بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نور قلوبنا بمعرفة المعقولات * وزين عقولنا
بافاضة ادراك الكليات والجزئيات * وميز نوعنا عن سائر
الانواع بالذاتيات والعرضيات * وافاض علينا معرفة كيفية
التركيبات الترتيبات * ووفقنا لاكتساب العلوم من التصورات
والتصديقات * وخلصنا من ظلمات الشكوك والشبهات *
والصلواة على نبينا محمد ن المخصوص باكمل التحيات * والمبعوث
بالحجج والبينات * وعلى آله الذين فازوا بفيضان التدقيقات
والتحقيقات * بعد فيقول العبد الضعيف الراجي * الى
رحمة الله الغني القوي * عبد الله بن الهداد العثماني

الطالبين * اعلى الله درجته فى الجنان * وافاض عليه سجال العفو والغفران * ثم لما اتفقت الاراء على ان حكمة ذى الجلال فى العباد العقلاء هي معرفة الذات والصفات * بالاستدلال عليهما بالاثار والايات * وهي متوقفة على العلم المسمى بالمنطق فلهذا احكم الفحول من العلماء * والنحارير من العظماء * بفرضية معرفته عيناً ولما كان المختصر المسمى بميزان المنطق المشتمل على غرر الفوائد * ودرر الفرائد * مثلا لابين الانام * ولم يحم حول تحقيقه احد من العظام * اردت ان اشرح له شرحا صغر حجمه * وكبر علمه * وكثرت فوائده * وجلت عوائده * واودع فيه فرائد ملتقطة من كتب العلماء * وفوائد مقتبسة من تصانيف الفضلاء * ولطائف ابحاث سمح بها خاطري * وغرائب اسرار ابلى عنها قوة فكري * رجاء ان يوصل الى المرام * بتوفيق ذى الجلال والاكرام * والله ولي التوفيق والهداية * وعليه التوكل فى البداية والنهاية * وهو حسبي * ونعم الوكيل * ونعم المولى * ونعم النصير * فنقول لما كانت الاشارة الى اجزاء العلم فى اول التصنيف تورث البصيرة للشارع قسم المص العلم اولا الى التصور فقط والتصديق فقال * العلم * بالنسبة الينا * اما تصور فقط * اي ادراك ساذج كتصورنا الزوايا

الثالث وتصورنا التساوي لقائمتين والنسبة بينهما قبل وقوفنا على البرهان الهندسي قيل انما قيل بقيد فقط ليحصل التقسيم لان التقسيم ضم مخصصين او آكثر الى مشترك ومطلق التصور مراد ف العلم وانت خبير بحصوله بدونه بارادة شرط لا وقيل انما قيل بقيد فقط لما بين التصور و التصديق من اللزوم الذي ينافي التقابل لان التصديق لم يوجد بدون التصور وانت خبير بان اللزوم بحسب الوجود لا ينافي التقابل بحسب الصدق كما بين الزوج والفرد والحق ان يقال انما قيل بقيد فقط ليحصل التقسيم الحقيقي من غير تكلف وعدول عن الظاهر وفي صورة الاطلاق انما يحصل التقسيم الحقيقي بارادة شرط لا وهو تكلف وعدول عن الظاهر وللتنبيه على المرادفة بين العلم ومطلق التصور فسر مطلق التصور الذي كان في ضمن المقيد بقوله * وهو * اي التصور * حصول صورة الشيء في العقل * ولو قال حصول الشيء في العقل لكان اولى ان قيل ان المرادفة تعلم بكون مطلق التصور مشتركا بين القسمين قلنا اشتراك الشيئين بين الشيئين لا يدل على ترادفهما لانا اذا قلنا الحيوان اما ماش ناطق واما ماش غير ناطق لا يلزم منه مرادفة الماشي

للتصور ان غايته التصادق وهو لا يستلزم الترادف ولا يجوز ان يكون قوله وهو حصول صورة الشيء الى تفسيرا للتصور فقط والا لم يكن ما نعا لدخول غيره فيه ولا يجوز ان يكون تفسيرا للعلم اذ لا معنى لتوسيط تعريفه بين قسميه بل ينبغي حينئذ ان يقدم على القسمين وقد يقال معنى التوسيط للتنبيه على ان المقصد الاعظم ههنا التقسيم لا التعريف وحصول الصورة في التقسيم بسبب معرفة المقسم وان كانت باعتبار احد القسمين قيل صورة الشيء ما يؤخذ منه بعد حذف المشخصات ولا يخفى ان ظاهر هذا التفسير لا يتناول صور الجزئيات من حيث هي جزئيات وصور الكليات من حيث هي معدومات وقد قيل الاولى ان يفسر الصورة بكيفية تحصل في العقل واعلم ان تفسير مطلق التصور بما ذكر يتناول ادراك الجزئيات عند من يقول بارتسام صور الجزئيات في العقل لا في الآلات والتفسير اشامل له على المذهبين حصول صورة الشيء عند الذات المجردة والمراد بصورة الشيء الصورة الحاصلة عند العالم لا في نفس الامر فيتناول تصورها لا يطابق الواقع ايضا العقل جوهر مجرد عن المادة في ذاته مقارن لها في فعاله وهي النفس الناطقة التي يشير اليها

كل واحد بقوله انا واذا تقرر هذا فاعلم ان معنى حصول
صورة الشيء في العقل ان تحصل في العقل اثر ذلك الشيء
بحيث لو وجد في الخارج لكان اياه والمراد بالشيء المعنى
اللغوي وبهذا ظهر فساد ما قيل ان هذا التعريف لا يتناول
تصور المعدومات لان المعدوم ليس بشيء وذي صورة وقوله
وهو حصول صورة الشيء في العقل جملة معترضة بين
المعطوف عليه وهو قوله اما تصور فقط وبين المعطوف وهو
قوله * او تصديق وهو تصور معه * معية ذاتية * حكم *
وحينئذ يسقط الاعتراض بانه يلزم ان يكون كل واحد من
تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية والمجموع المركب
من الثلاثة وكل اثنين منهما تصديقا لكن يبقى اعتراض آخر
قابل والذي يقطع مادة الاشكال هو ان يقال المراد
معية ذاتية معتبرة واعلم ان المعية لا يدل على خروج
الحكم فلا يصدق تعريف التصديق الا على مجموع
التصورات الثلث والحكم وذلك بعينه مذهب الامام
فلا يرد ما قيل ان هذا التعريف لا ينطبق على مذهبي
الامام والحكماء كذا قيل وعلى ظاهره بحث ان قيل ان
مورد القسمة ان كان العلم الواحد لم يصح جعل التصديق
الذي هو عبارة عن الادراكات قسما منه وان كان اعم

لزم ان يكون المركب من القضية التامة وتصور امر آخر
خارجا عن القسمة قلنا ان مورد القسمة هو العلم الواحد
والتصديق وان كان متعددا في حد ذاته لكنه واحد
بالاعتبار لعروض الهيئة الاجتماعية ان قيل ان تلك
الهيئة الاجتماعية لا تخلو من ان يكون علما او معلوما وعلى
كلا التقديرين يلزم المحال اما على التقدير الاول فلانه
يلزم ان يكون اجزاء التصديق زائدا على الاربعة واما
على التقدير الثاني فلانه يلزم ان يكون المركب من العلم
والمعلوم قسما من العلم قلنا ان تلك الهيئة خارجة عن
التصديق لازمة له غير منفكة عنه فلا يلزم المحال ان قيل
ان اريد من العلم الواحد الواحد الحقيقي يلزم خروج
التصديق وان اريد الواحد الاعتباري يلزم خروج التصور
وان اريد اعم وهو لا يتحقق الا في ضمن احدهما يلزم عليه
ما لزم عليهما قلنا المراد هو الواحد الاعم لكن لا يلزم من عدم
تحقق العام الا في ضمن الخاص عدم ارادة العام
الا في ضمن الخاص فانه يجوز ان يراد العام من حيث
هو عام من غير التفات الى واحد من خواصه وفيه بحث
ولما كان التصديق مشتملا على شيئين التصور والحكم
وقد ذكر مفهوم التصور من قبل فاراد ان يذكر مفهوم

الحكم ليتضح التصديق بجزئيه فقال * وهو * اي الحكم * اسناد امر * اي ضمه * الى اخر ايجابا * وهو ايقاع النسبة * او سلبا * وهو انتزاعها خرج بقيد الايجاب والسلب ماليس بحكم كالنسبة التقييدية يرد عليه نحو الانسان انسان واجيب بان المغايرة اعم من ان يكون بالذات او بالاعتبار والمغايرة هينا بالاعتبار تامل على ان امثال ذلك غير معتد بها ولقائل ان يقول يلزم من ظاهر هذا التعريف ان الحكم فعل والعلم من مقولة الكيف فكيف يكون التصديق الذي هو مركب من الكيف والفعل قسما من العلم لان المركب من الكيف والفعل لا يكون من مقولة الكيف اللهم الا ان يقال المراد من الاسناد الادراك ومن الامر النسبة ومن آخر الطرفان والجار والمجرور متعلق بمحذوف ويكون المعنى الحكم ادراك نسبة منتسبة الى الطرفين اي متعلقة بهما او يقال المراد بالامر الوقوع واللاوقوع وبالآخر هو النسبة اي ادراك الوقوع واللاوقوع المنتسبة ولو قسم المص العلم الى التصور فقط والى التصور معه حكم كما قسم صاحب الرسالة الشمسية لم تحتج الى هذه التكلفات والمراد بالوجوب في قوله * ويجب * الوجوب العرفي ومآله الاستحسان اي

يستحسن * تقديمه * مباحثه * الاول * اي التصور
* على * مباحث * الثاني * التصديق * وضعا * اي ذكرا
* لتقدمه * اي لتقدم التصور على التصديق * طبعا * لان
معنى التقدم بالطبع كون الشيء المتقدم بحيث يحتاج اليه
المتاخر ولا يكون علة له كالواحد بالنسبة الى الاثنين اما
ان التصور ليس علة للتصديق فظاهر واما انه يحتاج اليه
التصديق * فلان كل تصديق لا بد فيه من تصور * اي
تصور المحكوم عليه وبه والحكم واعلم انه لا يتوقف التصديق
على تصور المحكوم عليه وبه بالكنه لانا نحكم على الجسم المعين
بانه شاغل للحيز مع الجهل بانه انسان او فرس او بقر او
غيرها وكذا نحكم على زيد بانه انسان مع انا لا نعرف من
الانسان الا انه شيء له الضحك ان قيل لو كان التصديق
غير متوقف على التصور بالكنه لزم ان يكون التصور باي
وجه كان كافيا في التصديق وليس كذلك قلنا ان التصديق
وان لم يتوقف على التصور بالكنه لكنه ليس التصور باي
وجه كان كافيا في التصديق بل لا بد في كل تصديق من نوع
تصور يقتضيه ويستلزمه كالتصديق بان هذا الشيء ضاحك
فانه يتوقف على تصور انه انسان لان هذا التصديق
يقتضي ذلك التصور ويستلزمه لا تصور انه فرس او

فهو كذا التصديق بانه ماش فانه يتوقف على تصور انه
حيوان لا على تصور انه جماد وعلى هذا فقس تامل و
لما كان الاحتياج الى العبارة اكثر اشتغل المص ببحث
الالفاظ فقال * فصل في الالفاظ * ولما كان نظر المنطقي في
الالفاظ من حيث انها تدل على المعاني لا من حيث انها
موجودة او معدومة او اعراض او جواهر او انها كيف
تحدث الى غير ذلك وجب التعرض لتعريف الدلالة و
تقسيمها فنقول الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من
العلم به العلم بشيء آخر كما يلزم من العلم بوجود المصنوع
العلم بوجود الصانع او الظن بشيء اخر كما يلزم من العلم
بوجود السحاب الظن بوجود المطر ومن الظن به الظن
بشيء آخر كما يلزم من الظن بوجود السحاب عند روية الدخان
في جو السماء الظن بوجود المطر تقسيمها ان الدلالة
على قسمين لفظية وغير لفظية واللفظية على ثلثة اقسام
وضعية وطبعية وعقلية وغير اللفظية ايضا على ثلثة اقسام
وضعية وطبعية وعقلية فيكون مجموع اقسام الدلالة
ستة وزعم بعضهم ان الطبعية من غير اللفظية غير موجودة
قلنا الدلالة الطبعية من غير اللفظية موجودة كدلالة
قوة حركة العرق الضارب وضعفها على قوة المزاج وضعفه

والنسبة بين اقسام اللفظية بحسب الصدق المباينة الكلية
واما بحسب الوجود فبين الوضعية والطبعية ايضا مباينة كلية
وبين كل واحد من الوضعية والطبعية وبين العقلية عموم
وخصوص من وجه واما بين اقسام غير اللفظية فمباينة
كلية بحسب الوجود والصدق كذا قيل وفيه نظر والمقصود
الدلالة الوضعية اللفظية وهي كون اللفظ الموضوع بحيث
متى اورده الحس على النفس لاحظت معناه الامرتسم
مع ذلك اللفظ المعلم السابق بالوضع وهي ثلثة اقسام مطابقة
وتضمن والتزام لان * دلالة اللفظ على المعنى بتوسط
الوضع له * اي وضع ذلك اللفظ لذلك المعنى * مطابقة *
لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازائه * كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق * وانما قيد حد ود
الدلالات الثلث بتوسط الوضع لئلا ينتقض كل منها بالأخريين
في مثل ما اذا فرضنا ان الشمس موضوع للجرم والضوء والمجموع
فان الدلالة على الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة
وتضمنا والتزاما يعني ان دلالة لفظ الشمس على الضوء يمكن
ان يكون مطابقة عند الاطلاق عليه وتضمنا عند الاطلاق
على المجموع والتزاما عند الاطلاق على الجرم
الملزوم له فيصدق على الدلالة على الضوء تضمنا

عند الاطلاق على المجموع والتزاما عند الاطلاق على الجرم انها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له نظرا الى انها موضوعة للضوء فينتقض حد المطابقة بالتضمن والالتزام بدخولهما فيه فلما قيل بهذا القيد اندفع الانتقاض لان الدلالة على الضوء عند الاطلاقين المذكورين ليس بواسطة ان الضوء تمام ما وضع له بل بواسطة انه جزء ما وضع له اولازم ما وضع له ويصدق ايضا على الدلالة على الضوء مطابقة عند الاطلاق عليه والتزاما عند الاطلاق على الجرم الملزوم له انها دلالة اللفظ على جزء ماوضع له نظرا الى وضعه للمجموع فينتقض حد التضمن بالمطابقة والالتزام بدخولهما فيه فلما قيل بتوسط الوضع زال الانتقاض وكذا يصدق على الدلالة على الضوء مطابقة عند الاطلاق عليه وتضمنا عند الاطلاق على المجموع انها دلالة اللفظ على لازم ماوضع له نظرا الى انه موضوع للجرم فينتقض حد الالتزام بالمطابقة والتضمن بدخولهما فيه فلما قيل بتوسط الوضع ارتفع الانتقاض * ر * د لالة اللفظ على المعنى * بتوسط الوضع * اي وضع اللفظ * لما * اي لمعنى * دخل ذلك المعنى * اي المعنى المدلول المراد * فيه * اي في ذلك المعنى الموضوع له

* تضمن * لكون المعنى المدلول فى ضمن المعنى الموضوع
له * كدلالة الانسان على الحيوان فقط او على الناطق
فقط و * د لالة اللفظ على المعنى * بتوسط الوضع * اي وضع
اللفظ * لما * اي لمعنى * خرج ذلك المعنى * المدلول المراد
* عنه * اي عن ذلك المعنى الموضوع له * التزام * لكون
المعنى المدلول لازما للمعنى الموضع له * كدلالة الانسان
على قابل العلم وصنعة الكتابة * واشترطوا فى الالتزام
اللزوم الذهني وهو كونه بحيث يحصل فى الذهن متى
حصل المسمى فيه لان فهم المعنى عند اطلاق اللفظ اما بسبب
وضع اللفظ له او بسبب انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له
فهمه ان قيل لا نم ان اللزوم الذهني شرط فى الدلالة
الالتزامية والا لما تحققت الدلالة الالتزامية بدونه
واللازم باطل لان الدلالة الالتزامية موجودة بدون
اللزوم الذهني كما فى اللوازم البعيدة من مدلولات
الالفاظ والمعميات قلنا نمنع كون اللوازم البعيدة
من مدلولات الالفاظ والمعميات ان لم يلزم انتقال الذهن
اليها بعد كمال تصورات مسميات الالفاظ فدلالتها عليها
ممنوعة والا فلا نقض ان قيل ان تمثيل المصنف للدلالة
الالتزامية بالمثال المذكور لا يصح لان الدلالة الالتزامية

عندهم عبارة عن كون الامر الخارجي بحيث يلزم من
حصول المسمى فى الذهن حصوله فيه وليس يلزم من حصول
الحيوان الناطق فى الذهن حصول قابلية العلم فيه قلنا
نعم المعتبر عندهم هو اللازم البين بالمعنى الاخص الذي
هو عبارة عما ذكرالان هذا المثال ليس للازم المعتبر عندهم
بل للازم المطلق من غير النظر الى اعتباره اويقال ان المص
بنى الكلام على ان المعتبر فى دلالة الالتزام هو اللزوم
البين بالمعنى الاعم كما ذهب اليه الامام وكثير من المتاخرين
وهو متحقق بين الانسان وقابل العلم هكذا قالوا والاولى
ان يقال كدلالة العمى على البصر وقد قيل الاولى ان يقال
كدلالة الاثنين على الزوجية ولا يشترط فى الدلالة الالتزامية
اللزوم الخارجي لتحقق الدلالة الالتزامية بدون اللزوم
الخارجي كما فى البصر والعمى وقيل بين اللزوم الذهني
والخارجي عموم وخصوص من وجه لاجتماعهما فى الزوجية
للاثنين وافتراق الذهني عن الخارجي فى البصر والعمى
وافتراق الخارجي عن الذهني فى خواص النباتات
المخفية على اكثر البريات التي لا تظهر الا بعد التجارب
الكثيرة مع امعان النظر والنسب بين الدلالات الثلث باللزوم
وعدمه باعتبار مقايسة كل واحد منها الى الاخرى

منحصرة فى ستة فالتضمن والالتزام يستلزمان المطابقة
لانهما يستلزمان الوضع وهو مستلزم للمطابقة فيستلزمان
المطابقة والمطابقة لا يستلزم التضمن لانه قد يكون اللفظ
موضوعا لمعنى بسيط كالنقطة فهو يدل عليه بالمطابقة ولا تضمن
ولا يستلزم الالتزام ايضا لجواز ان لا يكون للمسمى لازم
بين بالمعنى الاخص وحينئذ يتحقق المطابقة لا الالتزام
وايضا لو كانت المطابقة مستلزمة للالتزام لكان كلما تعقلنا شيئا
تعقلنا معه شيئا آخر وليس كذلك ضرورة انا نعقل كثيرا
من الاشياء مع الذهول عن سائر اغيارة والامام قال به لان لكل
ماهية لازما بينا واقله انها ليست غيرها واجيب بان كون
المعنى ليس غيره لازم بين بالمعنى الاعم والمعتبر فى الدلالة
هو المعنى الاخص وانت خبير بان المعتبر عند الامام
هو المعنى الاعم لا الاخص فيكون المطابقة مستلزمة للالتزام
عنده اما التضمن والالتزام فلا تلازم بينهما لانه يجوز
ان لا يكون للمسمى المركب لازم فينفك التضمن عن
الالتزام وكذا يجوز ان يكون المسمى البسيط ملزوما لما يلزم
من فهمه فهمه فينفك الالتزام عن التضمن ولما كان نظر
المنطقي فى الالفاظ من حيث انها دلائل طرق الانتقال
وهي معان مركبة من مفردات اراد البحث عن الالفاظ

المركبة الدالة على طرق الانتقال وعن الالفاظ المفردة
الدالة على اجزائه فشرع في تقسيم اللفظ الى المركب
والمفرد قدم المركب لكونه وجوديا فقال * واللفظ الدال
بالمطابقة * اي مطلقا او نقول قيد بالمطابقة لاصالته * ان
قصد * ان كان بحيث يقصد * بجزئه * المرتب المسموع
حقيقة او تقديرا قصدا جاريا على قانون اللغة * دلالة على
جزء معناه * حين ما يقصد به فلا بد ان يكون للفظ جزء
ولذلك الجزء دلالة على المعنى وذلك المعنى بعض المعنى
المقصود ودلالة الجزء على بعض المعنى المقصود مقصودة
كرامي الحجارة فيخرج عن الحد ما لا يكون له جزء كب
اذا جعل علما او يكون له جزء لكن لا يدل على شيء كزيد
وماله جزء دال على المعنى لكن لا على جزء المعنى المقصود
كعبد الله اذا جعل علما لشخص وما يكون له جزء دال على
جزء معناه المقصود لكن لا يكون دلالته على جزء المعنى المقصود
مقصودة كالحيوان الناطق اذا جعل علما لشخص انساني
فعبد الله وحيوان ناطق علمين كزيد باعتبار معناهما
العلمي في عدم قصد دلالة جزء لفظ كل واحد منهما على
جزء معناه العلمي والفرق بينهما ان المعنى التركيبي
في الحيوان الناطق جزء معناه العلمي فانه عبارة عن

المعنى التركيبي والتشخص فاذا دل جزء اللفظ باعتبار
الوضع التركيبي على جزء المعنى فدلالته عليه دلالة على
جزء المعنى العلمي المقصود لان جزء الجزء جزء والمعنى
التركيبي في عبد الله ليس جزء من المعنى العلمي الذي
هو الشخص الانساني لان العبودية والالوهية خارجة عن
الشخص فدلالة جزء لفظه باعتبار الوضع التركيبي على
جزء معناه ليست دلالة على جزء المعنى المقصود فالحاصل
ان اللفظ الدال بالمطابقة ان تحقق فيه القيود الاربعة المذكورة
* فهو مركب كرامي السهم * فان الرامي يدل على ذات
صدر عنه الرمي والسهم على جسم معين وهذه الدلالة
مقصودة لا يقال ان المقصود ههنا التقسيم والتقسيم
باعتبار الذات ولا خفاء ان ذات المفرد مقدم على ذات
المركب فينبغي ان يقدم المفرد على المركب لانا نقول
المقصود ههنا تقسيم اللفظ الدال بالمطابقة الى القسمين
وتعريفهما لا تقسيمهما والتعريف باعتبار المفهوم ومفهوم
المركب مقدم على مفهوم المفرد لان مفهوم المركب وجودي
ومفهوم المفرد عدمي فان القيود في مفهوم المركب وجودية
وفي مفهوم المفرد عدمية لان القيود المعتبرة في مفهوم المركب
تحقق جزء اللفظ وتحقق جزء المعنى وتحقق الدلالة

وتحقق قصد تلك الدلالة فهذه القيود معتبرة في مفهوم المركب بمعنى انه لابد من تحقق كل واحد منها لتحقق المركب وهذه القيود غير معتبرة في المفرد بمعنى انه لابد من عدم تحقق هذه المجموع لتحقق المفرد لا بمعنى انه لابد في تحقق المفرد من انتفاء كل منها والالم يكن مثل زيد وعبد الله وحيوان ناطق علمين مفردا فالقيود في مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية كما اشار اليه المص بقوله * والا * اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه حين ما يكون ذلك المعنى مقصودا يعني ان لم يتحقق مجموع تلك القيود المعتبرة في المركب * فهو مفرد * بان لا يكون للفظ جزء كهمزة الاستفهام اويكون له جزء غير دال على معنى كزيد اويكون له جزء دال على معنى لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله علما او يكون له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا يكون دلالته مقصودة كالحيوان الناطق علما لشخص انساني والمحققون من النحويين يجعلون مثل عبد الله علما مركبا لان نظرهم الى اللفظ نفسه فلما رأوا انه قد اجري عليه احكام المركب جعلوه مركبا واما المنطقي فنظره القصدي ليس الا الى المعاني لما فرغ عن تقسيم اللفظ الدال الى المفرد والمركب

شرع في تقسيمهما وقدم تقسيم المفرد لان ذاته مقدم على
ذات المركب فقال * فان لم يصلح المفرد * صلوحية ذاتية
* لان يخبر به عن شيء * وانما قدم هذا القسم من المفرد
مع انه عدمي لكون ما صدق عليه واحدا وهو الاداة
بخلاف القسم الثاني فان شرط وجوابه قوله * فهو اداة *
اي حرف * كلا * فانها باعتبار مفهومها الاصلي الغير المستقل
لا يقع مخبرا بها لا وحدها ولا مع غيرها وان وقع جزء
من المخبر به بعد العدول عن المعنى الغير المستقل كما في
قولنا زيد لا حي فلهذا سميت معدولة * وان صلح * اي
المفرد * له * اي لان يخبر به اي لان يسند به فلا يرد فعل
الامر والنهي ولما كانت الكلمة وجودية مع عدم التقسيم
فيها قدمها على الاسم فقال * فان دل * اي المفرد
وضعا بالتضمن فخرج غدا وامس والآن بمقارنته * بهيئته
التصريفية * اي بصورته العارضة للحروف الاصلية والزائدة
* على زمان * فخرج ما لا يدل على الزمان * معين *
فخرج ما يدل على مطلق الزمان كالمدخل والمضرب
* من الازمنة الثلاثة * فخرج ما يدل بالتضمن على زمان
معين غير الثلاثة كالصبوح والغبوق فاحفظ ما ذكرنا وافهم ما
اشرنا فان هذا الموضع مزلة الاقدام * فهي كلمة * اي فعل وهي

على نوعين حقيقية ان دلت على حدث اي امر يقوم بالفاعل وزمان كضرب مثلا ووجودية ان دلت على الاخير فقط ككان فانه لا يدل على الحدث والكون ليس بحدث لان الحدث ليس عبارة عن مطلق المعنى والا لكان كل معنى حدثا بل المعنى المنسوب الى الفاعل بانه قائم به وبهذا ظهر ان ما قيل ان الكلمة حقيقية ان دلت على حدث ونسبة ذلك الحدث الى الموضوع وزمان تلك النسبة لا يخلو عن اشتداك قال الشيخ ليس كل فعل عند العرب كلمة عند المنطقيين لان المضارع المتكلم والمخاطب فعل عند العرب وهو ظاهر وليس بكلمة عند المنطقيين لتركبه لاحتمال الصدق والكذب بخلاف المضارع الغائب فانه كلمة بالاتفاق لعدم احتمال الصدق والكذب ولا يرد صورة التصريح لانه في نفسه لا يحتملهما بل مع فاعله الذي ذكر معه وفيه بحث * وان لم يدل * المفرد بهيئته التصريفية على زمان معين من الازمنة الثلاثة * فهو اسم * ثم شرع في تقسيم الاسم بالنسبة الى معناه الى عدة اقسام مجموعها مختص بالاسم وان لم يكن كل واحد منها مخصوصا بالاسم فقدم الذي كان معناه واحدا على الذي كان معناه متعددا لان الواحد قبل المتعدد فقال * وحينئذ * اي حين اذا كان المفرد اسما * اما ان يكون

معناه * اي المعنى الذي يقصد من اللفظ مفهوما * واحدا او كثيرا فان كان * معناه * واحدا فان تعين * اي تشخص * ذلك المعنى * اي لا يمكن اشتراكه بين كثيرين وهذا الانقسام لا يختص بالاسم الذي يكون معناه واحدا لان الاسم الذي يكون معناه كثيرا يجري هذا الانقسام فيه ايضا كالمشترك كما سيأتي وأعلم ان المضمر واسم الاشارة اختلف فيه قال بعضهم ان معناه لا يكون متحدا بالشخص بل معناه كلي لكونه مقولا على كثيرين وقال بعضهم وهو التحقيق ان المضمر كانت مثلا موضوع بوضع عام لكل واحد من المذكرين المخاطبين فان الواضع تعقل اولا كل واحد من تلك المعاني في ضمن مفهوم كلي فوضع اللفظ بازاء كل واحد منها ثانيا وكذا اسم الاشارة فان لفظ هذا موضوع بوضع عام لكل مشار اليه مذكر مفرد وعلى هذا القياس المعهود فعلى هذا التحقيق يكون كل واحد منها من قبيل ما يكون معناه كثيرا ويكون الفرق بينه وبين المشترك بان المشترك موضوع لمعان متعددة باوضاع مختلفة وكل واحد منها موضوع لها بوضع واحد عام فظهر بهذا انه لا حاجة الى قوله * ولم يكن ضميرا او اسم اشارة ومعهود كانت وهذا والرجل * فان شرط وجوابه قوله * يسمى علما * وجزئيا حقيقيا ايضا عند المنطقيين

*وان *كان معناه واحدا و* لم يتعين* ذلك المعنى فهو يسمى* متواطيا * لتوافق افراده في معناه * ان كان حصوله* اي حصول ذلك المعنى * في كل الافراد * اي جميع افراده المتصورة موجودة اولا *على السواء كانسان وفرس * وشمس فان معنى الانسان حاصل في جميع افراده على السوية وكذا معنى الفرس والشمس * و* يسمى* مشككا * لانه يوقع الناظر في الشك أهو من المتواطي بناء على حصول اصل المعنى في الكل او من المشترك بناء على التفاوت وبعضهم لم يعتبر هذا القسم على حدة لان اصل المعنى في الكل على السواء والتفاوت خارج عن اصل المعنى فلا اعتداد بذلك الخارج فيكون هذا القسم من المتواطي واجاب عنه بعضهم بان التفاوت وان كان خارجا عن اصل المعنى الا انه لما كان في وقوعه على افراده وحصوله فيها اعتبر قسما على حدة مقابلا لما ليس فيه هذا التفاوت * ان كان حصوله * اي ذلك المعنى *في البعض * اي بعض الافراد * اولى واقدم من * البعض * الآخر * بالذات *كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن *فان وجود الواجب اولى واقدم من وجود الممكن لانه لذاته غير محتاج الى شيء آخر بخلاف وجود الممكن ولكونه مبدأ

لاحد اه ثم عطف على قوله ان كان واحدا قوله * وان كان * المعنى * كثيرا فان كان وضعه * اي وضع ذلك اللفظ المفرد الذي معناه كثير * لتلك المعاني * الكثيرة * على السوية * سواء كانت كلها من لغة واحدة او من لغات مختلفة ولم يعتبر النقل من احدها الى الاخر * فهو مشترك * اي فهو يسمى مشتركا بالنسبة الى جميع المعنى وان كان يسمى مجملا بالنسبة الى كل واحد منها * كعين * للباصرة والجارية والذهب وغيرها والمرتجل داخل في هذا القسم من وجه وذكره في مقابل المشترك في بعض التصانيف لا يضره * وان لم يكن كذلك * اي وان لم يكن وضعه لتلك المعاني على السوية * بل وضع * ذلك اللفظ المفرد اولا * لاحدها * اي لاحد تلك المعاني فنقل الى الثاني * اي استعمل للثاني لمناسبة بينهما * فحينئذ * اي حين اذا نقل الى الثاني * ان ترك موضوعه الاول * اي ترك استعماله في المعنى الاول بطريق الحقيقة بالنسبة الى ذلك الوضع والاصطلاح فلا يرد ان الصلوة قد تستعمل في معناه الاول وهو الدعاء * يسمى * الاسم * منقولا * وينسب الى الناقل لان وصف المنقولية ما حصل الا من جهته فيسمى منقولا * عرفيا ان كان ناقله عرفا عاما كالدابة * فانها في الاصل وضعت لكل ما يدب على الارض ثم نقلها العرف

العام الى الخيل والبغال والحمير * و * يسمى منقولا * شرعيا ان كان ناقله شرعا * اي صاحب الشرع * كصلوة * فانها في الاصل وضعت للدعاء ثم نقلها صاحب الشرع الى اركان مخصوصة وافعال معلومة * و * يسمى منقولا * اصطلاحيا ان كان ناقله عرفا خاصا * وهو عبارة عما كان مقررا في العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول * كاصطلاح النحوي * كالفعل فانه في اصل اللغة اسم لما صدر عن الفاعل كالاكل والشرب ثم نقله النحوي الى كلمة دلت الخ ولما كانت اللغة اصلا والنقل طاريا عليها لم يتحقق من اقسام المنقول الحاصلة من ضرب الاربعة في الاربعة الا ما ذكر هذا اذا ترك موضوعه الاول * وان لم يترك * موضوعه الاول بل استعمل فيه ايضا * يسمى بالنسبة الى * المعنى * الاول * الموضوع له * حقيقة * لثبوته في مكانه الاصلي * و * يسمى بالنسبة * الى * المعنى * الثاني مجازا * لتجاوزه عن مكانه الاصلي * كالاسد بالنسبة الى حيوان صائل والرجل الشجاع * فان الاسد وضع اولا للحيوان الصائل ثم نقل الى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهو الشجاعة فاستعماله في الاول بطريق الحقيقة وفي الثاني بطريق المجاز لا يقال ان المص جعل المجاز من اقسام

الاسم الذي جعله من اقسام المفرد الذي جعله من اقسام الدال بالمطابقة فيكون المجاز من اقسام الدال بالمطابقة لان قسم القسم قسم لما اشرنا اليه في مورد القسمة ولقولنا الحيوان اما ابيض او غير ابيض والابيض اما حيوان او غيره ولما فرغ عن تقسيم اللفظ بالنسبة الى معناه شرع في تقسيمه بالنسبة الى لفظ اخر فقال * وكل لفظ فهو بالنسبة الى * لفظ * اخر مرادف له * اي للفظ آخر كان اللفظين راكبان على المعنى احدهما خلف الاخر * ان توافقا * اي ان اتحد اللفظان * في المعنى * الذي هو الوصف العنواني ولا يعتبر في الترادف الاتحاد في الذات * كالغيث والمطر والاسد والليث * فانهما مترادفان لاتحادهما في المفهوم * و * كل لفظ بالنسبة الى لفظ اخر * مباين له لم يتوافقا * اي ان اختلفا * فيه * اي في المعنى الذي هو الوصف العنواني سواء كانا متحدين بالذات كالانسان والناطق او مختلفين بالذات * كالشجر والحجر * ولما فرغ عن بحث المفرد واقسامه شرع في المركب فقال * والمركب * ولما كان مفهوم المركب التام وجوديا قدمه على غير التام * فقال اما تام وهو * اي المركب التام * الذي يصح السكوت عليه * اي لا يفتقر في الافادة الى

لفظ آخرا فتقار المسند اليه الى المسند وبالعكس سواء
افاد فائدة جديدة اولا * واما غيره * اي غير تام
وهو الذي لا يصح السكوت عليه * والاول * اي المركب التام
* ان احتمل * بحسب مجرد مفهومه من حيث انه خبر على
سبيل البدلية * الصدق * وهو مطابقة الحكم للواقع
* والكذب * وهو عدمها والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع
فلا يرد مطابقة الشيء لنفسه لان وقوع المدرك غير
الواقع في نفس الامر وقيل المراد به الايقاع والانتزاع
والاول اظهر تامل وقيل معنى احتماله لهما امكان اتصافه بهما
* فهو خبر * وقضية * والا * اي وان لم يحتمل الصدق والكذب
* فان دل على طلب الفعل * الذي هو ما خذه او كف
النفس عنه * دلالة صيغية * اي وضعية فخرج غير الخبر
الدال على طلب الفعل مثل ليت زيدا يضرب عمرا ولعل
الله يحدث بعد ذلك امرا فانه يدل على طلب الفعل لكن
لا بالصيغة بل بواسطة تمنية او ترجية وقيل انه لا خراج
مثل اطلب منك الفعل وفيه نظر * فهو مع الاستعلاء * وهو
عد النفس عاليا * امر * ويندرج فيه النهي لما اشرنا
اليه آنفا * كقولنا انصر * ولم يشترط في الامر العلو لدخل
فيه قول الادنى للاعلى افعل على سبيل الاستعلاء ولهذا

ينصب الى سوء الادب انقيل هل اينتقض بقول فرعون لقومه ماذا تأمرون فانه لا استعلاء منهم عليه قيل هو مجاز من تشاورون او يقال ان فرعون لما استشارهم في امر موسى عم والمستشار منه من حيث انه مرشد للمستشير عال عليه ضرورة علو المرشد والهادي على المسترشد والمهدي ففرعون لما جعلهم مستشارين منهم انزلهم منزلة من لهم علو تعظيما لهم في الجملة ليعاونوه في دفع امر موسى عم فجعل كلامهم كالامر على نفسه اشار الى هذا صاحب الكشاف * ومع الخضوع دعاء وسوال * مثل اللهم اغفر لي * ومع التساوي التماس * هذا بحسب اللغة اما في العرف فيطلق على ما يكون مع نوع من التواضع * فان لم يدل على طلب الفعل دلالة صيغية فهو تنبيه * اي اعلام على ما في ضميره * ويندرج فيه التمني والنداء وغيرهما * كالقسم والترجي والتعجب والاستفهام والفاظ العقود وفعلي المدح والذم اصطلاحا ولا مناقشة فيه فان قلت النداء والاستفهام يدلان على طلب الفعل دلالة صيغية فان النداء يدل بالوضع على طلب الاقبال والاستفهام يدل على طلب الاعلام فكيف يندرجان تحت التنبيه الذي لا يدل على طلب الفعل دلالة صيغية قلنا قد ذكر السيد رح

في حاشية اللوامع ان طلب الاقبال في النداء لازم لمعناه كلزوم طلب الاعلام لمعنى الاستفهام فافهم * واما الثاني * المركب الغير التام * فهو اما * مركب * تقييدي * ان كان الثاني قيد الاول لفظا او معنى * كالرجل الفطن * وغلام زيد وهو النافع في المطالب التصورية ولا يتركب الا من اسمين واسم وفعل لان الحكم التقييدي اشارة الى الحكم الخبري فكما يستدعي الحكم الخبري التركيب من اسمين او اسم وفعل فكذا التقييدي * واما * مركب * غير تقييدي * ان لم يكن كذلك * كالمركب من اسم واداة * نحو بزيد او من حرف وفعل كقد في قد قام زيد ولما فرغ المص عن مباحث الالفاظ شرع الآن في مباحث المعاني فقال * فصل في المعاني * الاولى ان يقال في المفهومات * المفردة * المعنى والمفهوم واحد ان بالذات وذلك الواحد هو الصورة الحاصلة في العقل مختلفان باعتبار القصد والحصول ولما كانت الكلية والجزئية اولا وبالذات صفة المفهوم على عكس الافراد والتركيب قسم المفهوم من حيث هو هو الى الكلي والجزئي فقال * كل مفهوم * وهو ما حصل في العقل اي من شانه ان يحصل في العقل سواء حصل بالفعل او بالقوة بالذات

او بالواسطة فلا يلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره * فهو جزئي ان منع نفس تصوره * اي من حيث انه متصور * عن وقوع الشركة * اي شركة كثيرين * فيه * اي في ذلك المفهوم كزيد ومعنى تصور المفهوم حصول المفهوم نفسه لا صورته فلا يرد ما قيل ان التصور حصول صورة الشيء في العقل فيكون معنى قوله تصور المفهوم حصول صورة المفهوم فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم وهو باطل وقد يقال ان مفهوم المفهوم عينه كوجود الوجود عينه * وكلي ان لم يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه * كالانسان التقييد بالنفس يفيد قطع النظر عن البرهان والتقييد بالتصور يفيد قطع النظر عن الخارج فلم يغن احدهما عن الاخر فيجب التقييد بهما لئلا ينتقض التعريفان طردا وعكسا ومعنى شركة كثيرين فيه انه يمكن للعقل ان يفرضه صادقا على كثيرين فيدخل فيه الكليات الفرضية ان قيل لا يجوز دخول الكليات الفرضية تحت الكلي لان التصور الذي هو عبارة عن حصول صورة الشيء في العقل ماخوذ في تعريف الكلي فلو كانت كليات لكانت اشياء قلنا الشيء الماخوذ في تعريف التصور بالمعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم واللاشيء واللاوجود كما صرح في بعض حواشي

القطعي والفرق بين الكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا فيكون الجزئي كلا والكلي جزءا والكل له نسبة الى الاجزاء لكونه مركبا منها والاجزاء لها نسبة الى الكل لكونها اجزاء له فالكل جزئي لكونه منسوبا الى الاجزاء والجزء كلي لكونه منسوبا الى الكل ان قيل كيف يتصور كون الكلي جزءا للجزئي والكلي محمول على الجزئي والجزء لا يحمل على الكل فان السقف لا يحمل على البيت قلنا ان اهل الصناعة اذا اعتبروا الكلي محمولا على الجزئي لا ياخذونه باعتبار الجزئية وقد قيل انه جزء اعتباري لا حقيقي وانما يمتنع الحمل في الحقيقي لما فرغ عن بيان مفهومي الكلي والجزئي شرع في تقسيم الكلي الذي صار نظر المنطقي مقصورا عليه فقال * فالكلي الذي هو تمام ماهية جزئياته نوع * المراد بماهية جزئياته ماهيتها الكلية لا الشخصية فلا يرد ما قيل ان النوع انكان تمام ماهية جزئياته لا يكون كليا لان الكلي جزء للجزئي * وهو * اي النوع اما ان يكون خارجيا او ذهنيا الثاني كالعنقاء والاول اما يكون متعدد الاشخاص في الخارج اولا يكون فان كان متعدد الاشخاص فهو مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا في الخارج كالانسان وان لم يكن متعدد

الاشخاص فهو مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة في الخارج كالشمس اذ ليس لها فرد آخر حتى تجمع بينه و بين ذلك في السوال بما هو فالنوع كيف ما كان * صادق على كثيرين * سواء كانوا موجودين في الخارج او لا * متفقين بالحقائق * المراد الفرد الكامل منه فلا حاجة الى قيد فقط لاخراج الجنس كما توهم * في جواب سوال * ما هو * المراد بما الشارحة دون الحقيقية وان اريد بالكثيرين الموجودون في الخارج كان المراد بما الحقيقية دون الشارحة وح يكون هذا التعريفا للنوع الخارجي الذي هو متعدد الاشخاص في الخارج كالانسان والمناسب بهذه الصناعة هو الصابق تامل فقوله على كثيرين يشتمل الكلي مطلقا وقوله متفقين بالحقائق يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام واعلم ان قوله متفقين بالحقائق وان كان يخرج العرض العام والفصول البعيدة وخواص الاجناس ايضا لكن اسناد اخراجها الى القيد الاخير اولى لان القيد الاخير يخرج الفصول والخواص مطلقا فاسناد اخراجها اليه اولى واما العرض العام فلانه شريك للخاص في العرضية وعدم الوقوع في جواب ما هو فادراجها في سلك الاخراج

بقيله واحدا ولي ولا يخفى ما فيه * و * الكلي الذي هو
* الداخل الغير المساوي * لتلك الماهية بان كان اعم منها
* في تلك الماهية * اي في تمام ماهية جزئياته كالحيوان
مثلا الداخل في ماهية الانسان والفرس * جنس * وفي
جعله جزء اد اخلا في الماهية تسامح فتامل * وهو * اي
الجنس * صادق * اي محمول بالمواطاة * على كثيرين *
جنس للخمسة ان قيل يلزم في قولك صادق على كثيرين
جنس للخمسة حمل النوع على الجنس وهو ممتنع قلنا الحمل
ههنا باعتبار عارض كونه جنسا للخمسة لا باعتبار مفهومه
فلا يلزم حمل النوع على الجنس تامل * مختلفين بالحقائق *
خرج به النوع * في جواب * سوال * ما هو * خرج به الكليات
الباقية وهذا كما يذكر في لغة العرب اسم المفرد ويراد به
الاثنان والجمع ان قيل لا يتصور كون جزء الماهية محمولا
بالمواطاة لان الجزئية تقتضي الغيرية في الوجود والحمل
يقتضي الاتحاد فيه فبينهما تناف قلنا ان الحمل يقتضي الاتحاد
في الخارج لان الحمل هو اتحاد المتغايرين ذهنا في الخارج
والجزئية تقتضي المغايرة في العقل فلا منافاة بينهما وفيه
بحث ثم الجنس على نوعين * قريب ان كان الجواب عن *
سوال * الماهية * اية ماهية فرضت * وعن بعض ما يشاركها *

اي تلك الماهية * فيه * اي في ذلك الجنس * هو * بعينه
* الجواب عنها * اي عن تلك الماهية * وعن كل ما
يشاركها فيه * اي في ذلك الجنس * كالحيوان بالنسبة الى
الانسان والفرس * فانه اذا سئل ما الانسان والفرس
كان الجواب الحيوان وكذا اذا سئل عن الانسان وعن
جميع ما يشاركه في الحيوانية كان الجواب الحيوان ايضا
* وبعيد ان كان الجواب عن * سوال * الماهية وعن
بعض ما يشاركها * اي الماهية * فيه * اي في ذلك الجنس
* غير الجواب عنها * اي عن تلك الماهية * وعن بعض آخر
* كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وعن بعض مشاركاته
كالنباتات واما الجواب عن الانسان وعن بعض آخر
كالفرس مثلا ليس اياه بل الحيوان وعلى هذا فقس و
مراتب البعد يعرف باعتبار عدد الاجوبة * و * الكلي الذي
هو * الداخل * في ماهية ما تحته من الجزئيات * المساوي لها *
اي لتلك الماهية كالناطق بالنسبة الى الانسان * فصل وهو * اي
الفصل * كلي * ان قيل ما السر في تعرضه لذكر الكلي في
تعريف الفصل دون تعريف الكليين السابقين قلنا هو ان
يقال ان قوله الصادق على كثيرين المذكور في تعريف الكليين
السابقين يغني عن ذكر الكلي بخلاف الصادق على الشيئ

لانه يعم الكلي والجزئي فلا يغني عنه ان قيل المراد من الصادق على الشيء المحمول وهو لايكون الا كليا فيكون الصادق على الشيء مساويا للكلي فيغني عنه قلنا المساواة بينهما بحسب الواقع لابحسب المفهوم والتعريف باعتبار المفهوم * صادق * اي محمول * على الشيء * قال العلامة سعد الملة والدين التفتازاني رح انما قال على الشيء ليشتمل المتفقة الحقيقة كالفصل القريب والمختلفة الحقيقة كالفصل البعيد وبعض من له مهارة في هذا الفن ولم يطلع على مراد العلامة قال فيه بحث لانه لوقال صادق على النوع مثلا لكان شاملا لهما ايضا لانه اذا سئل الانسان اي شيء هو في حقيقته يجوز ان يقال في جوابه الناطق وهو متفقة الحقيقة ويجوز ان يقال في جوابه الحساس وهو مختلفة الحقيقة اقول مراد العلامة رح انما قال على الشيء ولم يقل على كثيرين متفقين بالحقيقة الخ مع ان الفصل كذلك كالناطق فانه مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة لانه لوقال صادق على كثيرين متفقين بالحقيقة الخ لم يشتمل الفصل البعيد فقال على الشيء ليشتمل الفصلين ولم يرد ان الاشتمال لايحصل الا بذكر الشيء دون ماعداه على طريق القصر الحقيقي كما زعم الباحث * في جواب * سوال * اي * بالرفع على الحكاية * شيء هو * خرج به الجنس

والنوع والعرض العام * في حقيقته * اي في ذاته خرج به الخاصة لانه يفيد التميز العرضي لا الذاتي واعلم ان السائل بأي انما يطلب بها ما يميز المسؤول عنه في الجملة عما يشاركه فيما اضيف اليه اي فاذا قيل الانسان اي حيوان يجاب بما يميز الانسان عما يشاركه في الحيوانية كالناطق واذا سئل عنه بأي شيء هو يجاب عنه بمطلق الفصول والخواص المميزة له عن المشاركات في الشيئية واذا قيل الانسان اي جسم هو في ذاته يجاب بالفصول المميزة له عما يشاركه في الجسمية وهي ماعدا قابل الابعاد واذا قيل الانسان اي جسم نام هو في ذاته يجاب بالمميزة له عما يشاركه في الجسم النامي وهي ماعدا قابل الابعاد والنامي ان قيل الجنس ايضا مميز في الجملة قلنا الجنس من حيث هو جنس غير مميز اصلا * وهو * اي الفصل ايضا على نوعين * قريب ان ميز النوع عن مشاركه * اي النوع * في جنس قريب * كالناطق فانه يميز الانسان عن مشاركه في الحيوان كالفرس والبقر ونحوهما * وبعيد ان ميزه * اي النوع * عنه * اي عن مشاركه * في جنس بعيد كالحساس * المميز للانسان عما يشاركه في الجسم وانما اعتبر القرب والبعد في الفصل المميز للشيء عن المشارك في الجنس دون الوجود لامتناع

اعتبارهما في الفصل المميز عن المشارك في الوجود لانتفاء الفصل الذي هذا شأنه في اجزاء الماهية المركبة من امرين متساويين لان كلا من الامرين مساو لها فكون احدهما فصلا قريبا والآخر بعيدا ليكون اولى من العكس وفيه نظر ولان الفصل المميز في الوجود ليس له تحقق في الوجود بل هو مبني على الاحتمال فلا يكون في البحث عن احكامه فائدة واما على ما ذهب اليه المتقدمون من امتناع تركب الماهية من امرين متساويين فلا اشكال ومجال الكلام واسع لايليق استقصاؤه بهذا المختصر * و * الكلي * الخارج عن ماهية الشيء ان امتنع انفكاكه * اي الخارج * عنه * اي عن الشيء وهذا اولى مما وقع في عبارة بعض القوم من قوله والكلي الخارج عن الماهية ان امتنع انفكاكه عن الماهية الخ لعدم ورود الاشكال الذي في تقسيم اللازم الذي سياتي عن قريب وهو تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره لكنه يخالف مقتضى سوق كلامه * فهو * اي الخارج الذي يمتنع انفكاكه عن الشيء عرض * لازم * كالضاحك بالقوة بالنسبة الى الانسان * والا * اي وان لم يمتنع انفكاكه عن الشيء بل يمكن سواء كان دائم الثبوت او مفارقا بالفعل * فهو عرض مفارق * كالضاحك بالفعل بالنسبة الى الانسان وكون الشخص اميا

وذكر العرض مع المفارق وتركه مع اللازم بناء على الاصطلاح ولا مناقشة فيه ثم شرع في تقسيم العرض اللازم بالنسبة الى نفس الامر على وجه منع الخلو فقال * واللازم * وهو ما يمتنع انفكاكه عن الشيء * قد يكون لازما للوجود كالسواد للحبشي * فانه لازم لوجوده وشخصه لا لماهيته والا لكان كل انسان اسود وليس كذلك * او لازما للماهية كالزوجية للاثنين * فان الزوجية وهي كون العدد منقسما الى المتساويين لازمة لماهية الاثنين وهي ضعف الواحد لانه متى تحققت ماهية الاثنين امتنع انفكاك الزوجية عنه ثم شرع في تقسيم آخر للازم بحسب التعقل على وجه الانفصال الحقيقي فقال * وهو * اي اللازم مطلقا * اما بين * وهو الذي لا يتوقف على دليل برهاني سواء توقف على حدس او تجربة او نحو ذلك اولم يتوقف وهو المراد بقوله * وهو الذي لا يفتقرون بقولنا لانه كالفردية للواحد * فان لزوم الفردية للواحد لا يتوقف على البرهان * واما غير بين وهو الذي يفتقرون به * اي بقولنا لانه اي يحتاج الى دليل برهاني * كالحدوث للعالم * فان كون الحدوث لازما للعالم يحتاج الى دليل برهاني وهو قولنا العالم متغير وكل متغير حادث * والعرض المفارق * بالفعل

* اما سريع الزوال * اي سهله * كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطيه * اي بطي الزوال * كالعشق * والكهولة والشباب والتمثيل بالشيب فاسد الا ان يراد به الكهولة كذا قيل واعلم ان المفارقة قد يطلق على زوال الصفة مع بقاء الذات وقد يطلق على زوال الصفة مع زوال الذات ايضا فعلى الاول لا يستقيم التمثيل بالشيب لان الشيب لا يزول ما لم يمت صاحبه وعلى الثاني يصح التمثيل به وهو ظاهر هكذا ذكر في بعض كتب هذا الفن وفيه نظر تامل * وكل واحد من * العرض * اللازم والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو خاصة * الخاصة تنقسم الى مطلقة وغير مطلقة والمطلقة التي لا تكون موجودة في غير ذلك النوع كالكتابة بالنسبة الى الانسان وغير المطلقة التي تكون موجودة في غير ذلك النوع كالمشي بالنسبة الى الانسان فانه خاص اضافي للانسان لا مطلق وايضا تنقسم الى الخاصة المساوية للمعروض كالضحك بالقوة له والى التي هي اخص منه كالضحك بالفعل له وايضا تنقسم الى بسيطة ومركبة فالمركبة التي تكون مركبة من صفات كل واحد منها لا تكون مختصة للموصوف لكن حصلت من اجتماعها صفة مساوية لذلك الموصوف كقولنا في تعريف الانسان بادي البشرة منتصب القامة عريض الاظفار

وفيه نظر والبسيطة مالا تكون كذلك كالتعجب له والمعتبر عند
جمهور المتاخرين في التعريفات الخاصة المطلقة المساوية
وعند المحققين لا فرق بين الاقسام في الاعتبار في
التعريفات * كالضحك بالقوة * اي بالامكان نظير العرض
اللازم * والفعل * نظير العرض المفارق * والا * اي
وان لم يختص بافراد حقيقة واحدة بل يعمها وغيرها * فهو
عرض عام * هذا العرض ليس العرض القسيم للجوهر كما
زعم البعض لان هذا قد يكون محمولا على الجوهر بالمواطاة
كالماشي المحمول على الانسان بالمواطاة وقد يكون جوهرا
كالحيوان فانه عرض عام للناطق مع انه جوهر بخلاف العرض
القسيم للجوهر فانه يمتنع ان يكون محمولا على الجوهر بالمواطاة
اذ لا يقال الانسان بياض بل ذو بياض ويمتنع ان يكون
جوهرا لكونه مقابلا له * كماش بهما * اي بالقوة والفعل
* فيرسم الخاصة بانها * اي الخاصة * كلية * ولقائل ان
يقول ان قوله صادقة على افراد حقيقة يغني عن ذكر
الكلية فينبغي ان لا يتعرضه كما في تعريف النوع والجنس
واجيب عنه بان الكلي عبارة عما يصلح لان يقال على
كثيرين وقوله صادقة انما يدل عليه بالالتزام لان معناه
صادقة بالفعل على افراد حقيقة واحدة المورد لالة

الفعل على الامكان بالالتزام والدلالة الالتزامية مهجورة في التعريفات وفيه بحث لانا لا نسلم ان معناه صادقة بالفعل الذي معناه الصالح لان يصدق على افراد حقيقة واحدة الخ فالكلام لا يخلو عن نوع اختلال واكتفى بذكر الكلية مع قوله * صادقة على افراد حقيقة واحدة * خرج به الجنس والعرض العام * صدقا عرضيا * اي غير ذاتي خرج به الفصل والنوع * ر *يرسم* العرض العام بانه كلي صادق على افراد حقيقة واحدة وغيرها * خرج به النوع والفصل القريب والخاصة * صدقا عرضيا * خرج به الجنس والفصل البعيد لانهما ذاتيان ولا بد من قيد الحيثية لئلا ينتقض تعريف العرض العام بخواص الاجناس فظهر مما ذكر ان الكليات باعتبار والمآل خمس النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وفيه تامل وكل واحد من الكليات يشارك غيره مشاركة ثنائية وثلاثية ورباعية وخماسية ولا يخفى ذلك على المحصل وانقسام الكلي الى الخمسة بالنسبة الى الافراد الحقيقية دون الاعتبارية لان كل واحد من الكلية بالنسبة الى الافراد الاعتبارية نوع حقيقي ليس الا تامل وتدبر ولما فرغ عن بيان الكليات الخمس شرع في بيان النسبة بين كل شيئين فرضا من الكليات الخمس فقال

* تصدق الكليات * وانما اعتبر الكليات دون المفهومين لان النسب الاربع لا تتحقق الا بين الكليين * متساويان ان صدق كل واحد منهما * اي من الكليين * على كل ما يصدق عليه * الكلي * الآخر كالانسان والناطق * فان الانسان يصدق على كل ما يصدق عليه الناطق وبالعكس والمراد بالنطق القوة الموجودة في جنان الانسان التي تنتقش فيها المعاني ولا خفاء انها لا توجد في الملائكة فلا يرد ما قيل ان النطق يوجد في في الملائكة ايضا وما قيل ان المراد بالنطق الادراك فظاهر البطلان ومرجع التساوي الى الموجبتين الكليتين * وبينهما عموم وخصوص مطلقا ان صدق احدهما على كل ما يصدق عليه الآخر من غير عكس كلي * وانما قيد بذلك لان العكس الجزئي ثابت قطعا فالصادق على كل ما يصدق عليه الآخر اعم مطلقا والآخر اخص مطلقا * كالحيوان والانسان * فان الحيوان يصدق على كل ما يصدق عليه الانسان من غير عكس كلي ومرجعه الى موجبة كلية وسالبة جزئية * وبينهما عموم وخصوص من وجه ان صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه الآخر فقط * اي لا على الكل * كالحيوان والابيض * فكل واحد منهما عام بالنظر الى انه شامل للآخر ولغيره وخاص

من جهة كون الآخر شاملا له ولغيره فلا بد بينهما من ثلث صور لتحصل التصادق والتفارق والمباينة الجزئية مثل رجلة فيها وفي التباين ومرجعه الى سالبتين جزئيتين وموجبتين جزئيتين * ومتباينان ان لم يصدق شيء منهما * اي من الكليين * على كل شيء مما يصدق عليه * الكلي * الآخر كالانسان والفرس * فان الانسان لا يصدق على شيء مما يصدق عليه الفرس وكذا العكس فيكون بينهما مباينة كلية ومرجعه الى سالبتين كليتين واعلم ان المعتبر في مفهوم النسب التحقق والصدق في نفس الامر والا لم ينضبط هذا في المفردات واما في القضايا فالمعتبر في مفهوم النسب الوجود والتحقق لا الصدق واذا استعمل الصدق يراد به التحقق والوجود فاذا قلنا كلما صدق كل ج ب بالضرورة صدق كل ج ب دائما كان المراد كلما تحقق مفهوم القضية الاولى تحقق مضمون الثانية * فصل الجزئي * مبتدأ وخبره الجملة التي بعده وهو قوله يصدق على كل اخص وقوله * كما يصدق * متعلق بقوله يصدق على كل اخص والتقدير الجزئي يصدق اي يطلق بالاشتراك اللفظي على كل اخص تحت اعم كما يصدق اي يطلق * على المعنى المذكور * وهو كل مفهوم يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه * ويسمى

هذا * جزئيا حقيقيا * لان جزئيته بالنظر الى الحقيقة المانعة
عن الشركة ويقابله الكلي الحقيقي وهو ما صلح لان يندرج
فيه شيء آخر بحسب فرض العقل سواء امكن الاندراج في نفس
الامر اولا وكذا في قوله * وكذا يصدق * تأكيد لقوله كما
يصدق والفاء زائدة وقوله * على كل اخص * متعلق بقوله
يصدق وقوله * تحت * ظرف مستقر واقع صفة لقوله اخص
اي كائن تحت * اعم * مطلقا او مطلقا على اختلاف المذهبين
وقيل الكاف في قوله كما يصدق زائدة ولفظ ما موصوفة بمعنى
شيء خبر لقوله الجزئي وقوله وكذا الكاف ههنا منصوب المحل
على انه مفعول مطلق لفعل بعده وهو يصدق وذا اشارة
الى الصدق والفاء لعطف يصدق المتاخر على يصدق
المتقدم تقديره الجزئي شيء يصدق على المعنى المذكور
فيصدق مثل ذلك الصدق على كل اخص تحت اعم ولا يخفى
ركاكته على من له ادنى لب وفي تعريف الجزئي الاضافي
نظر لانه والكلي الاضافي متضايفان واحد المتضايفين لا يجوز ان
يوخذ في تعريف المتضايف الآخر وههنا قد اخذ الكلي الاضافي
اي الاعم في تعريف الجزئي الاضافي واجيب عنه بان
هذا النظر انما يرد لو كان مراده تعريف الجزئي الاضافي
وليس كذلك بل المراد ذكر حكم من احكامه بحيث يمكن ان

يستنبط منه تعريفه اقول قد صرح صاحب القسطاس بان ذلك
تعريف للجزئي الاضافي وظاهر كلام الماتن ايضا مشعر بانه
تعريف لانه شبه اطلاق لفظ الجزئي على المعنى الاضافي باطلاقه
على المعنى الحقيقي والمذكور للمعنى الحقيقي هو تعريفه
وكلام شرح الاشارات ايضا مشعر بانه تعريف فتعريفه
عن التعريف الى غيره تعسف * و يسمى جزئيا اضافيا *
لان جزئيته بالاضافة الى شيء كالانسان بالنسبة الى الحيوان
ويقابله الكلي الاضافي وهو ما اندرج تحته شيء آخر في نفس
الامر وهو اعم من الحقيقي لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي
اضافي من غير عكس والنسبة بين الكليين على عكس هذا
* فصل النوع كما يصدق * اي يطلق * على ما ذكرنا * وهو كلي
صادق على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ماهو
* ويقال له نوع حقيقي * لان نوعيته بالنظر الى الحقيقة الواحدة
في افراده * كذلك يصدق * اي يطلق بالاشتراك اللفظي
* على كل ماهية يقال * اي يحمل * عليها وعلى غيرها *
اي غير تلك الماهية * جنس * مطلقا خرج به الكلي الغير المندرج
تحت جنس كالماهية البسيطة التي لا يحمل عليها جنس
اصلا * في جواب ماهو * خرج به الفصل والخاصة والعرض
العام بالنسبة الى جنس الماهية وبهذا اندفع ما اوردوا ان

كل واحد من هذه الثلثة انكان له جنس كان جنسه مقولا عليه وعلى غيره في جواب ماهو فلايصح الاحتراز عنه بقوله في جواب ماهو وان لم يكن له جنس خرج بالقيد السابق * قولا اوليا * اي بلا واسطة خرج به الصنف وهو النوع المقيد بقيود مخصصة كلية كالرومي والهندي مثلا لان الجنس لا يحمل عليه نا لذا ته بل بواسطة حمل النوع السافل عليه فلا يكون نوعا اضافيا * ويسمى نوعا اضافيا * لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه وبينهما عموم وخصوص من وجه لوجودهما معافي النوع السافل كالانسان ووجود الاضافي بدون الحقيقي في الاجناس المتوسطة كالجسم النامي ووجود الحقيقي بدون الاضافي في البسائط كالواجب والنقطة والوحدة لما فرغ عن بيان معنى النوع الاضافي شرع في مراتبه فقال * ومراتبه * اي مراتب النوع الاضافي بالنسبة الى النوع الاضافي واما النوع الحقيقي فلا يترتب والا يلزم ان يكون النوع الحقيقي جنسا وهو باطل * اربع لانه * اي النوع الاضافي لايخلوا اما ان يكون داخلا في سلسلة الانواع الاضافية الحاصلة من ترتب بعض افرادها على البعض بحسب الصدق وح * اما * ان يكون * اعم الانواع * الواقعة في تلك السلسلة * وهو * يسمى النوع * العالي * كالجسم اذ فوقها الجوهر

وهوليس بنوع * او * يكون * اخصها * اي اخص الانواع الواقعة في تلك السلسلة * وهو * يسمى النوع * السافل كالانسان * اذ تحته الافراد * ويسمى * النوع السافل * نوع الانواع * باعتبار كونه تحت جميع الانواع * او * يكون * اعم من * النوع * السافل واخص من * النوع * العالي كالحيوان وغيره * كالجسم النامي * ويسمى * هذا نوعا * متوسطا او * لم يكن ده اخلا في تلك السلسلة وهونوع * مباين للكل * اي لكل الاقسام الثلثة المذكورة * وهو * يسمى النوع * المفرد * لذلك وانما جعل المفرد من المراتب مع انه غير واقع في المرتبة باعتبار ان الترتيب ملحوظ فيه على ما كما ان الترتيب في غير المفرد ملحوظ وجودا * كالعقل ان قلنا ان الجوهرجنس له * حتى يقال عليه وعلى غيره في جواب ما هو ويكون العقول العشرة افرادا له لا انواعا له حتى لا يتحقق تحته نوع * ومراتب الاجناس ايضا اربع * لانه اما اعم الاجناس الواقعة في السلسلة وهوالعالي او اخصها وهو السافل او اعم واخص وهو المتوسط اومباين للكل وهوالمفرد ولما قال مراتب الاجناس ايضا اربع كان مظنة ان يتوهم ان الجنس الاخير يسمى جنس الاجناس كالنوع الاخير يسمى نوع الانواع

فاستدرك فقال * لكن * الجنس * العالي كالجوهر في مراتب
الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل كالحيوان * لان
الجنسية بالنسبة الى ما تحته فهو انما يكون جنس الاجناس
اذا كان فوق جميع الاجناس ونوعية الشيء بالنسبة الى
ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميع
الانواع * و * مثال * المتوسط بينهما * اي بين العالي و
السافل * الجسم النامي والجسم المطلق * لان فوقهما
الجوهر وهو جنس وتحتهما الحيوان وهو جنس ايضا فيكون
كل واحد منهما جنسا متوسطا * و * مثال * المفرد العقل
ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له * بل يكون عرضا عاما اذ لا
يتحقق جنس اعم منه وتكون العقول العشرة انواعا مختلفة
منحصرة في شخص فالعقل يصلح مثالا للجنس المفرد على
تقدير كون العقول العشرة مختلفة بالنوع بمعنى ان العقل
تمام الماهية المشتركة بالنسبة الى كل واحد منها و
يصلح مثالا للنوع المفرد على تقدير كون العقول العشرة
متفقة بالنوع بمعنى ان العقل تمام الماهية المختصة بالقياس
الى كل واحد منها وهذا القدر كاف في التمثيل لما فرغ
عن بيان مقولات القول الشارح شرع فيه فقال * فصل في
التعريفات المعرف للشيء هو الذي يستلزم تصوره * بطريق

النظار والاكتساب * تصور ذلك الشيء * امابالكنه او بوجه ما سواء كان مع التصور بالوجه الامتياز عن جميع ما عداه او بعض ما عداه ولا يجب الامتياز عن جميع ما عداه وهو مختار المتقدمين وهو الصواب وذهب جماعة الى انه لا يجوز تعريف المعرف والا يلزم التسلسل الجواب ان التسلسل في الامور الاعتبارية غير متحقق لانقطاعه بانقطاع الاعتبار ويقال ان معرف المعرف عينه كوجود الوجود قيل عليه ان العينية ممنوعة ضرورة ثبوت التغاير بين المضاف والمضاف اليه واجيب عنه ان كون التغاير ضروريا انما هو في الامور الخارجيه واما في الامور الاعتبارية فيصح الاتحاد بحسب الواقع والوجود من الامور الاعتبارية فيكون وجود الوجود عين الوجود بحسب الواقع وعلى هذا حد الحد ثم شرع في تقسيم المعرف الى الحد والرسم وكل منهما الى التام والناقص فقال * ويسمى * المعرف * حدا * لكونه مانعا عن دخول الاغيار * تاما * لاشتماله على جميع الذاتيات * ان كان بجنس وفصل قريبين * مع تقدم الجنس على الفصل كالحيوان الناطق في تعريف الانسان او بامرين متساويين او امور متساوية والمص لم يذكره لعدم تحققه ان قيل هذا يقتضي جزئية

كل منهما المركب والجزء لا يحمل على الكل والجنس والفصل محمولان على النوع قلنا ان الجنس والفصل باعتبار الجزئية غير محمول وباعتبار محموليتهما ليسا بجزئين * و * يسمى * حدا * لما ذكرناه * ناقصا * لخلوه عن بعض الذاتيات * ان كان بفصل قريب وحده * كقولنا في تعريف الانسان ناطق * او به * اي بفصل قريب * وبجنس بعيد * كقولنا في تعريف الانسان جسم ناطق وكلما كان الجنس ابعد كان التعريف في النقصان ادخل او به وبخارجي والمص لم يذكره لانه علم دلالة قيل انما لم يذكره لكونه غير معتبر لان العرض العام مع الفصل القريب لا يفيد الامتياز ولا الاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل لان الامتياز حاصل بالفصل وفيه نظر او به وبفصل بعيد ولم يذكره لانه بمنزلة الجنس البعيد * و * يسمى * رسما * لكونه تعريفا بالخاصة التي هي اثر الشيئ * تاما * لمشابهته الحد التام في وضع الجنس القريب ثم تقييده بما يخصص الماهية * ان كان بجنس قريب وخاصة * كقولنا في تعريف الانسان حيوان ضاحك * و * يسمى * رسما * لما ذكرنا * ناقصا * لنقصان اجزائه بالنسبة الى الرسم التام * ان كان * التعريف * بها * اي بالخاصة * فقط * نحو

الانسان ضاحك اوبها وبعرض عام ولم يذكره المص الماتن
نحو الانسان ماش ضاحك * اوبها * اي بالخاصة * وبجنس
بعيد * نحو الانسان جسم ضاحك والتعريف بالمثال تعريف
بالمشابهة المختصة فيكون رسما ايضا اوبها وبفصل بعيد ولم
يذكره لماوتم شوع في بيان ما يجب الاحتراز عنه في
التعريفات فقال * يجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه
في المعرفة والجهالة * كتعريف احد المتضايفين بالآخر مثل
ان يقال الابن من له الاب والاب من له الابن فالاب
والابن متساويان في المعرفة والجهالة * و * يجب الاحتراز
في التعريف * عن استعمال الفاظ غريبة * اي وحشية * غير
ظاهرة الدلالة * على المراد هذا تعميم بعد تخصيص لان
عدم الظهور قد يكون للغرابة وقد يكون للمجاز والاشتراك
من غير قرينة معينة ظاهرة * بالقياس الى السائل * لا الى
غيره لان المطلوب علمه لا علم غيره وانما يجب الاحتراز
عن مثل هذه الالفاظ لكونه مفوتا للغرض المقصود من
التعريف والعام يجب تقديمه على الخاص للاعرفية والحد
التام لا يقبل الزيادة والنقصان من حيث المعنى ولكن
يقبلهما من حيث الالفاظ واما غير الحد التام فيقبل الزيادة
والنقصان معنى والحد التام لا يكون الا بالقول بخلاف

الجدل الناقص فائدة قد لا يكون بالقول لما فرغ من بيان
ما يكتسب منه التصور المجهول شرع فيما يكتسب منه التصديق
المجهول ولما كان اكتساب التصديق بالحجة المؤلفة من القضايا
شرع في بحث القضايا فقال * فصل في تعريف القضايا
واقسامها وما يتعلق بها * اي بالقضايا كالعكس وغيره وتعريفه
* القضية قول * اي مركب وهو جنس شامل لجميع الاقوال
التامة والناقصة وقوله * يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب *
فصل يخرج الاقوال الناقصة والانشاءات كلها والمراد
بالصادق ههنا قائل القول المطابق حكمه للواقع والمراد
بالكاذب ههنا قائل القول الغير المطابق حكمه للواقع ثم شرع في
اقسام القضية فقال * وهي * اي القضية * شرطية * لانتسابها
الى الشرط * ان انحلت * القضية اي عادت * الى قضيتين *
اي غير مفردين بالفعل او بالقوة * بعد حذف الروابط *
وهو ما يدل على الربط الحكمي بينهما كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود والعدد اما زوج او فرد فاذا حذفنا
الرابط بقي الشمس طالعة والنهار موجود وهما قضيتان
ليستا بمفردين لا بالفعل ولا بالقوة والعدد زوج والعدد
فرد وهما ايضا قضيتان * والا * اي ان لم تنحل القضية
الى قضيتين بعد حذف الرابط بل تنحل الى مفردين بالفعل

فصل في القضايا

او بالقوة اي يمكن ان يعبر عن طرفيها بمفردين مع ملاحظة نوعية الحكم * فحملية * لانتسابها الى الحمل كقولنا زيد قائم وقولنا زيد قائم يضاده زيد ليس بقائم فانا اذا حذفنا الرابط بقي زيد قائم وهما مفردان بالفعل وزيد قائم يضاده زيد ليس بقائم وهما ايضا مفردان لكن بالقوة لانه يمكن ان يعبر عنهما بمفردين مع ملاحظة نوعية الحكم بان يقال هذا ذاك اي هو هو بخلاف الشرطية فانه لايمكن ان يعبر عن طرفيها بمفردين مع ملاحظة نوعية الحكم بقي ههنا اشكال وهو ان القضية الشرطية غير مركبة من قضيتين لان ادوات الشرط والعناد اخرجت طرفيها من ان يكونا قضيتين وكل ماهو مركب من غير قضيتين انما ينحل الى غير قضيتين لا الى القضيتين لان انحلال القضية الى ما منه تركيبها وزوال المانع لايكفي وجود الشيء حتى يقال ان الادوات كانت مانعة من الحكم فاذا زالت عاد ويمكن ان يقال ان ما منه تركيب القضية يعبر تارة حال كونها واقعا في التركيب وتارة بدون التركيب فتكون الشرطية مركبة من قضيتين بالاعتبار الثاني دون الاول فيصدق انحلال الشرطية الى قضيتين بناء على الاعتبار الثاني وان لم يصدق بناء على الاعتبار الاول * فـا * لقضية * الشرطية اما متصلة وهي * اي الشرطية المتصلة

* التي يحكم فيها بصدق قضية * على تقدير صدق قضية اخرى سواء تحقق صدقهما ولا وسواء كان على طريق اللزوم او لا وهي موجبة * او لا صدقها * اى سلب صدقها * على تقدير صدق قضية * اخرى * وهي سالبة مثال الموجبة * كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان * فانه حكم فيها بصدق الحيوانية على تقدير صدق الانسانية * و * مثال السالبة كقولنا * ليس ان كان هذا انسانا فهو جماد * فانه حكم فيها بسلب صدق الجمادية على تقدير صدق الانسانية * واما * شرطية * منفصلة وهي * اي الشرطية المنفصلة * التي يحكم فيها بالتنافي * اي العناد * بين القضيتين في الصدق والكذب معا * اي لا يجتمعان صدقا وكذبا * ويسمى * منفصلة * حقيقية * موجبة * كقولنا هذا العدد اما زوج او فرد * فانه حكم بالعناد بين الزوج والفرد صدقا وكذبا معا * او * حكم فيها * بنفيه * اي بنفي العناد بين القضيتين صدقا وكذبا معا ويسمى منفصلة حقيقية سالبة * كقولنا ليس هذا اما ان يكون حيوانا او اسود * فانه حكم فيها بنفي المنافاة بين الحيوان والاسود في الصدق والكذب معا * او * حكم فيها بالتنافي بين القضيتين او بنفيه * في الصدق فقط * اي دون الكذب * ويسمى * منفصلة * مانعة الجمع * دون الخلو * كقولنا هذا اما انسان او فرس *

هذه امثال الموجبة واما السالبة فكقولنا ليس البتة اما ان لا يكون شجرا اولا يكون حجرا * او * حكم فيها بالتنافي بين القضيتين او بنفيه * في الكذب فقط * دون الصدق * ويسمى * منفصلة * مانعة الخلو * دون الجمع * كقولنا زيد اما ان يكون في البحر او لا يغرق * هذه امثال الموجبة واما السالبة فكقولنا ليس زيد اما ان لا يكون في البحر واما ان يغرق ذكر الشيخ في الاشارات ان لغير الحقيقي اصنافا اخر غير مانعة الجمع والخلو كقولنا رايت اما زيدا او اما عمرا او العالم اما ان يعبد الله واما ان ينفع الناس وبهذا ظهر بطلان ما قيل ان الشرطية المنفصلة منحصرة بحكم الاستقراء في الاقسام الثلثة المذكورة وتسمية السوالب باسامي الموجبات بناء على التشبيه في الاطراف لما فرغ عن تقسيم القضية الى الحملية والشرطية شرع الآن في بيان اجزاء الحملية واقسامها ولما كانت الحملية من الشرطية بمنزلة المفرد من المركب قدم الحملية فقال * و * القضية * الحملية * انما تتحقق باجزاء * ثلثة * احدها * موضوع * اعني محكوما عليه * كزيد في زيد قائم * و * ثانيهما * محمول * اعني محكوما به * كقائم في المثال المذكور * و * ثالثها * نسبة بينهما * اي بين الموضوع والمحمول * تسمى نسبة حكمية واللفظ الدال عليها يسمى

رابطة * لارتباط المحمول بالموضوع وهي قد تكون في
صيغة الكلمة ككان قوله تع وكان الله عليما حكيما وقد
تكون في صيغة الاسم * كهو في زيد هو عالم * والمراد
بالنسبة الحكمية الايجاب والسلب لا النسبة التي هي مورد هما
ولا حاجة الى اللفظ الدال على النسبة التي هي مورد هما لان
اللفظ الدال عليهما دال عليها فالجزءان من القضية يذكران
بعبارة واحدة فصارا كجزء واحد من القضية فانحصرت الاجزاء
في الثلثة والا فاجزاء القضية اربعة لا ثلثة وفيه بحث لان لفظ
هو وهي ونحوهما ضمائر وضعت لما تقدم ذكره عليها ولا دلالة
لها على النسبة اصلا وانما تدل على ما تقدم اذ ليس مدلول
هو في قوله زيد هو عالم الا زيد فلا يكون رابطة وان قيل ان
هو في المثال المذكور ضمير فصل قلنا على تقدير التسليم ان
ضمير الفصل لا يدل على النسبة الحكمية بل على الفرق
ويمكن ان يجاب بان هو ههنا ليس بمستعمل للكناية بل استعمل
مكان هست في الفارسية كذا صرح المحقق والفيلسوف المدقق لما
فرغ عن بيان اجزاء الحملية شرع في تقسيمها باعتبار الرابطة
فقال * وتسمى * القضية * ح * اي حين اذ ذكرت فيها
الرابطة * ثلاثية * لاشتمالها على ثلثة الفاظ * وقد يحذف
الرابطة في بعض اللغات * اي لغة العرب بشهادة القرائن

الدالة عليها اذ يقولون زيد كاتب ان قيل ان الرابطة هيهنا الحركة الاعرابية لانا اذا قلنا زيد كاتب علي سبيل التعداد لم يكن هنا رابطة قلنا لو كانت الحركة الاعرابية رابطة لكان هو في قولنا زيد هو كاتب زائدا على قدر الحاجة وقيل يجب ذكر الرابطة في لغة العجم اذ لا يقولون زيد نويسنده بل نويسنده است وانما قال في بعض اللغات لعدم العلم بجواز حذفها في جميع اللغات * وتسمى * القضية ح * ثنائية * لاشتمالها على جزئين * كزيد عالم * قال الامام في الملخص القضية التي محمولها كلمة او اسم مشتق ثنائية في اللفظ ثلاثية بالطبع لان النسبة مدلول عليها تضمنا فذكرها يوجب التكرار لانه يصير ح هكذا زيد هو يكتب هو وزيد هو كاتب هو ولا شك انه تكرار واجاب عنه سراج الملة والدين محمد ابن ابي بكر الارموي بان الكلمة او الاسم المشتق دال على النسبة الى موضوع ما والرابطة دال على النسبة الى موضوع معين فاين احدهما من الآخر ثم شرع في تقسيم الحملية باعتبار النسبة الحكمية فقال * وهي * اي القضية الحملية * موجبة ان * كانت مشتملة على نسبة بها * صح ان يقال ان الموضوع محمول كما يقال الانسان حيوان وسالبة ان * كانت مشتملة على

نسبة بها * صح ان يقال ان الموضوع ليس بمحمول كقولنا الانسان ليس بحجر * والمراد بالصحة الجواز بمعنى الامكان فيتناول القضايا الكاذبة ايضا لا الصحة في نفس الامر كما يتبادر اليه الفهم ثم شرع في تقسيم ثالث للحملية باعتبار الموضوع فقال * فموضوعها * اي موضوع الحملية * ان كان شخصا معينا * اي جزئيا حقيقيا * سميت * تلك القضية * مخصوصة وشخصية * لكون موضوعها شخصا مخصوصا غير محتمل للاشتراك كقولنا زيد عالم * وان كان الموضوع كليا فان بين فيها مقدار * اي كمية افراد الموضوع من الكلية والبعضية اي حكم على جميع الافراد وعلى بعضها * سميت * القضية * محصورة * لحصر موضوعها * ومسورة * لاشتمالها على السور * واللفظ الدال عليه * اي على مقدار افراد الموضوع * يسمى سورا * لاحاطته الافراد كاحاطة سور البلد * وهي * القضية المسورة المحصورة اربعة اقسام لانها * اما موجبة كلية * ان حكم فيها بالايجاب على كل افراد الموضوع * وسورها * اي سور الموجبة الكلية * كل * الافرادي لا المجموعي * كقولنا كل نار حارة * اي كل واحد من افراد النار حارة * واما سالبة كلية * ان حكم فيها بالسلب عن كل الافراد * وسورها * اي سور السالبة الكلية * لاشيء

ولا واحد كقولنا لا شيء ولا واحد من الناس بجماد واما موجبة جزئية * ان حكم فيها على بعض افراد الموضوع بالايجاب * وسورها * اي سور الموجبة الجزئية * بعض وواحد كقولنا بعض الحيوان وواحد منه انسان * اي بعض افراده وواحد من افراده انسان * واما سالبة جزئية * ان حكم فيها بالسلب عن بعض الافراد * وسورها * اي سور السالبة الجزئية * ليس كل وليس بعض وبعض ليس * فالاول لسلب الحكم عن الكل بالمطابقة وعن البعض بالالتزام والاخيران بالعكس والاول منهما قد يذكر لسلب الكل والثاني بالعكس وليس السور محصورا بما ذكر بل في كل لغة سور مخصوص بها ومن حق السور ان يرد على الموضوع لان الذي يحمل عليه الشيء قد يشك في كون الحكم على كل افراده او على البعض وقلما يتفق ذلك في المحمول لان المراد منه المفهوم ولا تعدد فيه حتى يشك فيه اللهم الا اذا جعل المحمول افراده فاذا اورد السور على المحمول فقد انحرف عن الواجب فسميت القضية ح منحرفة واقسامها اربعة لان المحمول المسور اما جزئي او كلي وكيف ما كان فالموضوع ايضا كذلك فيحصل اربعة اقسام بضرب الاثنين في الاثنين وبحث المنحرفات طويل الذيل لا يليق استقصاؤه بهذا المختصر * وان لم يبين *

مقدار افراد الموضوع * فان لم تصلح * القضية * لان يقصد بها كلية او جزئية * بان يكون الحكم فيها على نفس طبيعة الموضوع مطلقة او مقيدة بالعموم * سميت * القضية التي حكم فيها على نفس طبيعة الموضوع * طبيعية والا * اي وان صلحت القضية لان يقصد بها كلية او جزئية * فمهملة * اي سميت مهملة لاهمال بيان كمية الافراد فيها مع الاحتمال * كقولنا الحيوان جنس * مثال القضية الطبيعية فانه حكم فيها على طبيعة الحيوان من حيث انها عام وكقولنا الانسان مقول والحيوان مقوّم فانه حكم فيها على طبيعة الانسان والحيوان مطلقة * و * كقولنا * الانسان في خسر * مثال القضية المهملة * وهي * اي القضية المهملة * في قوة الجزئية * يعني انهما متلازمان * اذ متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس * يعني متى صدق بعض الانسان في خسر صدق الانسان في خسر وذلك ظاهر فان قيل يبقى قسم آخر وهو ان يكون الحكم على الافراد والطبيعة معا قلنا بحثنا في القضايا المستعملة في العلوم والقضية التي يكون الحكم فيها على افراد الموضوع والطبيعة معا ليست منها كذا اجيب وفيه بحث لان الطبيعية ايضا غير مستعملة في العلوم فلم ذكره * فصل في العدول والتحصيل حرف السلب * كليس

فصل العدول والتحصيل

ولا* ان كان جزءا من الموضوع * فقط * كقولنا اللاحي جماد او
جزءا * من المحمول * فقط * كقولنا الجماد لاحي او * جزءا
* منهما * اي من الموضوع والمحمول معا * كقولنا اللاحي
لاعالم سميت * القضية * معدولة * الاولى معدولة الموضوع
والثانية معدولة المحمول والثالثة معدولة الطرفين
* موجبة كانت * تلك القضية وامثالها قد مرت * او سالبة *
كقولنا ليس اللاحي بعالم وقولنا ليس العالم بلاحي
وقولنا ليس اللاحي بلاجماد وانما سميت معدولة لان
حرف السلب وضعت في الاصل للسلب والرفع
فاذا جعل مع غيره كشيئ واحد يثبت له شيئ كما في الموجبة
المعدولة الموضوع او يثبت هو لشيئ كما في الموجبة المعدولة
المحمول او يسلب عنه شيئ كما في السالبة المعدولة الموضوع او
يسلب عن شيئ كما في السالبة المعدولة المحمول فقد عدل
غيره عن موضوعه الاصلي * وان لم تكن * حرف السلب * جزءا
لشيئ منهما * اي من الموضوع والمحمول * سميت * القضية
* محصلة ان كانت موجبة * كقولنا زيد كاتب * و * سميت
* بسيطة ان كانت * القضية * سالبة * لانها بسيطة بالنسبة الى
السالبة المعدولة كقولنا الحي ليس بجماد وبعضهم يسمونها
محصلة موجبة كانت او سالبة لتحصيل طرفيها * والاعتبار

بالايجاب * اي بايجاب القضية * والسلب * اي سلبها * بالنسبة
لا بطرفيها * يعني ان كانت النسبة ثبوتية فالقضية موجبة و
ان كانت سلبية فسالبة سواء كانت الاطراف وجودية او عدمية
* فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة * لانه حكم
فيها بثبوت اللا عالمية على ما صدق عليه انه ليس بحي * مع
ان طرفيها عدميان * لوجود حرف السلب فيهما * و *
قولنا * لا شيء من المتحرك بساكن سالبة * لانه حكم فيها
بسلب السكون عن كل ما صدق عليه المتحرك * مع ان
طرفيها وجوديان * لعدم حرف السلب فيهما و في هذا
المثال اشارة الى ان المراد بعدمية الاطراف كون حرف
السلب جزءا من لفظها لا ان يكون العدم معتبرا في مفهومها
فهذه اربعة قضايا موجبة محصلة وسالبة محصلة وموجبة معدولة
وسالبة معدولة ولا التباس في القضايا الاربع معنى ولفظا الا
بين البسيطة والموجبة المعدولة المحمول فانهما يلتبسان
لفظا لوجود حرف السلب فيهما مع جواز ان يكون جزءا من
المحمول فتكون القضيه موجبة معدولة المحمول وجواز ان
لا يكون جزءا منه فتكون القضية بسيطة كقولنا زيد ليس بكاتب
فلذا قال * والفرق بين البسيطة والموجبة المعدولة المحمول *
اما في المفهوم فما تقدم وهو ان الحكم في الموجبة بالايقاع

وفي السالبة بالانتزاع واما في المادة فبان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول واما * في اللفظ * فهي غير لغة العرب ظاهر لان رابطة الايجاب هست والسلب نيست وفي لغة العرب * اما في الثلاثية * اي التي ذكرت فيها الرابطة * فبانها * اي القضية * موجبة * معدولة المحمول * ان قدمت الرابطة على حرف السلب * كقولنا زيد هو ليس بكاتب لان الرابطة تربط ما بعدها بالموضوع فيربط حرف السلب وما معها به فيكون ايجابا * و * سالبة * بسيطة ان اخرت * الرابطة * عنها * اي عن حرف السلب كقولنا زيد ليس هو بكاتب لان من شان حرف السلب سلب وربط ما بعده عما قبله فيكون سلبا * واما * الفرق بينهما * في * القضية * الثنائية * وهي التي لم يذكر فيها الرابطة * فبالنية * يعني ان نوي ربط السلب فتكون موجبة وان نوي سلب الربط فتكون سالبة ويفهم من ظاهر عبارة المص ان هذا فرق لفظي وليس كذلك * او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير ولا بالايجاب المعدول * كقولنا الحي غير جماد او لاجماد * و * تخصيص * لفظ ليس بالسلب البسيط * كقولنا الحي ليس بجماد * او بالعكس * وهو تخصيص لفظ غير ولا بالسلب البسيط

ولفظ ليس بالايجاب المعدول وقيل الفرق بينهما بان الموجبة المعدولة هي التي محمولها عدم شيئ عما من شانه ان يكون له ذلك الشيئ وقت الحكم والسالبة المحصلة عدم شيئ عما ليس من شانه ان يكون له ذلك الشيئ في ذلك الوقت فعدم اللحية عن انسان فى سن اللحية ايجاب معدول وعن الطفل والمرأة سلب محصل وقيل الموجبة المعدولة هي التي محمولها عدم شيئ عما من شانه ان يكون له ذلك الشيئ وقت الحكم او قبله او بعده والسالبة عدم شيئ عما من شانه ان لا يكون له ذلك فى وقت من الاوقات فعلى هذا يكون عدم اللحية عن الطفل ايجابا عدوليا ومن المرأة سلب محصل وقيل الموجبة المعدولة هي التى محمولها عدم شيئ عما من شانه او شان نوعه او جنسه القريب ان يكون له ذلك الشيئ والسالبة المحصلة عدم شيئ عما ليس من شانه ولا من شان نوعه ولا من شان جنسه القريب فعدم اللحية عن المرأة والحمار ايجاب معدول وعدم اللحية عن الشجر سلب محصل ثم شرع في تقسيم القضية باعتبار الجهة فقال * فصل القضايا الموجهة * واعلم ان كل نسبة بين الموضوع والمحمول ايجابية كانت او سلبية لها كيفية في نفس الامر من الضرورة والدوام ومقابليهما

الموجهة

ولجوها وتسمى تلك الكيفة في نفس الامر مادة القضية وعنصرها واللفظ الدال عليها او حكم العقل بها يسمى جهة ونوعا والقضية التي ذكرت فيها الجهة تسمى موجهة ومنوعة لاشتمالها على الجهة والنوع ورباعية لكونها ذات اربعة احرف والتي لم يذكر فيها الجهة تسمى مطلقة والقضايا الموجهة كثيرة لكن * التي جرى الاصطلاح * اي اصطلاح المنطقيين * بالبحث عنها * اي عن القضايا الموجهة وعن احكامها من العكس والتناقض والانتاج * ثلاث عشرة * قضية بعضها * بسيطة * بالنسبة الى المركبات * و* بعضها * مركبة اما البسيطة وهي التي حقيقتها * اي معناها * ايجاب فقط * كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة * او سلب فقط * كقولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة اي لا يكون فيها الا حكم واحد ايجاب او سلب * فست * الاولى * الضرورية المطلقة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع * هذا في الموجبة * او * بضرورة * سلبه * اي سلب المحمول * عنه * اي عن الموضوع هذا في السالبة * ما دام ذات الموضوع * اي ما يصدق عليه الموضوع * موجودا * في الخارج او في الذهن فلا ينتقض بقولنا لا شيء من الممتنع بموجود ولا يرد النقض بالقضية المركبة الممكنة الخاصة التي محمولها الموجود

لان الضرورة ههنا انما تتحقق بشرط وجود الموضوع لافي جميع اوقات وجود الموضوع وبينهما بون بعيد * كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان * هذا امثال الموجبة * و * كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بحجر * هذا امثال السالبة وانما سميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بشيء الثانية * الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع * هذا في الموجبة * او * حكم فيها بدوام * سلبه * اي سلب المحمول * عنه * اي عن الموضوع هذا في السالبة * مادام ذاته * اي ذات الموضوع * موجودا * خارجا اوذهنا * وقد مر مثالها ايجابا او سلبا * في الضرورية المطلقة وهو قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وهي اعم من الضرورية المطلقة مطلقا لان الضرورة بحسب الذات يستلزم الدوام بحسبه من غير عكس كلي لان معنى الضرورة امتناع انفكاك النسبة ومعنى الدوام شمول الازمنة والاوقات فمتى تحقق الاول تحقق الثاني من غير عكس كلي لجواز ان يكون دائما ولايمتنع انفكاكها والمراد بكون الدائمة اعم من الضرورية ان علة الدوام غير ملحوظة بها للحاكم فلايحكم بالضرورة فلايرد ما قيل ان الدائمة

يجب ان تكون مساوية للضرورية لان دوام ثبوت المحمول للموضوع امر ممكن يحتاج الى علة دائمة فيكون ثبوت المحمول للموضوع ضروريا لدوام علته فافهم وانما سميت دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لما مر آنفا * المشروطة العامة * وانما سميت مشروطة لاشتمالها على شرط الوصف وعامة لانها اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء في المركبات * وهي * اي المشروطة العامة * التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع * هذا في الموجبة * او * بضرورة * سلبه * اي سلب المحمول * عنه * اي عن الموضوع هذا في السالبة * بشرط وصفه * اي وصف الموضوع اي تكون للوصف مدخل في الضرورة * كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا * هذا مثال الموجبة فان تحرك الاصابع ضروري لذات الكاتب بشرط اتصافه بوصف الكتابة * وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا * هذا مثال السالبة فان سلب سكون الاصابع عن ذات الكاتب ضروري بشرط اتصافه بالكتابة وقد تطلق المشروطة العامة على القضية التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام وصف الموضوع موجودا اي يحكم فيها بضرورة الثبوت او السلب في جميع اوقات

اتصاف الذات بالوصف العنواني والنسبة بين المعنيين عموم وخصوص من وجه لتصادقهما في مادة الضرورة الذاتية اذا كان العنوان نفس الذات او وصفا لازما لها كقولنا كل انسان او كل ناطق حيوان بالضرورة وصدق الاولى بدون الثانية في مادة يكون المحمول ضروريا للذات بشرط وصف مفارق كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة فان تحرك الاصابع ضروري لذات الكاتب بشرط اتصافه بالكتابة لا في جميع اوقات الكاتبية وصدق الثانية بدون الاولى في مادة الضرورة الذاتية اذا كان العنوان وصفا مفارقا كقولنا كل كاتب حيوان بالضرورة والمشروطة العامة بالمعنى الاول اعم من الضرورية والدائمة من وجه لتصادقهما في مثل قولنا كل انسان حيوان بالضرورة او دائما او ما دام انسانا وصدقهما دونها في مثل قولنا كل كاتب حيوان بالضرورة او دائما وصدقها دونهما في المثال المذكور في المتن واما بالمعنى الثاني فهي اعم من الضرورية مطلقا لانه كلما ثبتت الضرورة في جميع اوقات الذات ثبتت في جميع اوقات الوصف من غير عكس ومن الدائمة من وجه لتصادقهما في مادة الضرورية المطلقة وصدق الدائمة بدونها في مادة الدائمة الخالية عن الضرورة وصدقها بدون

الدائمة حيث يكون الضرورة في جميع اوقات الوصف ولا يكون الدوام في جميع اوقات الذات الرابعة * العرفية العامة * سميت عرفية لان العرف العام يفهم هذا المعنى من السالبة كقولنا لا شيء من النائم بمستيقظ فانه يفهم منه عرفا ان المستيقظ مسلوب عن النائم مادام نائما وعامة لكونها اعم من الخاصة * وهي * اي العرفية العامة * التي يحكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او * بدوام * سلبه * اي سلب المحمول * عنه * اي عن الموضوع * بشرط وصفه * اي الوصف العنواني للموضوع اي بشرط اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني * وقد مر مثالها * في المشروطة العامة فلا حاجة الى الاعادة وهي اعم مطلقا من المشروطة العامة لانه متى ثبت الضرورة بحسب الوصف ثبت الدوام بحسبه من غير عكس ومن الدائمتين لانه متى ثبت الضرورة او الدوام في جميع اوقات الذات ثبت الدوام في جميع اوقات الوصف من غير عكس الخامسة * المطلقة العامة وهي * القضية * التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه * اي سلب المحمول * عنه * اي عن الموضوع * بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس و * كقولنا * به * اي بالاطلاق العام * لا شيء من الانسان

بنفسه * وانما وقع الاصطلاح على تسمية هذه القضية مطلقة مع انها في الاصل عبارة عن القضية التي يتعرض فيها بحكم الايجاب او السلب فقط من غير التقييد بالفعل او الجهة باعتبار غلبة الاستعمال وتسارع الفهم الى النسبة الفعلية عند الاطلاق لغة وعرفا ولا امتناع في تسمية المقيد باسم المطلق عند غلبة الاستعمال وانما عد المطلقة في الموجهات مجازا كما عد السالبة في الحمليات والشرطيات لان الفعل ليس كيفية النسبة لانتفاء التغاير بينه وبين الحكم وانما سميت عامة لكونها اعم من الوجودية اللاضرورية واللادائمة وهي اعم مطلقا من الدائمتين والعامتين لانه متى تحقق دوام النسبة بحسب الذات او الوصف تحقق فعليتها من غير عكس والسادسة * الممكنة العامة وهي * اي القضية * التي يحكم فيها * اي في تلك القضية * بارتفاع * اي بسلب * الضرورة المطلقة * اي الذاتية * عن الجانب * اي الطرف * المخالف * يعني ان كان الحكم بالايجاب كان معناه سلب ضرورة السلب وان كان الحكم بالسلب كان معناه سلب ضرورة الايجاب مثال الموجبة * كقولنا بالامكان العام كل نار حارة * فان معناه ان سلب الحرارة عن النار ليس بضروري * و * مثال السالبة كقولنا * به * اي بالامكان العام

*لاشيء من الحار ببارد * فان معناه ان ايجاب البرودة للحار ليس بضروري وهي اعم من جميع القضايا وذلك ظاهر لاسترة فيه * واما * القضية * المركبة وهي * اي القضية المركبة * التي حقيقتها * اي معناها * مركبة من قضيتين * احدهما مذكورة صريحا والاخرى غير صريح اما بلفظ آخر يدل عليه اصطلاحا كاللادوام واللاضرورة او بمجرد الاعتبار كما في الامكان الخاص فلا يرد ما اورد على المص من انه يلزم من ذلك ان تكون المركبة من قضيتين قضية مركبة بل اذا جمعنا سوالب وموجبات متحدة الموضوع يكون ذلك قضية مركبة وليس كذلك * مختلفتي الكيفية * اي الايجاب والسلب * موافقتي الكمية * اي الكلية والجزئية * معتبرا ايجابها * اي القضية المركبة * وسلبها بالقضية الاولى * المذكورة صريحا لا الثانية المذكورة اجمالا حتى ان القضية الاولى ان كانت موجبة فالقضية المركبة موجبة وان كانت سالبة فسالبة * فمنها * الاولى * المشروطة الخاصة وهي * اي المشروطة الخاصة هي * المشروطة العامة مع * زيادة * قيد اللادوام بحسب الذات * دون الوصف والا يلزم التناقض وانما لم يقيد بقيد اللادوام الازلي واللاضرورة الازلية لان البحث في القضايا المشهورة الكثيرة الاستعمال والقضايا المقيدة

بالقيدين المذكورين ليست منها * والدوام * عند هم * عبارة * اي معبرة * عن مطلقة عامة * موافقة للاولى في الموضوع والمحمول والكم ومخالفة لها في الكيف * فالقضية * المشروطة الخاصة انكانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما * اي لاشيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام * فمن موجبة * اي فتركيب المشروطة الخاصة من موجبة * مشروطة عامة * وهي الجزء الاول من القضية المركبة * وسالبة مطلقة عامة * وهي مفهوم اللادوام بحسب الذات * وانكانت * اي المشروطة الخاصة * سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لادائما * اي كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام * فمن سالبة * اي فهي مركبة من سالبة * مشروطة عامة * وهي الجزء الاول من القضية المركبة * وموجبة مطلقة عامة * وهي مفهوم اللادوام بحسب الذات وهي مباينة للدائمتين واخص من المشروطة العامة ومن البواقي الثانية * العرفية الخاصة وهي * اي العرفية الخاصة هي * العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي * اي العرفية الخاصة * ان كانت موجبة * كقولنا دائما كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما * فتركيبها * اي تركيبها

العرفية الخاصة * من موجبة عرفية عامة * وهي الجزء الاول * وسالبة مطلقة عامة * وهي مفهوم اللادوام كقولنا لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام * وانكانت سالبة * كقولنا دائما لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما * فتركيبها * اي العرفية الخاصة * من سالبة عرفية عامة * وهي الجزء الاول * وموجبة مطلقة عامة * وهو مفهوم اللادوام كقولنا كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام * ومثالها * اي مثال العرفية الخاصة ايجابا وسلبا * قد مر * في المشروطة الخاصة بعينه الا ان الضرورة يتبدل بقولنا دائما وهي اعم من المشروطة الخاصة لانه متى ثبت الضرورة بحسب الوصف لا دائما ثبت الدوام بحسبه لا دائما من غير عكس ومباينة للدائمتين ضرورة تقييدها باللادوام المنافي للدوام واعم من وجه من المشروطة العامة لصدق المشروطة العامة بدون العرفية الخاصة في مادة الضرورة الذاتية كقولنا بالضرورة كل انسان ناطق مادام انسانا وصدق العرفية الخاصة بدون المشروطة العامة في مادة الدوام الصرف بحسب الوصف وصدقهما معا في مادة المشروطة الخاصة كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا

لاد ائما وا خص من العرفية العامة لان المقيد اخص من المطلق وكذا من الباقيين لكونهما اعم من العرفية العامة والثالثة * الوجودية اللاضرورية هي * اي الوجودية اللاضرورية هي * المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات * وانما قيد اللاضرورة بحسب الذات وان امكن تقييد المطلقة العامة باللاضرورة بحسب الوصف لانهم لم يعتبروا الوجودية اللاضرورية بحسب الوصف من القضايا المشهورة الكثيرة لاستعمال ولم يعد وهامنها * واللاضرورة * عندهم * عبارة * اي معبرة * عن ممكنة عامة * مخالفة لجزء الاول في الكيف موافقة له في الكم * فالوجودية اللاضرورية انكانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة * اي لا شيء من الانسان بضاحك بالامكان العام * فمن موجبة * اي فتركيبها من موجبة * مطلقة عامة * بهي الجزء الاول * وسالبة ممكنة عامة * وهي مفهوم اللاضرورة * وانكانت * اي الوجودية اللاضرورية * سالبة كقولنا لا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة * اي كل انسان ضاحك بالامكان العام * فمن سالبة * اي فتركيبها من سالبة * مطلقة عامة * وهي الجزء الاول * وموجبة ممكنة عامة * وهي مفهوم اللاضرورة وهي اعم مطلقا من

الخاصتين لان صدق الضرورة اوالدوام بحسب الوصف لا دائما يستلزم صدق فعلية النسبة لا بالضرورة من غير عكس ومباينة للضرورية ضرورة تقييدها باللاضرورة المنافية للضرورة واعم من الدائمة من وجه لصدقهما معا في مادة الدوام الصرف اي الخالي عن الضرورة وصدق الدائمة بدونها في مادة الضرورة وبالعكس في مادة اللادوام وكذا من المشروطة والعرفية العامتين لصدقها في مادة المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها في مادة الضرورة الذاتية وبالعكس في مادة اللادوام بحسب الوصف واخص من المطلقة العامة لان المقيد اخص من المطلقة ومن الممكنة العامة لانها اعم من المطلقة العامة والرابعة من المركبات * الوجودية اللادائمة وهي * اي الوجودية اللادائمة هي * المطلقة العامة مع * زيادة * قيد اللادوام بحسب الذات وهي * اي الوجودية اللادائمة * سواء كانت موجبة اوسالبة فمن مطلقتين * اي فتركيبها من مطلقتين * عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها مامر * في الوجودية اللاضرورية غير انك تبدل قولك لا بالضرورة بقولك لادائما كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائما ولا شيء من الانسان بضاحك بالفعل لادائما وهي اخص من الوجودية

اللاضرورية لان صدق المطلقتين يستلزم صدق المطلقة والممكنة من غير عكس واعم من الخاصتين لان اللادوام مشترك والاطلاق الفعلي اعم من الضرورة والدوام الوصفيين ومباينة للدائمتين وهو ظاهر واعم من وجه من العامتين لصدق الجميع في مادة المشروطة الخاصة والافتراق في مادة الدوام الذاتي وفي مادة اللادوام الوصفي واخص من المطلقة والممكنة العامتين وهو ظاهر الخامسة * الوقتية وهي * اي الوقتية * التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه * اي عن الموضوع * في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي * اي الوقتية * ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما فمن موجبة * اي فتركيبها من موجبة * وقتية مطلقة * وهي الجزء الاول البسيط الغير المعدود في البسائط * وسالبة مطلقة عامة * وهي مفهوم اللادوام اعني قولنا لا شيء من القمر بمنخسف بالاطلاق العام * وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لادائما فمن سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة عامة * وهي مفهوم لادائما وهي قولنا كل قمر منخسف

بالاطلاق العام وهي اخص من الوجوديتين لانه متى صدقت الضرورة بحسب الوقت المعين مع اللادوام واللاضرورة بحسب الذات صدق الاطلاق مع اللادوام او اللاضرورة من غير عكس ومن الخاصتين من وجه لصدق الجميع في مادة الضرورة الوصفية مع اللادوام الذاتي اذا كان الوصف ضروريا للذات الموضوع بحسب وقت ما كقولنا كل منخسف مظلم وصدقهما بدون الوقتية اذا لم يكن الوصف ضروريا لذات الموضوع في وقت ما كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع وبالعكس حيث لا يصدق الضرورة ولا الدوام بحسب الوصف كقولنا كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما اذ يمتنع ان يصدق ان الانخساف دائم مادام القمر قمرا وذهب بعضهم الى ان المشروطة الخاصة اخص مطلقا من الوقتية لامتناع صدق المشروطة الخاصة بدونها لانه متى صدقت الضرورة بشرط الوصف او مادام الوصف لادائما صدقت الضرورة بحسب الوقت المعين وهو وقت وجود الوصف لادائما فيصدق في قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة الضرورة في وقت الكتابة ولا يخفى فساده ومنشأه عدم الفرق بين الضرورة بشرط الوصف ومادام الوصف وقد حققناه فلا تغفل نعم اذا فسر المشروطة

بالضرورة مادام الوصف فيكون المشروطة الخاصة اخص من الوقتيه مطلقا لانه متى تحققت الضرورة في جميع اوقات الوصف واوقات الوصف بعض اوقات الذات تحققت الضرورة في بعض اوقات الذات من غير عكس ومن العامتين ايضا من وجه لتصادقهما في مادة المشروطة الخاصة وصدق قبيها بدونها في مادة الضرورة الذاتية لكذب اللادوام ح وبالعكس حيث لا دوام بحسب الوصف كالانخساف للقمر ومباينة للدائمتين واخص من المطلقة والممكنة العامتين وذلك ظاهر السادسة القضية * المنتشرة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او * بضرورة * سلبه عنه * اي عن الموضوع * في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع * بمعنى انه لا يعتبر التعيين لا بمعنى انه يعتبر عدم التعيين لاستحالته * مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي انكانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما فمن موجبة منتشرة مطلقة * وهي بسيطة غير معدودة في البسائط * وسالبة مطلقة عامة * وهي مفهوم اللادوام وهو قولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام * وانكانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما لا دائما فمن سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة *

التي هي مفهوم اللادوام وهي قولنا كل انسان متنفس بالاطلاق العام وهي اعم من الوقتية حيث لم يعتبر فيها تعين الوقت وهي كالوقتية في النسبة الى البواقي السابعة * الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة * اي الذاتية * عن جانبي الوجود والعدم جميعا * اي ثبوت الحكم ولاثبوته وهي * سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب * بمعنى ان ثبوت الكتابة للانسان ليس بضروري وسلب الكتابة عنه ليس بضروري * اوسالبة كقولنا بالامكان الخاص لاشيء من الانسان بكاتب فمن ممكنتين عامتين موجبة وسالبة * ولا فرق بين الموجبة والسالبة في المعنى لان كلتيهما عبارة عن سلب الضرورة عن الطرفين بل في اللفظ فقط لان في الموجبة الايجاب صريح والسلب ضمني وفي السالبة بالعكس وهي اعم مطلقا من سائر المركبات واخص من الممكنة العامة وهو ظاهر واعم من وجه من الدائمة والعامتين والمطلقة العامة لصدق الجميع في مادة الوجودية اللاضرورية ان كانت ثبوت المحمول للموضوع دائما وصدق الممكنة الخاصة بدونها حيث لا يقع الممكن بالفعل وبالعكس في مادة الضرورية الذاتية ومباينة للضرورية وهو ظاهر واعلم ان المعتبر في نسب القضايا صدقها في نفسها لاصدق

بعضها على البعض فلا يرد ما اورد من ان القضايا لا تصدق بعضها على بعض فما معنى اعتبار النسب فيها هل الا اذا اعتبر النسب بحسب مواد الموجهات اما اذا اعتبر بحسب المفهومات فيجري فيها التصادق تامل ثم تامل والله الهادي الى الرشاد لما فرغ عن بحث الحمليات واقسامها شرع في اقسام الشرطيات فقال * فصل في الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما * لتقدمه غالبا وقيل لتقدمه ولو حكما كما في صورة تاخير الشرط لفظا كقولنا النهار موجود ان كانت الشمس طالعة * و * الجزء * الثاني * منها يسمى * تاليا * لانه يتلو اي يتبع المقدم غالبا * وهي * اي القضية الشرطية * متصلة لزومية ان كان صدق التالي * اي ان كان الحكم لصدق التالي * فيها على تقدير صدق المقدم لزوما * اي لعلاقة بينهما يوجب ذلك كالعلية والتضايف * واتفاقية ان كان ذلك * اي صدق التالي على تقدير صدق المقدم * بمجرد الاتفاق * اي بمجرد توافق الطرفين على الصدق من غير ملاحظة علاقة تقتضي ذلك وبهذا يندفع ما اورد هنا تامل * كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق * فان العلاقة ههنا غير ملحوظة ومنظورة اليها في نظر الحاكم * و * منفصلة اما حقيقية ان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب

معا * اي بامتناع اجتماعهما في الصدق والكذب معا اي لا يصدقان ولا يكذبان بان ملئ ماهو حقيقة الانفصال * كقولنا هذا العدد اما زوج اوفرد * بمعنى العدد الواحد لا يجوز ان يكون زوجا وفردا معا ولا يجوز ان ينتفي كونه زوجا وفردا معا * واما مانعة الجمع ان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط * اي من غير ان يتنافيا في الكذب بل يمكن اجتماعهما في الكذب * كقولنا هذا اما شجر او حجر * فان الشجر والحجر لا يجتمعان فلا يجوز ان يكون الشيئ الواحد شجرا وحجرا معا * واما مانعة الخلو ان حكم فيها به * اي بالتنافي * بينهما * اي بين جزئيها * في الكذب فقط * اي من غير التنافي في الصدق فيجوز اجتماعهما في الوجود * كقولنا اما ان يكون زيد في البحر او لا يغرق * فان الكون في البحر وعدم الغرق قد يجتمعان وجود الكنهما لا يجتمعان عدما لاستحالة انتفاء الكون في البحر وانتفاء عدم الغرق * وسالبة كل واحدة من هذه القضايا * اي المتصلة اللزومية والاتفاقية والمنفصلة الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو * تثبت برفع ما حكم به في موجبتها * فالسالبة اللزومية ما حكم فيها برفع اللزوم والاتفاقية ما حكم فيها برفع توافق الطرفين في الصدق وعلى هذا فقس تم

اشار الى تقسيم الشرطية الى المحصورة والمهملة والمخصوصة بحسب انقسام القضية الحملية اليها لان الاوضاع فى الشرطية كالافراد فى الحملية فقال * اعلم ان كلية الشرطية * اي كون الشرطيه كلية * ان يكون التالي لازما * فى المتصلة اللزومية * او معاندا * فى المنفصلة العنادية * للمقدم * متعلق بقوله معاندا ولازما على طريق التنازع وكذا الحال فى قوله * على جميع التقادير * اي الاوضاع * التي لاتنافي مقدمية المقدم * اي يمكن حصول المقدم عليها سواء كانت محالة فى انفسها كقولنا كلما كان الفرس انسانا كان حيوانا فان معناه ان لزوم الحيوانية للفرس ثابت للانسانية مع جميع الاوضاع التي يمكن اجتماعها مع انسانية الفرس من كونه ضاحكا وكاتبا وناطقا الى غير ذلك وهي محالة فى انفسها او لا كقولنا كلما كان زيد انسانا فهو حيوان فمعناه ان لزوم حيوانية زيد لانسانية ثابت مع كل وضع يمكن ان يجامع انسانية زيد من كونه قائما وقاعدا وكاتبا الى غير ذلك وهي ممكنة فى انفسها * وجزئيتها * اى جزئية الشرطية اي كون الشرطية جزئية * ان يكون كذلك * اي مثل ذلك التالي اي لازما ومعاندا لمقدمها * على بعض هذه التقادير * اي الاوضاع التي لا تنافي مقدمية المقدم * وخصوصيتها *

اي خصوصية الشرطية * ان يكون كل لك * اي مثل ذلك التالي لازما او معاندا * على وضع معين واهمالها * اي اهمال الشرطية * باهمال الاوضاع * والا مثلة غير خافية * فسور الموجبة الكلية * في الشرطية * المتصلة كلما ومهما ومتى * نحو كلما ومهما ومتى كانت الشمس طالعة فالنهار موجود * و * سور * الموجبة الكلية * في الشرطية * المنفصلة دائما * نحو دائما اما ان يكون الشمس طالعة ولا يكون النهار موجودا * و * سور * السالبة الكلية فيهما * اي في المتصلة والمنفصلة * ليس البتة * نحو ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا * و * سور * الموجبة الجزئية فيهما * اي في المتصلة والمنفصلة * قد يكون * نحو قد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وقد يكون اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا * و * سور * السالبة الجزئية فيهما * اي في المتصلة والمنفصلة * قد لا يكون * كقولنا قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وقد لا يكون اما ان اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا * وبادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي * كليس كلما وليس مهما وليس متى في المتصلة وليس دائما

في المنفصلة * واهمالها * اي اهمال القضية الشرطية * بلفظ
لو * اي بادخال لو * وان واذا في المتصلة واما وفي المنفصلة *
فان قيل لفظة مهما لا تصلح ان تكون سور الكلية المتصلة
لانها موضوعة لعموم الافراد قلنا ان مهما وان كانت موضوعة
بحسب اللغة لعموم الافراد لكنهم نقلوها الى عموم الاوضاع
فجعلوها سور الكلية المتصلة ولما توقف بعض براهين العكوس
على التناقض قدمه فقال * فصل في التناقض * ثم اراد تعريف
ماهية تناقض القضايا لانه المقصود بالنظر فقال * وهو اختلاف تناقض
قضيتين * واحترز به عن اختلاف غير القضيتين كالمفردين والمفرد
والقضية والاولى ان يقال ان قوله قضيتين وقوله * بالسلب
والايجاب * تحقيق لمفهوم التناقض والا فالحيثية المذكورة
بعده تغني عنه لان اختلاف غير القضيتين والاختلاف
بغير الايجاب والسلب لا يكون بهذه الحيثية وقوله * بحيث
يقتضي * ليخرج الاختلاف الغير المقتضي وقوله * لذاته
ليخرج الاختلاف المقتضي * لان يكون احدهما صادقة والاخرى
كاذبة * لا لذاته بل بواسطة او بخصوص المادة وما قيل
انه حصل الاحتراز عن الاول بقوله بالسلب والايجاب
ممنوع واختلفوا في ان التناقض متى يتحقق فقال القدماء
انه انما يتحقق بعد اشتراك القضيتين في ثماني وحدات

واكتفى بعضهم بثلث وحدات وحدة الموضوع ووحدة المحمول ووحدة الزمان زعما منه ان وحدة الشرط والجزء والكل داخلة تحت وحدة الموضوع ووحدة المكان والاضافة والقوة والفعل مندرجة تحت وحدة المحمول واكتفى المتأخرون بوحدتين وحدة الموضوع ووحدة المحمول زعما منهم ان وحدة الموضوع يندرج فيها وحدة الشرط والكل والجزء ووحدة المحمول يندرج فيها الوحدات الباقية والمصنف رح اكتفى بوحدة النسبة الحكمية فقال * ولا يتحقق * اي التناقض * بين قضيتين الا باتحاد النسبة الحكمية بينهما * حتى يكون السلب واردا على ما ورد عليه الايجاب هذا فان القول ما قاله * فصل في العكس المستوي * سمي مستويا لحصول المساواة بين القضية وعكسها في الصدق والكيفية وهو كما يطلق على القضية الحاصلة من التبديل كذلك يطلق على نفس التبديل والى هذا اشار المص بقوله * وهو * اي العكس المستوي * عبارة * اي معبرة * عن جعل احد طرفي القضية * في الذكر * مكان * الطرف * الآخر * جعلا لا تأثير في المعنى فلا يكون على العدد فردا او زوجا عكسا لقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا والقول بالتغاير ممنوع ومن يقول تحريا ان العكس بينهما تحويل الجعل على الاطلاق

العكس المستوي

* مع بقاء الصدق * اي لزومه على تقدير وجوده ولا يشترط الصدق في الواقع اي لو كان الاصل صادقا كان العكس صادقا ككل انسان حجر يلزم بعض الحجر انسان مع كذبهما اذ ملازمة عكس القضية لا يفتقر تحققها الى صدق الطرفين في الواقع وانما اعتبر بقاء الصدق لانه يمتنع صدق الملزوم مع كذب اللازم ولم يعتبر بقاء الكذب لجواز لزوم الصادق الكاذب * والكيفية * اي الايجاب والسلب اي انكان الاصل موجبا كان العكس كذلك وانكان سالبا كان كذلك لان العكس لازم من لوازم الاصل لا يجري التخلف بينهما بخلاف الموجب والسالب فانه يجري التخلف بينهما وظاهر التعريف لا يخلو من اختلال وقد اشرنا الى دفعه تامل * فاما الكمية * اي الكلية والجزئية * فلا تبقى في الموجبات لانها * اي الموجبات * لا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع * وامتناع حمل الخاص على كل افراد العام بل تنعكس جزئية وكون كل ناطق انسانا عكسا لقولنا كل انسان ناطق ممنوع * كقولنا كل انسان حيوان فلا تنعكس كلية لكذب كل حيوان انسان بخلاف السوالب فانها * اي السوالب * تنعكس سالبة * كلية كقولنا لا شيء من الانسان بحجر * فانه تنعكس كلية * لانه يصدق لا شيء من الحجر بانسان كلية

* فصل في عكس النقيض * وجه التسمية عند المتقدمين ظاهر
واما عند المتاخرين فبالنظر الى الجزء الثاني من الاصل * وهو *
اي العكس النقيض * عبارة عند المتقدمين عن تبديل
كل من طرفي القضية بنقيض الآخر * اي جعل نقيض الثاني
اولا ونقيض الاول ثانيا * مع بقاء الصدق والكيف *
بحاله * كما يقال في * عكس نقيض قولنا * كل انسان حيوان
كل لاحيوان لاانسان و * عكس النقيض * عند المتاخرين
عبارة عن جعل نقيض الجزء الثاني * من اصل القضية
* الجزء الاول و * جعل * عين * الجزء * الاول *
من اصل القضية الجزء * الثاني مع مخالفة الاصل في الكيف *
اي الايجاب والسلب * وموافقته * اي الاصل * في
الصدق كما يقال في * عكس نقيض قولنا * كل انسان حيوان
لاشيء مما ليس بحيوان بانسان والفرق بينهما * اي بين
قول المتقدمين والمتاخرين * يعرف في المطولات * وان
اردت ان تعرفه فعليك التشمير عن ساق الجد في تحصيل
هذا الفن * فصل في تعريف القياس * وتقسيمه ولما كان
التعريف مقدما على التقسيم ابتدأ بالتعريف فقال * وهو *
اي القياس عندهم ثم القياس بالحقيقة هو القول المعقول
لانه هو المقصود والمطلوب وتسمية القول المسموع قياسا

مجاز فيجب ان يكون المراد بقوله * قول مولف * القول المعقول ان اريد تعريف ما هو قياس حقيقة وهو القياس المعقول او اعم من ان يكون ملفوظا او معقولا ان اريد دخول ما هو قياس مجازا او الملفوظ ان اريد تعريف ما هو قياس مجازا فقط وهو القياس الملفوظ والمراد * من قضايا * ما فوق الواحد فيخرج القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها ولا ينتقض التعريف بقولنا فلان يطوف بالليل فهو سارق وقولنا لما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان كلا منهما قضية واحدة مستلزمة لقضية اخرى ومع هذا قياس لانا لا نسلم ان قولنا فلان يطوف بالليل وحده يستلزم لقولنا فهو سارق بل مع قولنا كل من يطوف بالليل فهو سارق ولا نسلم ايضا ان قولنا لما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قضية واحدة مستلزمة لقضية اخرى لان كلمة لما دالة على الاتصال والوضع فيكون في الحقيقة مركبة من قضيتين وقوله * متى سلمت * اشارة الى ان مقدمات القياس لا يجب ان يكون مقبولة صادقة في نفس الامر فيشتمل القياس الصادق المقدمات وغيره وقوله * لزم عنه * اي عن ذلك القول المولف يخرج ما يستلزم قولا آخر بخصوص المادة كما في قولنا لا شيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد فانه يلزم منه لا شيء

من الانسان بجماد لكن بخصوص المادة لا من نفس القضايا وايضا بخرج الاستقراء الغير التام والتمثيل فان مقدماتهما اذا سلمت لا يستلزم عنهما شيئ لكونهما ظنيين يمكن تخلف مدلولهما عنهما ولم يونس الضمير ليعود الى القضايا لينبه بذلك على ان الهيئة التاليفية دخلا في الانتاج وان المطلوب لا يحصل من تلك القضايا الا مع الهيئة المخصوصة وقوله * لذاته * احترازا عما يلزمه قول آخر بواسطة مقدمة اجنبية او بواسطة مقدمة في قوة المذكورة وقوله * قول آخر * اي مغاير لكل واحدة من المقدمتين اشارة الى وجوب مغايرة النتيجة لكل من المقدمتين والا لزم ان يكون كل قضيتين فرضنا قياسا والمقدمة في قولنا ان كان اب فج د لكن اب فج د ليست ج د بل لزومه لاب وفي قولنا كل ج ب وكل ب ب فكل ج ب ليس ج ب بل هو موصوف بخصوصية التاليف فلا يرد النقض مع ان الحق ان الاخير ليس بقياس ولقائل ان يقول المراد من القضايا القضايا بالفعل او الاعم فان اريد الاول لزم ان لا يكون نحو قولنا كل متغير حادث قياسا وقد اجمعوا على انه قياس محذوف الصغرى وان اريد الثاني لزم ان تكون القضية المركبة بالقياس الى العكس قياسا لانها وان كانت قضية واحدة بالفعل لانها تعددت بالتركيب بحيث

لا يطلق عليها بعد التركيب الاقضية لكنها قضايا بالقوة واعلم انه انما سمي القياس قياسا لانه جعل فيه النتيجة المجهولة مساوية المقدمتين في المعلومية لما فرغ عن تعريف القياس شرع في تقسيمه فقال * وهو * اي القياس * على قسمين استثنائي * سمي استثنائيا لاشتماله على الاستثناء * ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورة فيه * اي في القياس * بالفعل * وانما قيد بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة ومعنى كون النتيجة مذكورة بالفعل في القياس انها باجزاءها المادية وهيئتها التاليفية مذكورة بالفعل في القياس وان عرض عليها ما يخرجها عن كونها قضية وعن احتمال لازمها وبهذا ينحل ما اورد ان الاشتمال ينافي وجوب المغايرة و ان النتيجة لو كانت بعينها مذكورة في القياس لكان العلم بالنتيجة مقدما على القياس وان نقيضها لو كان بعينه مذكورا في القياس لكان التصديق بنقيض النتيجة مقدما على القياس فلا يتصور التصديق بها * كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فالنتيجة وهي فالنهار موجود مذكورة بعينها فيه * اي في القياس هذا اذا استدركت عين المقدم * ولو * استدرك نقيض التالي و * قلت لكنه ليس بموجود النتيج

انها ليست بطالعة فنقيضها وهو انها طالعة مذكورة فيه بالفعل واقتراني * سمي به لاقتران الحدود فيه بعضها بالبعض اعني الاصغر والاكبر والاوسط * ان لم يكن كذلك * اي ان لم يكن عين النتيجة ولانقيضها مذكورة فيه بالفعل * كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس فليست النتيجة ولانقيضها مذكورة فيه بالفعل * وان كانت مذكورة فيه بالقوة والطا بطة في الاستثنائي ان استثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم هذا في المتصلة اللزومية واما في المنفصلة فان كانت حقيقية فاستثناء عين كل ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض كل ينتج عين الآخر وانكانت مانعة الجمع فاستثناء عين كل ينتج نقيض الآخر وانكانت مانعة الخلو فاستثناء نقيض كل ينتج عين الآخر والامثلة غير خافية والاستثنائي على نوعين متصل انكانت الشرطية المذكورة فيه متصلة ومنفصل انكانت منفصلة والاقتراني ايضا على نوعين حملي انكان تاليفه من الحمليات الصرفة وشرطي ان اشتمل على شرطية * واذا عرفت هذا * اي ماذكرت من تعريف القياس وتقسيمه * فاعلم ان موضوع النتيجة في * القياس * الاقتراني يسمي اصغر * لانه في الغالب اخص فيكون اقل

افرادا * و * يسمى * محمولها اكبر * لانه اعم افرادا او يقال ان المحمول محيط الفائدة فبالحري ان يسمى اكبر والموضوع ليس بمحيط الفائدة فيسمى اصغر وقد نوقش على الاول بان الاخص اكثر اجزاءا وانكان اقل افرادا والاعم اقل اجزاءا وان كان اكثر افرادا وهذا يوجب التسمية بالعكس واجيب بان الاعتبارات لا يصح المناقشة فيها * والقضية التي فيها الاصغر يسمى صغرى * لاشتمالها على الاصغر * والتي فيها الاكبر يسمى كبرى * لاشتمالها على الاكبر * والمكرر بين الاصغر والاكبر يسمى حدا اوسط * لتوسطه وصيرورته واسطة تجمع بينهما ومعنى قولنا كل مثلث شكل وكل شكل كذا ان كل فرد من افراد المثلث يصدق عليه مفهوم الشكل وكل مايصدق عليه مفهوم الشكل فهو كذا وليس معناه ان كل فرد من افراد المثلث هو عين مفهوم الشكل فان بطلانه ظاهر فلا يتوجه النقض بان الحد الاوسط اذا وقع محمولا فالمراد به المفهوم واذا وقع موضوعا فالمراد به الذات فلا يكون الحد الاوسط في الاول والرابع مكررا * و * يسمى * الهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين الآخرين * وهما الاصغر والاكبر * شكلا وهي * اي الاشكال * اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى كقولنا

كل جسم مولف كل مولف حادث فهو * الشكل * الاول * وانما جعل اولا لورود على النظم الطبعي اعني الانتقال من الاصغر الى الاوسط ثم من الاوسط الى الاكبر ولكونه ضروري الانتاج * وان كان * الحد الاوسط * على العكس * اي موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى * كقولنا كل انسان ناطق وكل ضاحك انسان فهو * الشكل * الرابع * وانما جعل رابعا لانه يخالف الاول في المقدمتين جميعا ولذا كان بعيدا عن الطبع واسقطه بعضهم عن درجة الاعتبار * وان كان * الحد الاوسط * محمولا فيهما * اي في الصغرى والكبرى * كقولنا كل ناطق انسان ولا شيء من الحجر بانسان فهو * الشكل * الثاني * وانما جعل ثانيا لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الاصغر اعني الموضوع الذي لاجله يطلب المحمول * وان كان * الحد الاوسط * موضوعا فيهما كقولنا كل انسان ناطق وكل انسان ضاحك فهو * الشكل * الثالث * انما جعل ثالثا لموافقته الاول في الكبرى التي هي اخس المقدمتين وذهب بعض الافاضل الى ان في جعل موضوع المطلوب الذي هو اصغر والصغرى التي تشتمل على الاصغر اشرف وجعل محموله الذي هو اكبر والكبرى التي تشتمل على الاكبر اخس بعد الا يخفى والظاهر ان وجه

البعض هذه ان الاصغر لما كان اقل افرادا ينبغي ان يكون اخس وكذا ما هو مشتمل عليه والاكبر لما كان اكثر افرادا ينبغي ان اشرف وكذا ما هو مشتمل عليه ولذا صرحوا بان الكلي اشرف من الجزئي اقول ان الاكبر وان كان اكثر افرادا لكنه ليس مطلوبا لذاته بل هو انما يطلب لاجل الموضوع وان كان اقل افرادا لكنه ليس بمطلوب لاجل المحمول بل لذاته فيكون جعل الاكبر وما يشتمل عليه اخس وجعل الاصغر وما يشتمل عليه اشرف اقرب بهذا الاعتبار اذ لا خفاء على من له ادنى لب ان القليل المقصود لذاته اشرف من الكثير الغير المقصود لذاته المطلوب لاجل ذلك القليل ثم شرع في شرائط انتاج الاشكال بحسب الكمية والكيفية فقال * واما الشكل الاول فشرطه * اي فشرط انتاجه بحسب الكيفية * ايجاب الصغرى * والا لم يثبت اندراج الاصغر تحت الاوسط فلم يتعد حكم الاكبر اليه كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وكل فرس صهال * و * بحسب الكمية * كلية الكبرى * اذ لو كانت جزئية احتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غيرا لبعض المحكوم به على الاصغر فلا يحصل الانتاج كقولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس * واما * الشكل الثاني فشرطه * اي فشرط انتاجه امران احدهما بحسب

الكيفية وهو * اختلاف مقدمتيه في الكيفية * اي الايجاب والسلب بان يكون احدهما موجبة والاخرى سالبة وثانيهما بحسب الكمية * و * هو * كلية الكبرى * اذ لو اتفقتا في الايجاب والسلب او كانت الكبرى جزئية يلزم الاختلاف الموجب للعقم * واما * الشكل * الثالث فشرطه موجبية الصغرى * اي كون الصغرى موجبة والا لحصل الاختلاف الموجب للعقم هذا بحسب الكيفية * و * اما بحسب الكمية فشرط انتاجه * كلية الكبرى * لحصول الاختلاف على تقدير جزئيتها * واما * الشكل * الرابع فغير محتاج اليه لعدم وقوعه في الاستعمال لانه غير بين الانتاج * فلم يتعرض لشروط انتاجه وفي تعليل عدم وقوعه في الاستعمال بكونه غير بين بعد لا يخفى والصواب ان يعلل بكونه بعيدا عن الطبع جدا ثم شرع في لواحق القياس فقال * فصل في الاستقراء * وهو عبارة عن تصفح امور جزئية ليحكم بحكمها على ما يشتمل تلك الجزئيات * وهو * اي الاستقراء على نوعين * تام ان استدل بجميع الجزئيات وحكم على الكل * كما يقال كل جسم اما حيوان او نبات او جماد وكل واحد منها متحيز ينتج ان كل جسم متحيز وهو يفيد اليقين * وهو قليل الاستعمال وناقص ان استدل باكثر

الجزئيات وحكم على الكل كقولنا كل حيوان يتحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان والبهائم والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتماله ان لا يكون الكل بهذه الصفة * لجواز وجود جزئي آخر يكون حكمه مخالفا لما استقرئ * كالتمساح * فانه قيل انه لا يتحرك فكه الاسفل عند المضغ * فصل في التمثيل * وهو تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى وهو المعنى بقوله * وهو ان يستدل بجزئي على جزئي آخر لمشاركتهما في علة مؤثرة في الحكم ويسمى * التمثيل * في عرف الفقهاء قياسا * لما فيه من الحاق جزئي بجزئي والحاقه به والصورة التي هي محل الوفاق اصلا والصورة التي هي محل الخلاف فرعا والمعنى المشترك بينهما علة جامعة * كقولنا العالم مؤلف فيكون حادثا كالبيت فصل في البرهان * وهو قياس مركب من مقدمات يقينية لانتاج يقيني * وهو * اي البرهان * اما لمي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة النسبة * اي نسبة الاكبر الى الاصغر * في الذهن والخارج * وانما سمي لميا لافادته اللمية اي العلية * كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط فهو محموم فهذا محموم * فالحد الاوسط وهو متعفن الاخلاط

علة للنسبة الحكمية التي هي إما في الذهن والخارج * أو إني *
وإنما سمي إنيا لإفادته الإنية أعني الثبوت في العقل *
وهو الذي يكون الحد الأوسط فيه علة النسبة في الذهن فقط
وفي الخارج معلول لها كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن
الأخلاط فهذا متعفن الأخلاط * فالحمى معلول في الخارج
وفي الذهن علة لأن تصور المعلول علة لتصور العلة في الذهن
وليكن هذا آخر الكلام في شرح هذه الرسالة والحمد لله
رب العالمين والصلوة على رسوله محمد وآله أجمعين

الحمد لله على ما اختتم الكتاب المسمى ببديع الميزان * ووفق
بكرمه على إتمامه وإمعان * والصلوة والسلام على محمد الذي
أرجو بشفاعته الغفران * وعلى آله وأصحابه الذين هم
هداة السبل إلى الجنان * بعد مخفي مباد كه هرچند
درين زمان پر آشوب طعن أكثري از بزرگان كه از حال
كارخانه طبع اطلاعي ندارند وبغلطي لفظ چه عرضه دهد
از غلطي نقطه كه اتفاقا حين طبع سرزد ميكرد وبخلاف دأب
عاقلان كه درپي ان نروند زبان شكايت نسبت بشان مصححين دراز
ميكنند وبسخنان بيهوده لب ميكشايند موجب ترك طبع وتصحيح
كدامي كتاب واهتمام آن بود لاكن هچمدان احقر العباد
راجي رحمت ايزدي رب ازلي هادي علي اسلام آبادي

جهت آن جهانی را از فائده طبع محروم داشتن دور
از مروت و انصاف دید لاجرم متحمل بار گران طعن
طاعنان گشته نسخه بدیع المیزان که در علم میزان بجامعیت
تحقیقات احق و تدقیقات ادق نظیرے نمیداشت باعانت
نکته بین کلی وجزئی واقف اسرار بدیهی ونظری حافظ کلام
ربانی جناب مولوی حافظ حبیب النبی رام پوری و سعید ازلی
اخوی میان احمد علی طبع نمود * والله وفق من یقرأه ویهدی
الی المنطق الرشاد * من باع هذا الکتاب او اشتراه وهو عار من
خاتمها دیعلی فهو ملعون ومأخوذ عند الوهاب * علی سبیل اللف
النشر المرتب * ۹ جمادی الاول سنه ۱۲۵۹ هجری و سنه ۱۸۴۳ ع

صفحه	سطر	غلط	صحیح
۳	۲	یقیل	بقیل
۸	۱۱	لا نعوف	لا نعرف
۱۶	۱۴	الطابقة	المطابقة
۳۰	۱۰	المانی	المعانی
۳۹	۱۹	مثل د	مفعول د
۵۵	۹	الملخص	المخلص
۵۷	۵	جزئة	جزئیة
۶۳	۹	لمکنة	الممکنة

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله بمعرفة المعقولات هذا براعة الاستهلال بناء على ان موضوع المنطق المعقولات الثانية التي لا يحاذيها امر في الخارج والمراد ههنا مطلق المعقولات سواء كانت اولية او ثانوية قوله لما كانت الاشارة انما قال الشارح الاشارة لان تقسيم العلم اليهما يشير الى جزئي المنطق اعني القول الشارح والحجة قوله الى اجزاء العلم آه هو من قبيل قوله تعالى قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء فاراد بالعلم الاول علم المنطق وهي مسائل مخصوصة وقع التصنيف فيها وبالثاني الادراك المرادف

للتصور يعني لما كانت الاشارة الى اجزاء العلم الذى وقع
التصنيف فيه وتعيين مباحثه وتمييز بعضها من بعض تفيد
للطالب نوع بصيرة في مطلوبه بمعرفته اجمالا وكان بعض
مباحث علم الميزان راجعا الى احد قسمى العلم اى التصور
فقط وبعضها الى القسم الاخر اى التصديق اراد المص الاشارة
فقسم العلم واشار الى ان لهذا العلم جزئين احدهما
راجع الى هذا القسم والاخر الى ذلك مع التصريح بوجوب
تقديم مباحث ذلك او نقول معناه لما كانت الاشارة الى
اجزاء العلم اى موضوعه ومسائله على هذا تفيد البصيرة قسم العلم
اشارة الى الموضوع والمسائل ثم في قوله الاشارة اشارة
لطيفة الى طي مقدمة كانه قال لما قصد المص افادة البصيرة
للطالب وكان قصده الاختصار ايضا وكانت الاشارة وافية
فيها اكتفى بالاشارة وقسم لان التصريح والتفصيل وان كان
اولى واحرى لكنه يفوت الاختصار وفيه رمز وتلويح الى
ان طالب هذا الكتاب يجب ان يكون متوقد الطبع مدرك
الاشارة ولا يحتاج الى التطويلات وفيه ايماء الى كون الشرح
ادق مسلكا قوله بالنسبة الينا انما قيد به لعدم اتصاف
علم الله تع بالبداهة والنظرية كما ذكر في الكتب الكلامية او
لان الكلام في العلم الكاسب كما في بعض كتب هذا الفن قوله

بارادة شرط لا لانهم كثيرا ما يطلقون التصور ويريدون به
التصور بشرط لا شيء معه قوله ولا يوجد بدون التصور
لانه اما شرطا وشطر وفى هذا القول اى ماذكره الشارح نظر
لان اللزوم فى الحقيقة بين التصديق والتصور الساذج
لا التصور المطلق لان جزأ التصديق اوشرطه هو التصور
فقط من غير دخل للتقييد فى الجزئية والشرطية فالمقيد
جزأ اوشرط على ماذكره المحققون ثم لا يصح التقابل بين
التصديق والتصور فقط على ماذكر وذكر قيد فقط لا يخرج من
هذا الامتناع بل يحقق الامتناع قوله ليحصل التقسيم
الحقيقي وهو التقسيم على وجه الانفصال الحقيقي او على
وجه منع الجمع فقط واما التقسيم على وجه منع الخلو فهو فى
الحقيقة ترديد بين العام والخاص قوله وللتنبيه انما
نبه على هذا ليكون اشارة الى وجه العدول عن التقسيم
المشهور قوله على المرادفة بناء على ان تفسير العلم بذلك
مشهور قوله حصول صورة الشيء بل الصورة الحاصلة
فيه سواء كانت واقعة اولا قوله لكان اولى لان تعريف
المص لا يتناول تصور المفهوم فان تصوره ليس حصول صورته
فى العقل والا لكان للمفهوم مفهوم بل تصوره حصول
نفسه فى العقل بخلاف قوله حصول الشيء فى العقل فانه

يتناول تصور المفهوم وغيره فان حصول الشيئ فى العقل على نوعين نوع يكون حصوله بطريق الاصالة وهو ان يكون حصوله بحصول نفسه ونوع يكون حصوله بطريق التبعية وهو الذى يكون حصوله بحصول صورته لا بحصول نفسه وحصول المفهوم فى العقل يكون من النوع الاول وحصول غير المفهوم فيه يكون من النوع الثاني كذا حققه السيد ره فى بعض تصنيفاته وقيل ان هذا التعريف يتناول تصور المفهوم ايض لان للمفهوم مفهوما ومفهوم المفهوم عينه كما ان وجود الوجود عينه قوله لدخول غيره فيه لكون التصور الذى معه حكم ايض حصول صورة الشيئ فى العقل قوله وحصول البصيرة يحتمل ان يكون معطوفا على اهم ان ويكون داخلا فى التنبيه اى التوسيط منبه على اهمية التقسيم وعلى حصول البصيرة فى التقسيم بسبب معرفة المقسم ولو كان المعرفة سابقة على احد قسميه ويحتمل ان يكون مستانفا جوابا اما يقال من ان الاهتمام وان اقتضى ذلك لكن يفوت البصيرة فى التقسيم وحاصل الجواب ان البصيرة فى التقسيم انما يحصل بمعرفة المقسم سابقا على القسمين او على احدهما قوله ظاهر هذا التعريف قيد به لان باطنه متناول للكليات لان المراد منه

حذف المشخصات لو وجدت ولأن المراد بالشيئ المعني اللغوى لا العرفى قوله وصور الكليات فانا اذا تصورنا كليا من الكليات ولاحظنا انه ليس بموجود فى الخارج لا يمكن حذف المشخصات لان حذف المشخصات لا يكون الا باثبات الذات فى الخارج قوله بكيفية يحصل فى العقل هي آلة ومراة المشاهدة ذى الصورة والصواب ان تفسر بمطلق الكيفية لئلا يلزم تكرار لفظ العقل فى تفسير مطلق التصور قوله الشاملة له اى لادراك الجزئيات على المذهبين قوله حصول صورة الشيئ عند الذات فانه يتناول ادراك الجزئيات سواء قيل بارتسامها فى العقل اوفى الالات بخلاف تفسير المصدرة فانه لا يتناول ادراك الجزئيات على القول بارتسامها فى الالات قوله لذاته اي لا يحتاج ذاته الى تعلقه بجسم لكن فعله لا يصدر عنه الا اذا تعلق بجسم وهذا هو المراد من قوله مقارنا لها فى فعله ومعني كونه مجردا عن المادة فى ذاته عدم كونه جسما ولا جسمانيا قوله وهي النفس الناطقة اختلفوا فى ان النفس هل تدرك الجزئيات على الوجه الجزئى ام لا فقالت طائفة من العلماء نعم وقال ارسطو والشيخ واتباعهما لا وانعلم بالجزئيات على الوجه الجزئي ان يعلم الجزئي

بوصف الهذية مثل هذا زيد مثلا بوصف كونه هذا وعلى
الوجه الكلي ان يعلم باوصافه الكلية كما يعلم بانه هندي كاتب
طويل ابن فلان في عصر كذا في مكان كذا وعلى هذا الى ان
يعلم بجميع اوصافه الكلية فانه ح يعلم من غير ان يشار اليه
بالهذية كذا في شرح الصحائف قوله لان المعدوم
ليس بشيء وذي صورة اما الاول فظ واما الثاني فلان المعدوم
لو كان له صورة لكان موجودا في الذهن او في الخارج لان
ما لا يكون له وجود لا في الذهن ولا في الخارج لا يتصور
ان يكون له صورة وهو ظاهر واذا كان له وجود في الذهن
يكون فيه من المعدوم اثر وهو الصورة وامر اخر هو ما له
الصورة وهو باطل ولم يقل به احد ووجه الفساد ان المراد
بالشيء المعنى اللغوي فيتناول الموجود والمعدوم وليس
في الذهن الا امر واحد هو الصورة ومعني كونها صورة
للمعدوم انها بحيث لو وجدت وتحقق ذلك المعدوم لكان
ذلك قوله معية دائمة بان لا يكون متصورا بدون الحكم
قوله لكن بقي اعتراض آخر وهو انه يلزم ان يكون كل واحد
من تصور المحكوم عليه والحكم وتصور المحكوم به والحكم
وتصور النسبة والحكم وتصور المحكوم عليه وبه والحكم وتصور
المحكوم عليه والنسبة والحكم وتصور المحكوم به والنسبة و

الحكم تصديقا قوله معية دائمة معتبرة قال افضل المتاخرين مولانا عبد الله المشهور بمخدوم الملك هذا يقطع مادة الاشكال من جانب التصديق لكن يتوجه الاعتراض على التقسيم لانه ح يوجد قسم آخر من العلم ليس بتصور ساذج لوجود الحكم معه ولا تصديق لعدم معية الحكم معية دائمة معتبرة فلا يكون التقسيم الحقيقي صحيحا و جعله من قبيل مانعة الجمع ليس بجيد كما لا يخفى اللهم الا ان يقال المراد من عدم معية الحكم فى جانب التصور الساذج عدم معية معتبرة لكن قولهم التصور الساذج ما لا حكم معه على ما وقع فى كثير من كتب المنطق لكونه مشتملا على نفي الجنس يابى عن ذلك اللهم الا ان يجعل لا بمعني ليس قوله على ظاهره بحث لان عدم دلالة المعية على الخروج لا يوجب عدم صدقه الا على التصورات الثلث والحكم لانه كما يصدق على التصورات الثلث والحكم يصدق على التصور الواحد والحكم ايضا وكذا يصدق على التصور الذى اقترن الحكم معه ويكون خارجا عنه لان المعية كما لا يدل على الخروج لا يدل على الدخول ايضا و يمكن ~~ان يقال ان المراد ان المعية لا تدل على الخروج والمراد معية دائمة معتبرة فلا يصدق الا على التصورات الثلث~~

أن يقال ان المراد ان المعية لا تدل على الخروج والمراد
معية دائمة معتبرة فلا يصدق الا على التصورات الثلث و
الحكم وقد اشار الى هذا الجواب بقوله وعلى ظاهره بحث
قوله خارجا عن القسمة فانه ليس بتصور وهو ظ ولا تصديق
لتركبه من التصور والتصديق اللهم الا ان يلتزموا كونه
تصديقا كذا في السعدية قوله وفيه بحث لانه يعود السوال
الاول وهو خروج التصديق وتصور امر آخر عن القسمة
لان مجموع التصديق وتصور امر آخر واحد باعتبار عروض
الهيئة الاجتماعية ايض كما لا يخفى و يرد ايض خروج
تصور المحكوم عليه والحكم وتصور المحكوم به والحكم وعلى
هذا القياس لان مجموع تصور المحكوم عليه والحكم مثلا
ايضا واحد بالاعتبار فتامل و وجه الامر بالتامل ما قال
افضل المتاخرين وهو ان التصديق مع تصور امر آخر وكذا
تصور المحكوم عليه مع الحكم ليس من قبيل الواحد
الاعتباري فان لعروض الهيئة ليس اثر فيه ولم يجعل له اسم
واحد ولا بد في الواحد الاعتباري من ذلك قوله ويكون
المعنى الحكم ادراك نسبة آه فقوله ايجابا او سلبا اما
مفعول مطلق اي اسنادا ايجابا او اسناد سلب او تمييز عن
ذات مذكورة اعني قوله اسناد والمعنى الحكم ادراك نسبة

منتسبة الى الطرفين متعلقة بهما سواء كان ذلك الادراك ادراك ذات النسبة اى مفهومها اوادراك وقوعها اولا وقوعها فعلي هذا يكون قوله ايجابا وسلبا قيدا احترازيا لاخراج ادراك ذات النسبة ومفهومها هذا لكن مذهب الامام لاينافى ان الحكم ادراك النسبة ايجابا اوسلبا **قوله** المراد بالامر الوقوع واللاوقوع و على هذا التقدير يكون ايجابا اوسلبا اى ادرك وقوعها اولا وقوعها تفصيلا لقوله ادراك امر لان قوله ادراك امر اعم من ان يكون ادراك النسبة اوادراك وقوعها اولا وقوعها ففصله بقوله ايجابا اوسلبا **قوله** لم يحتج الى هذه التكلفات اى فى دفع كون المركب من الانفعال ومما يفسره تارة بمايدل على فعلية وتارة بهيئة مساة بالكلام النفسي قسما من الانفعال لان تقسيم العلم فى الرسالة الشمسية الى التصور فقط والى التصور الذى معه حكم دون المجموع المركب منه ومن الحكم **قوله** ولايكون علة اى علة تامة **قوله** وليس كذلك الاترى انك اذا قامت هذا الشيء متعجب وتصورت ذلك الشيء بانه فرس لم يحصل التصديق **قوله** الى غير ذلك آه من كونها نفس الصوت وكيفية الصوت **قوله** ومن الظن به الظن آه انما ترك الاحتمال

الرابع وهو ان يلزم من الظن بالشيء العلم بشيء اخر لانه غير واقع **قوله** فبين الوضعية والطبعية ايضا مباينة لامتناع تحققهما في لفظ واحد لوجوب صدور لفظ الوضعية بالاختيار وصدور لفظ الطبعية بحسب الطبع وبينهما تناف **قوله** عموم وخصوص من وجه لوجود العقلية والوضعية في زيد مثلا عند سماعه من وراء الجدار لانه ح بحسب الوضع يدل على الذات المشخصة وبحسب العقل على وجود اللافظ ووجود الوضعية بدون العقلية فيه ايضا عند سماعه من داخل الجدار اي عند مشاهدة اللافظ ووجود العقلية بدون الوضعية في لفظ ديز المسموع من وراء الجدار ووجود الطبعية والعقلية في لفظ اح اح عند سماعه من وراء الجدار فانه بحسب الطبع يدل على وجع الصدر وبحسب العقل على وجود اللافظ ووجود الطبعية بدون العقلية فيه ايضا عند سماعه من داخل الجدار ووجود العقلية بدون الطبعية في لفظ ديز ايضا **قوله** وفيه نظر لان الدلالة الغير اللفظية كدلالة نفس زيد على لفظ زيد وضعية مع انه يدل على الكاتب دلالة عقلية فاجتمعت الدلالتان وجودا وكذا الحال في النصب واما تباينهما بحسب الصدق فمسلم وكذا بقوة حركة النبض يدل على قوة المزاج طبعا وعلى ان لها محدثا

عقلا قوله لئلا ينتقض وايضا احترازعن الدلالة العقلية المشتملة على اللفظية الطبعية كدلالة اح اح على وجع الصدر قوله اطلاق اللفظ اى وضعا ضمنيا كما فى التضمن او قصديا كما فى المطابقة قوله كدلالة الاثنين ويرد عليه انه قد يتصور الاثنان مع الذهول عن الزوجية فلا يكون هذا المثال اولى من المثال المذكور فى المتن قوله طرق الانتقال وهي المعرفات والحجج فان الذهن ينتقل منها الى المعرفات والنتائج قوله من مفردات اما ابتداء كما فى القول الشارح واما بالواسطة كما فى الحجة قوله اى مطلقا اى اعم من ان يكون دالا بالمطابقة بالنسبة الى المعنى المجازى المراد اوالوضعي الغير المراد فاراد ان قيد المطابقة اتفاقي لا احترازي فهو دفع لما يقال بانه يخرج المفرد والمركب المجازيان من التعريف قوله لاصالته يعنى ان المعتبر فى الافراد والتركيب الدلالات الثلث وانما قيد به لاصالتها ورجحانها على الاخريين قوله انكان بحيث يقصد اه اشارة الى ان المراد بالقصد القصد بالقوة لا بالفعل فلا ينتقض الحد بالمركبات قبل استعمالها قوله المرتب المسموع اى المرتب فى السمع بان يسمع بعضه قبل وبعضه بعد والهيئة مع المادة ليست بهذه المثابة لان المادة و

الهيئة مسموعتان معا وايضا احترازعن الرفع الذى هوفى دال زيد فانه غيرمسموع وانما المسموع هو التنوين **قوله** اوتقليرالبدخل فيه اضرب **قوله** جاريا على قانون اللغة انما قيدبه ليخرج مثل زيد اذا قصد بزائه مثلا الدلالة على معنى **قوله** حين مايقصد به انما قيد به لئلا يخرج مثل عبدالله علما من حد المفرد لانه وان قصد بجزء منه دلالة على بعض مايقصد به لكن حين مايقصد به علما لم يقصد بجزء منه دلالة على بعض مايقصد به **قوله** نعبدالله وحيوان ناطق الفرق بينهما ان معنى كل جزء فى الاول وهوالعبودية والالوهية ليس جزء من المعنى المقص وهوالذات المشخصة وفى الثانى جزء منها لكن دلالته عليه غير مقصودة حين العلمية **قوله** فدلالة جزء لفظه اى جزء كل واحد منهما **قوله** والتقسيم باعتبارالذات فان قيل التقسيم ضم قيود مختلفة الى الكلي ليحصل بكل قيد قسم فيكون التقسيم ايض باعتبار المفهوم فالجواب ان معنى قولهم ان التقسيم باعتبار الذات ان الباعث عليه حصول الذات التي هى الاقسام لاان المقسم هو الذات **قوله** صلاحية ذاتية قيد بها لئلا يشكل بمثل الضمائر المتصلة كالالف فى ضربا والواو فى ضربوا والكاف فى ضربك والياء فى غلامى لان شيئا منها لا يصلح لان يخبر به لكن

لهاصلاحية ذاتية لان يقع مخبرا بهاوانكان ههنامانع يمنع عن
وقوعها مخبرابها وهوكونها متصلة بالفعل لايستعمل منفصلة
عنه قوله مفهومها الاصلي آه وهوالربط السابق قوله فلا يرد
فعل الامر والنهي لانهما انشاء وقيل بخبربه بمعنى يسند فلايرد
قوله وجودية باعتبار ان القيود المعتبرة فيها وجودية قوله
وضعا آه فلا يخرج المضارع ويدخل فى الحد مثل نعم وبئس
لانه وان لم يدل على زمان من الازمنة الثلثة بحسب
الاستعمال الا انه يدل عليه بحسب الوضع ويخرج اسماء
الافعال لانها وان دلت على زمان من الازمنة الثلثة لكن
لا بالوضع بل بحسب الاستعمال قوله اى بصورته فيخرج
لفظ الماضي ولفظ المستقبل قوله كالمدخل والمضرب آه
اى الذى هوظرف زمان واما ظرف المكان فهو لا يدل على
الزمان قوله ان ما قيل ان الكلمة آه قال شارح القسطاس
اعلم ان الكلمة على نوعين حقيقة ووجودية والكلمة الحقيقية
ما يدل على حدث ونسبته الى موضوع وزمان حصل فيه
تلك النسبة كمشى فانه يدل على حدث وهوالمشي ونسبته
الى فاعل وزمان تلك النسبة وهوالماضي والكلمة الوجودية
ما دل على الاخيرين فقط اى على نسبة حدث الى فاعل وعلى
زمان تلك النسبة ولا يدل على ذلك الحدث ككان وصار

واخواتهما وسماها اهل العربية افعالا ناقصة لكونها غير دالة على الحدث المسند وانما سميت وجودية لان معناها وجود شيئ لموضوع وكان قد يكون تامة اذا كان بمعنى وجود شيئ في نفسه كما يقال ان الامر كان اى وجد فان قلت الوجوديات ايضا يدل على الحدث وهو الكون والصيرورة ووجود شيئ لموضوع كما ذكرتم فتكون حقيقية قلت هذه الدلالة مشتركة في جميع الكلمات لان جميعها يدل على وجود شيئ للموضوع لكن الحقيقيات دالة على ذلك الشيئ دون الوجوديات **قوله** لعدم احتمال الصدق والكذب لان معناه ان شيئا معينا في نفسه عند القائل ومجهولا عند السامع وجد منه ذلك المصدر فلم تحتمل الصدق والكذب ما لم يصرح بذلك بخلاف باقي الفاظ المضارعة لدلالتها على موضوع معين **قوله** وفيه بحث لان المضارع المتكلم والمخاطب ايضا انما تحتملهما مع فاعلهما الجواب نعم لكن الفاعل داخل في مفهومهما فحصل الحكم في مفهومهما فيحتملان الصدق والكذب وفيه دقة لان المنقول عن الشيخ في اثبات عدم احتمال المضارع الغائب الصدق والكذب ان المضارع الغائب كيمشي مثلا معناه ان شيأ معينا في نفسه عند القائل ومجهولا عند السامع وجد منه ذلك

المصدر فلم يحتمل الصدق والكذب ما لم يصرح بذلك بخلاف
باقي الفاظ المضارع لدلالتها على موضوع معين هذا بظاهره
يدل على ان الموضوع باعتبار هذا المفهوم الكلي وهو انه
شيئ معين في نفسه عند القائل ومجهول عند السامع داخل
في مدلول المضارع الغائب وقد جرى الحكم عليه بالمصدر
فيكون محتملا للصدق والكذب لاشتماله على الحكم والتعين
المعتبر في الموضوع ليس هو التشخص فقط والا لم يجز اسناده
حقيقة الى غير المشخصات بل هو اعم منه فان المعني العام
من حيث هو متعين في نفسه ممتاز عن سائر المعاني وانكان
باعتبار ما صدق عليه من الافراد غير معين كما صرح به
الشيخ في الشفاء نعم نقول لا يمكن حمل المنقول على ظاهره
اذ لو دخل في المضارع موضوعه باعتبار ذلك المفهوم الكلي
لكان معلوما للسامع عند اطلاقه من حيث انه متعين بذلك
الاعتبار وان لم يتعين بحسب شخصه فلا يصح ان يقال
انه قول مجهول للسامع فوجب تاويله بان معناه اسناد
المصدر الى الموضوع المعين في نفسه وان النسبة حال
الاطلاق متوجهة اليه لكن ذلك الموضوع ليس داخلا في مفهومه
الا انه لم يصرح بذلك بل اقام ملزومه وهو جهل السامع
مقامه فيندفع الاشكال لان الموضوع اذا كان خارجا عنه

لم يحصل الحكم فى مفهومه فلا يحتمل الصدق والكذب لانه
من خواص الحكم هكذا حقق السيد الشريف **قوله** اى
المعنى الذى يقصد باللفظ اشار الى ان ليس المراد بالوحدة
ان لا يصدق الاسم على اكثر من واحد وبالكثرة ان يصدق
كما يتوهم والا لزم ان يكون معنى الحيوان والانسان و
الفرس مثلا كثيرا وليس كك **قوله** وجزئيا حقيقيا ايض
اه دفع لما يقال ان المصنف ره ترك اصطلاح المنطقيين واما
العلم الجنسى فليس علما فى عرف المنطقيين لان نظر المنطقى
الى المعنى المقصود بالقصد الاول ومعناه كلى وان ادخله
اهل العربية فى العلم نظرا الى الاحكام اللفظية وهذا من
قبيل تخالف الاصطلاحين بسبب اختلاف النظرين كما فى
الكلمات الوجودية هذا اذا جوزنا اطلاق العلم الجنسى
حقيقة على الافراد كما هو التحقيق واما اذا لم يجوز ذلك
وقيل انها موضوعة للحقيقة بشرط الوحدة الذهنية فهى
بهذا الاعتبار شخص فلا اشكال **قوله** بالذات آه يعنى ان
المراد بالتقديم التقديم الذاتى وهو كون الاقدم علة
للاخر لا الزمانى كما فى افراد الانسان لرجوعه الى اجزاء
الزمان لا الى حصول معناه فى افراده **قوله** وكبير فانه
يق بالعربية المعروف بالتركية للحب الاثنين وبالهندية

الاعم **قوله** والمرتجل داخل فى هذا لقسم من وجه دفع لما
يق ان المرتجل خارج من الاقسام وا علم ان المرتجل داخل
فى المشترك من جهة عدم المناسبة بين معانيه ومقابل
للمشترك من جهة تخلل النقل فى المرتجل وعدم تخلله فى
المشترك والمذكور فى شرح المنهاج وشرح المطالع للمحقق
الرازى ان المرتجل ما نقل الى المعنى الثانى بلا مناسبة
للمعنى الاول كجعفر علما بعد وضعه للنهر والمنقول ما نقل
بمناسبة والمشترك ما وضع لمعان متعددة وضعا اولا بلا
ملاحظة وضع آخر سواء كان فى زمان او زمانين وسواء
كان بينهما مناسبة او لا وقال العلامة الابهرى المرتجل فى
المشهور ما يكون وضعه ابتداء من غير سبق وضع آخر وصرح
بعضهم بدخول المرتجل تحت المشترك **قوله** منقولا شرعيا
اى المنقول الشرعي وانكان داخلا فى العرف الخاص الا
ان العرف اطرد على ذكر الشرع فى مقابلة العرف لشرفه
فلذلك جعله قسما على حدة **قوله** لما اشرنا اليه بقوله الدال
بالمطابقة وحاصل الجواب الذى اشار اليه بقوله ان المراد
بالدال الدال بالمطابقة اعم من ان يكون بالنسبة الى المعنى
المراد وغيره فالمجاز وان لم يكن دالا بالمطابقة بالنسبة الى
المعنى المجازى المراد لكنه دال بالنسبة الى المعنى الوضعى

لغير المراد اونقول ان المطابقة ليس بقيد وانما ذكره لاصالته قوله ولا يعتبر في الترادف الاتحاد في الذات آه اى فقط فلا يكون مثل الناطق والفصيح والسيف والصارم مترادفات كما ظنه بعضهم لانهما وان اتحدا في الذات لكن ليسا متحدين في المفهوم الذى هو الوصف العنواني قوله هو الوصف العنواني العنوان في الاصل ما يكتب على راس الصحيفة فيعرف منه ما في الصحيفة والمراد هينا المعنى الذى يعرف به افراد الموضوع قوله افتقار المسند اليه الى المسند وبالعكس دفع لما يق يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لافتقاره الى المضروب والزمان والمكان مثلا لكن يرد انه يلزم ان لا يكون الجملة الواقعة خبرا مركبا تاما الا ان يق ان المراد به ان لا يكون مفتقرا الى لفظ آخر افتقار المسند اليه الى المسند وبالعكس في الحال اوفي الاصل فتامل قوله سواء افاد فائدة جديدة او لا هذا لادخال الاخبار المعلومة المخاطب مثل السماء فوقنا والارض تحتنا قوله بحسب مجرد مفهومه ليدخل خبر الله ورسوله صلعم مثلا قوله من حيث انه خبر ليدخل مثل الواحد نصف الاثنين والواحد ضعف الاثنين فانه بمجرد تصوره مع قطع النظر عن غيرهما يجزم العقل بصدق الاول وكذب الثاني

فكيف يحتملهما ووجه الدخول انهما من حيث انهما خبران يعنى ثبوت شيئ لشيئ مثلا يحتملان الصدق والكذب وان لم يحتملا هما من حيث الخصوصية **قوله** وهو مطابقة الحكم للوقع اى مطابقة الحكم المدرك المفهوم من الكلام للحكم الواقع فى نفس الامر **قوله** اوكف النفس عنه اشار بذلك الى جواب ما يقال ان النهي خارج عن القسمة لكونه غير دال على طلب الفعل بل دالا على طلب الترك فلا يدخل فى الامر ولا فى غيره وهو ظ وحاصل الجواب ان النهي لا يدل على طلب الترك كما هو المتبادر لان الترك مستمر غير داخل تحت القدرة ولا حاصل بتحصيله بل يدل على كف النفس عن الفعل الذى هو الماخذ فشارك الامر **قوله** وفيه نظر لان الاخبار الدالة على طلب الفعل مثل اطلب منك الفعل خارجة بقوله والا اى وان لم يحتمل لان امثاله محتمل للصدق والكذب **قوله** سوء الادب لان من شانه ان يتضرع لا ان يأمر **قوله** اشارة الى الحكم الخبرى فان الحيوان معناه الحيوان الذى هو ناطق **قوله** الاولى ان يقال فى المفهومات لان الكلي والجزئي من اقسام الصور الذهنية من حيث انها حاصلة فى الذهن لا من حيث انها قصدت من اللفظ ووجه الصحة انه كثيرا ما يستعمل

احدهما في الصناعة مقام الاخر **قوله** باعتبار القصد و
الحصول فالمعنى هو الصورة الحاصلة في العقل من حيث
انها قصدت من اللفظ والمفهوم هو الصورة المذكورة من
حيث انها حاصلة في العقل **قوله** قسم المفهوم من حيث
هو هو آه قيد به لئلا يرد ان الصورة الحاصلة في النفس
جزئية مشخصة لانكشافه بعوارض محله المشخصة فكيف
ينقسم الى الكلي والجزئي وقد يجاب بان تشخص الصورة
الذهنية لا ينافي الكلية **قوله** اى من شانه جواب سوال
من يقول ان تقسيم المفهوم الى الكلي والجزئي بطـ لان
المفهوم هو ما ثبت في العقل وقد ثبت ان الثابت في العقل
هو المعنى الكلي دون الجزئي فكان هذا تقسيم الشيء الى
نفسه اعني الكلي والى غيره اعني الجزئي فقال المراد
المفهوم ما من شانه ان يحصل في العقل مطلقا **قوله** سواء
حصل بالفعل اه والجزئي يحصل في العقل بالقوة وبالواسطة
اما بالقوة فبعد حذف المشخصات الخارجية واما
بالواسطة فبواسطة الآلات التي هي الحواس الخمس و
ايضـ جواب سوال من يقول بخروج الماهيات قبل تصورها
وهو ظاهر والتحقيق ان الكلية والجزئية لا تعرضان للطبيعة
الا اذا كانت متصورة **قوله** عن البرهان ليدخل في مفهوم

الكلي الواجب الوجود **قوله** ان بعرضهما ان قيل لا نم ان
مجرد الفرض كاف والا فلنفرض الجزئي ايضا انه مشترك
قلنا انه فرض ممتنع اي يحكم با متناعه العقل اذا خلي و
نفسه بخلاف فرض اشتراك الكليات الفرضية فانه فرض
الممتنع فان العقل اذا خلي وطبعه لا يحكم با متناعه بلا
ملاحظة الغير فاشار الى هذا بقوله يمكن للعقل **قوله** اللاشيء
واللا وجود فانه لا يمنع الاشتراك بالنظر الى نفس
تصور مفهو مهابل لشمول نقائضها جميع الاشياء **قوله**
غالبا احترازعن الخاصة والعرض العام واعلم ان النوع
جزء للشخص وانكان تمام الماهية **قوله** لا يا خذونه باعتبار
الجزئية اعلم ان الانسان بشرط لا شيء اي بشرط عدم
التشخص جزء لزيد مثلا وبشرط شيء يعني بشرط التشخص
عين زيد وهو بهذين الاعتبارين ليس بمحمول على زيد
وبلا شرط شيء غير جزء له ومحمول عليه بهذا الاعتبار
قوله صار نظر المنطقي مقصورا عليه فان قلت مامر من تقسيم
المفرد الى الكلي والجزئي كان بحثا عن الجزئي فكيف يكون
بحث المنطقي مقصورا على الكلي دون الجزئي قلت اولا ان
بحث المنطقي بالذات مقصور على الكلي واما البحث عن
الجزئي فانما وقع على سبيل التبع والاستطراد وثانيا ان

ذلك البحث عن مفهوم الجزئي لا عن افراده ومفهوم الجزئي كلي فصح ان البحث مقصور على الكلي **قوله** كالانسان فانه يقع في جواب ما زيد خاصة وكذا في جواب ما زيد وعمرو وبكر **قوله** كالشمس فانه يقع للنير الاعظم **قوله** فلا حاجة الى قيد فقط اه يعني اذا كان المراد الفرد الكامل من المتفقين بالحقيقة خرج الجنس لانه وان كان مقولا على كثيرين متفقين كما اذا قيل في جواب ما زيد وعمرو فرس وبقر الحيوان لكن زيد مثل ليس الفرد الكامل من المتفقين لانه لا يقع عليه الحيوان الا اذا ضم اليه الفرس **قوله** والمراد بما الشارحة اي التي يطلب بها شرح الاسم كقولنا ما العنقاء طالبا ان يشرح لهذا الاسم ويبين مفهومه وانه لاي معنى وضع فيجاب بايراد لفظ اشهر سواء كان من هذه اللغة او غيرها **قوله** دون الحقيقية وهي التي يسال بها ماهية المسمى اي حقيقته التي بها هو كقولنا ما الحركة اي ما يسمى بهذا اللفظ في نفسه فيجاب بايراد ذاتيات فيه من الجنس والفصل **قوله** دون الشارحة اه ما الشارحة عبارة عن شيء سواء كان موجودا او معدوما وما الحقيقية عبارة عن شيء موجود البتة **قوله** والفصول البعيدة اه كالحساس والنامي وقابل الابعاد **قوله** وخواص

الاجناس كالماشي فانه وانكان عرضا عاما بالقياس الى
الانسان مثلا لكنه خاصة بالقياس الى الحيوان **قوله**
يخرج الفصول والخواص مطلقا سواء كانت قريبة اوبعيدة
بخلاف قيد متفقين بالحقائق فانه يخرج الفصول البعيدة
وخواص الاجناس فقط **قوله** شريك للخاص اى العرض
الخاص **قوله** ولا يخفي ما فيه اذ لا معنى لاخراج الشئ
بعد الخروج اللهم الا ان يقال ان العرض العام وغيره مما
ذكر قد خرج بالقيد الاول تبعا وبالقيد الثاني قصدا **قوله**
تامل اعلم ان الحيوان لا بشرط شيئ جنس وبشرط شيئ
اى بشرط كونه ناطقا نوع وبشرط لا شيئ جزء ولا يخفى
وجه التسامح على من له ادنى مهارة في هذا الفن **قوله**
ان قيل يلزم اه يعني لوكان المقول على كثيرين جنسا للخمسة
لكان الجنس احد انواعه فيكون في قولكم المقول على كثيرين
جنس للخمسة حمل النوع وهو الجنس على الجنس وهو المقول
على كثيرين والجواب عنه انا لانسلم امتناع حمل النوع على
الجنس وانما يمتنع ذلك لوكان الحمل بحسب الذات وليس
كذلك لان المقول على كثيرين عرض له كونه جنسا للامور الخمسة
وتوضيحه ان المقول على كثيرين باعتبار مفهومه جنس للجنس
فان كل جنس يصدق عليه انه مقول على كثيرين وباعتبار

عارض وهو كونه جنسا للامور الخمسة نوع للجنس ولا امتناع فى كون مفهومه جنسا باعتبار ذاته ونوعا باعتبار عارضه **قوله** فهذا كما يذكر دفع لما يق ان الجنس لا يقع فى جواب ما هو بل هو انما يقع فى جواب ما هما وما هم فان السوال بما هو يكون عن شيئ واحد فيكون الغرض منه الاطلاع على الماهية المختصة به لا الماهية المشتركة وتقرير الجواب ظ وهو انه يجوز ان يذكر الضمير المفرد ويراد به الاثنان كقوله تعالى والله ورسوله احق ان يرضوه اى يرضوهما وكقوله تع يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه اى عنهما كما يذكر فى لغة العرب اسم المفرد ويراد به الاثنان والجمع **قوله** قلنا ان الحمل اه والحق فى الجواب ان يق ان اعتبار المحمولية غير اعتبار الجزئية على ما اشار اليه الشيخ فى الشفاء حيث قال ان الجنس والفصل باعتبار الجزئية غير محمول وباعتبار محموليتهما ليسا بجزئين **قوله** وفيه بحث لانه لا يصح الحمل باعتبار النوع والجنس الحقيقيين اى باعتبار افرادهما الذهنية اذ لا اتحاد فى الخارج تامل **قوله** كالناطق بالنسبة الى الانسان قيل المراد بالنطق الفكر الكسبي فخرج بالقيد الاول الطوطي مثلا اودخل الاخران وبالقيد

الثاني خرج الملك والجن لكن عدم تحقق الفكر الكسبي وان سلم بالنسبة الى الملك بناء على ان علمهم ضروري ولكن بالنسبة الى الجن غير مسلم كما لا يخفى والظان تعريف الانسان بالحيوان الناطق انما هو من الحكماء وهم لا يقولون بوجود الملك والجن مباينا ومغائرا للعقل المجرد والنفس **قوله** والعرض العام لان المعتبر فيه من هذه الحيثية العموم المنافي للخصوص الذي لابد منه في التمييز فلا يرد ان العرض العام يميز في الجملة والسائل باي انما يطلب المميز في الجملة وذلك لان افادة التمييز في الجملة من حيث انه خاصة اضافية لا من حيث انه عرض عام **قوله** اي في ذاته انما فسروا لحقيقة بالذات لاظهار وجه تسمية الفصل بالذاتي وان ليس المراد من الحقيقة الهوية الموجودة في الخارج **قوله** وهي ما عدا قابل الابعاد وهو الناطق والحساس والجسم النامي والمتحرك بالارادة ولا يجاب بالخواص لانها يفيد التمييز العرضي لا الذاتي ولا بقابل الابعاد لان المطلوما يميزه عن المشاركات في قابل الابعاد ولا خفاء في ان قابل الابعاد لا يفيد هذا التمييز **قوله** وفيه نظر وجه النظر انه يمكن اعتبار القرب والبعد في الفصل المميز عن المشاركات في الوجود كما

اذا فرضنا ماهية مركبة من جنس وفصل وفرضنا تركب ذلك الجنس من امرين متسا ويين كان كلوا حد من المتساويين فصلا مميزا لذلك الجنس عن جميع المشاركات الوجودية فيكون فصلا قريبا له وكل منهما مميز لتلك الماهية عن بعض المشاركات الوجودية فيكون فصلا بعيدا لها قوله الذى سياتي صفة التقسيم لا اللازم وهو التقسيم الى لازم الماهية ولازم الوجود والاعتراض المورد عليه هنا كـ هو انه يلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره بيانه انه اما قسم الخارج اولا الى ممتنع الانفكاك عن الماهية وجايزه عنها وسمى ممتنع الانفكاك لازما فلا بد ح من ان يكون اللازم لازم الماهية فاذا كان اللازم منقسما الى لازم الماهية ولازم الوجود كان تقسيم الشيء الى نفسه وهو لازم الماهية والى غيره وهو لازم الوجود قوله لكنه يخالف مقتضى سوق كلامه لان سوق كلامه يدل على ان هذا الانقسام بالنسبة الى الماهية لانه قال فالكلى الذى هو تمام ماهية جزئياته والداخل الغير المساوى والمساوى لتلك الماهية قوله بالنسبة الى الانسان اه انما قيد به لان الضحك بالنسبة الى ماهية الضاحك من حيث هو ضاحك داخل فيه فتامل اعلم ان قوله كالضحك وقوله كالسواد

وقوله كالزوجية من المسامحات المشهورة في عباراتهم والامثلة المطابقة هي الضاحك والكاتب والاسود والزوج لان الكلام في الكلي الخارج عن ماهية افراده فلا بد ان يكون محمولا على تلك الماهية وافراده لكنهم تسامحوا وذكروا مبدء المحمول بدله اعتمادا على فهم المتعلم من سياق الكلام ماهو المقصود وقس على ذلك سائر ما تسامحوا فيه من امثلة الكتاب **قوله** مطلقا اه اى سواء كان لازما للماهية او للوجود **قوله** المفارق بالفعل اه قيد به لئلا يرد ان التقسيم ليس بحاصر لان المفارق وهو ما لا يمتنع انفكاكه عن الشيء لا يلزم ان يكون منفكا حتى ينحصر في سريع الزوال وبطيئه لجواز ان لا يمتنع انفكاكه عن الشيء ويدوم له **قوله** و التمثيل بالشيب فاسد لانه انما يزول بزوال الموضوع **قوله** الا ان يراد اه ويق الشيب يزول بالهرم لان الشيب ما فوق الاربعين الى ثمانين والهرم فوقه الى ان يموت **قوله** وفيه نظر تامل لانه يلزم ان يكون سواد الحبشي ايضا عرضا مفارقا لانه يزول بزوال الذات ويمكن ان يجاب عنه بان المفارق ما لا يمتنع انفكاكه والشيب ينفك وقت الشباب بخلاف سواد الحبشي فلا يدخل في حد المفارق **قوله** ولا يكون مختصة اه ضرورة حصول وصف

الاول للحية والوصف الثاني للحيوان المعروف الذى صورته صورة الانسان المسمى بالنسناس والوصف الثالث للقردة **قوله** وفيه نظر وجه النظر ان الانسان المعرى ايضا ضاحك ولو زيد ضاحك بالطبع لم يتوجه النظر **قوله** و المعتبر عند جمهور المتاخرين آه وجه عدم اعتبار غير المطلقة ان المقصود من المعرف للشيئ اما التمييز عن الاغيار او الاطلاع على الذاتيات وغير المطلقة لا يفيد شيأ منهما فلا فائدة فى التعريف بها والمحققون منعوا حصر المقصد من اجزاء المعرف فى التمييز والاطلاع مستندين بانه لم لا يجوز ان يكون فائدة جزء من اجزاءه التوضيح وذلك معقول ووجه عدم اعتبار الخاصة التي هى اخص من المعروض ان المعرف يجب ان يكون مساويا للمعرف فلا يجوز ان يكون اخص والا لم يكن جامعا مثلا اذا عرفت الانسان بالضاحك بالفعل فلا يخفي انه يخرج كثير من افراده عن التعريف ولا يظهر من وجه المحققين وجه يعارض بذا الوجه والقول بجواز كون التعريف غير جامع مع لايساعده العقل وسيجيئ فى التعريف انشاء الله تعالى **قوله** اى بالامكان دفع اشكال وهو ان يقال القوة القسية للفعل لا يجامع معه لان حصول الشيئ بالقوة امكان حصوله مع

مع عدم حصوله بالفعل فينتفي عند الحصول بالفعل و
الممكن اذا حصل بالفعل لا يخرج عن الامكان الذاتي
قوله عما يصلح لان يقاه اى عما يمكن للعقل ان يفرضه
صادقا على كثيرين لا الصلاحية بحسب نفس الامر والا
يخرج الكليات الفرضيه **قوله** لا يخلو عن نوع استدراك
لم يدع الاستدراك مطلقا علما منه بان قوله كلى ههنا لا
يخلو عن نوع افادة اذ يمكن ان يقال ان الكلي جنس
للكليات صريحا والصادق على الافراد ليس بصريح وذكر
الجنس الصريح فى التعريف اولى والبق ثم انه لما لم يتصل
ولم يترتب عليه قوله افراد حقيقة واحدة ادرج قوله صادقة
فذكر كلواحد من قوله كلى وقوله صادقة لفائدة لا يحصل من
الآخر **قوله** خرج به الجنس والفصل البعيد والمحققون اسندوا
اخراج مطلق الفصول الى القيد الاخير لاخراجه الفصول
مطلقا **قوله** بخواص الاجناس كالماشي فانه خاصة للحيوان
مع انه عرض عام للانسان **قوله** وفيه تامل اه وجه التامل
ما ذكره السيد ره من ان المص ره قسم الكلي الخارج من
الماهية اولا الى العرض اللازم والمفارق ثم كلا منهما الى
الخاصة والعرض العام فيكون اللازم والمفارق قسمين اوليين
للكلي وجعل الخاصة والعرض العام قسمين ثانويين فيكون

اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه لاخمسة لكان المناسب
ان يقسم الخارج عن الماهية اولا الى الخاصة والعرض
العام ثم يجعل العرض اللازم والمفارق قسمين لهما حتى
ينحصر اقسام الكلي في الخمسة المذكورة ولا يجوز ان يجعل
العرض اللازم والمفارق قسمين من اقسام الكلي بالاصالة
والخاصة والعرض العام قسمين لهما فينحصر اقسام الكلي
الاولية في الخمسة لان القوم اتفقوا على كون الخاصة والعرض
العام من الاقسام الاولية للكلي ولو جعل العرض اللازم
والمفارق من تلك الاقسام الاولية يزيد اقسام الكلي على
الخمسة **قوله** مشاركة ثنايئة اه الاولى هي المشاركة بين
الاثنين فقط كمشاركة الجنس والفصل في الذاتية والثانية
هي المشاركة بين الثلثة فقط كمشاركة الجنس والفصل والنوع
في عدم العرضية والثالثة هي المشاركة بين الاربعة فقط
كمشاركة النوع والفصل والخاصة والعرض العام في كون
كل منها كليا غير مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
والرابعة مشاركة الكليات الخمس في الكلية وقيل المشاركة
الثنائية كاشتراك الجنس والفصل في كونهما ذاتيين على
احد تفسيري الذاتي وكمشاركة الجنس والعرض العام
في عدم اختصاصهما بافراد حقيقة واحدة واما الاشتراك

الثلاثي فكاشتراك الجنس والفصل والنوع في كونها ذاتيات على التفسير الاخر الذاتي وكاشتراك الفصل والخاصة والنوع في انها غير منتجاوزة عن افراد حقيقة واحدة واما المشاركة الرباعية فكمشاركة الجنس والفصل والخاصة والعرض العام في ان كلا منها ليس تمام الحقيقة واما المشاركة الخماسية فهي المذكورسابقا **قوله** بالنسبة الى الافراد الحقيقية اه اى الافراد التي افراد ينهما بحسب الحقيقة لا باعتبار العقل والافراد الاعتبارية انما هي حصص الكليات فانها نفس طبائعها وكونها افرادا لها انما هو باعتبار العقل **قوله** كالانسان والناطق لانقض بالابكم لان المراد بالنطق هو القوة النطقية والابكم كذلك وان كانت الآلة مختلة **قوله** والقوة الموجودة في جنان الانسان ولا يخفي انه ح يلزم الدور من اخذ الناطق في تعريف الانسان ومن اخذ الانسان في تعريف الناطق **قوله** فظاهر البطلان اه لان الادراك انفعال وهو عرض فاذاكان الانسان الذي هو جوهر مساويا له لزم تقوم الجوهر بالعرض وايض يلزم ان لايكون بين الناطق والانسان نسبة التساوي لتحقق مطلق الادراك في غيره ايضا وفي الوجه الاول نظر من وجهين الاول انا لانم لزوم تقوم الجوهر بالعرض

لان المساوى للانسان وجزئه هو الناطق الذى هو ما حسه الادراك والثاني انا لا نم بطلان تقوم الجوهر بالعرض مطلقا لان السرير مركب من قطع الخشب ومن الصورة فيجوز ان يكون الجوهر مركبا من الجوهر والعرض ويكون العرض قائما بالجزء الذى هو الجوهر نعم لا يجوز تقوم الجوهر بالعرض بمعنى حمل العرض عليه بالمواطاة **قوله** الى موجبتين كلتين كقولنا كل انسان ناطق وكل ناطق انسان **قوله** الى موجبة كلية وسالبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان **قوله** والمباينة الجزئية مندرجة فيه اى فى العموم والخصوص من وجه معناه ان المباينة الجزئية قد يكون بين الاعم والاخص من وجه فهي داخلة فى العموم والخصوص من وجه وقد يكون فى مادة المباينة الكلية فهي داخلة فيها لا تحقق لها الا فى ضمن احدهما فلا يضر اعتبارها فى حصر النسب فى الاربع **قوله** الى سالبتين اه كقولنا بعض الحيوان ليس بابيض وبعض الابيض ليس بحيوان وبعض الحيوان ابيض وبعض الابيض حيوان **قوله** والا لم ينضبط اى لم ينحصر النسبه فى الاربع لانه يمكن للعقل ان يفرض صدق احد المتساويين على غير الاخر وكذا يمكن ان يفرض صدق الخاص على غير

افراد العام قوله لا الصدق اى لا الحمل اذ لا يتصور حمل القضايا على شيئ قوله مطلقا اومطلقا المراد من الاول الاعم المطلق الذى فى مقابلة الاخص المطلق ومن الثانى عدم كونه مقيدا بالاعم المطلق فيتناول الاعم من وجه ايضا قوله لا يخفي ركاكته اذلا يخفي انه ليس المقصود ههنا ان الجزئي يطلق على المعنى المذكور اذ قد علم ذلك مما تقدم بل المقصود ههنا ان الجزئي يطلق على كل اخص تحت اعم كما يطلق على المعنى المذكور قوله متضايفان لان معنى الجزئي الاضافى مع معنى الخاص متحد وهو المندرج تحت شيئ آخر ولا خفاء فى تضايف الخاص والعام وكذا فى معناهما قوله لا يجوز ان يوخذ لان المتضايفين لا يعقلان الا معا فلا يجوز ان يذكر احدهما فى تعريف الاخر والا لكان تعقله قبل تعقله ضرورة ان تعقل المعرف واجزائه مقدم على تعقل المعرف قوله فظاهر كلام المصنف مشعر اه فيه ان ذكر كلمة كل يابي عن ان يكون تعريفا والحق ما قاله المحقق التفتازاني انه تبيين لمعناه لاتعريف فالاولى ان يجاب بان هذا التعريف لفظي وما له الى التصديق بان لفظ الجزئي الاضافى موضوع لتلك الحقيقة المعلومة فلا خلل اصلا كذا اجيب فى بعض حواشي القطبى قوله

والنسبة بين الكليين على عكس هذا يعني ان الكلي الحقيقي
اعم من الكلي الاضافي بدرجتين الاولى ان الكلي
الحقيقي قد لا يمكن اندراج شيء تحته كما في الكليات
الفرضية ولا يتصور ذلك في الاضافي والثانية ان الكلي
الحقيقي ربما يمكن اندراج شيء تحته ولم يندرج بالفعل
لا ذهنا ولا خارجا ولا بد في الاضافي من الاندراج
بالفعل **قوله** مطلقا سواء كان مقولا على وجه الجنسية وعلى
وجه انه فصل بعيد كما يقال النامي مثلا قيد به لئلا يضيع قوله في
جواب ما هو **قوله** كالماهية البسيطة هي التي لا تكون عبارة
عن مختلفات الحقايق كماهية الواجب الوجود تع والنقطة
قوله خرج الفصل لانه لا يق لكل منهما انه نوع اضافي و
ان يحمل عليهما وعلى غيرهما جنس لانه لا يحمل في جواب
ما هو فانه اذا سئل عن الناطق والضاحك والماشي بما هو
لا يقال في الجواب الحيوان **قوله** خرج به الصنف دون
النوع المقيس الى الجنس البعيد فانه يحمل عليه بعض
الاجناس اعني القريب بالذات **قوله** كلية احتراز عن
الشخص فانه عبارة عن النوع المقيد بصفات جزئية **قوله**
الواقعة في تلك السلسلة انما قيد به لان النوع العالي ليس
اعم من كل نوع من الانواع الواقعة في السلسلة المترتبة

الخارجة عنها كالنوع المفرد ولا الجنس العالي من كل جنس كذا النوع السافل ليس اخص من كل نوع ولا الجنس السافل من كل جنس **قوله** بمعنى ان العقل تمام الماهية المختصة فيكون العقول العشرة افراد العقل الذي هو النوع المفرد المباين للكل حتى لا يتحقق تحته نوع فيكون مفردا **قوله** كاف في التمثيل يعني ان مجرد الفرض كاف في التمثيل فانه لا يشترط لصحة التمثيل المطابقة للواقع فلا يرد ما قيل ان المطابق للواقع احدهما فلا يصح ان يكون مثالا لهما **قوله** بطريق النظر والاكتساب هذا القيد يفهم مما تقدم من ان الموصل بالنظر الى التصور يسمى قولا شارحا ومع هذا القيد لا ينتقض بان تصور المعرف يستلزم ايضا تصور معرفه ولا بان تصور الماهيات يستلزم تصور لوازمها المعتبرة في الدلالة الالتزامية اذ ليس شيء من هذين الاستلزامين بطريق النظر والاكتساب **قوله** لانه علم لانه اكمل من الفصل وحده ولما كان التعريف بالفصل وحده ناقصا كان التعريف بالفصل والخارج ايضا ناقصا فالقول بانه غير معتبر بطل **قوله** فيه نظر لان كل قيد من التعريف لا يلزم ان يكون مفيدا للتمييز والاطلاع على الذاتيات فالصواب ان المركب من العرض العام والخاصة رسم ناقص لكنه اكمل واقوى من

االخاصة وحدها ان المركب منه ومن الفصل حد ناقص لكنه اكمل من الفصل وحده وكذا المركب من الفصل والخاصة حد ناقص لكنه اكمل من الفصل وحده **قوله** ولم يذكره لما مر من ان الفصل البعيد بمنزلة الجنس البعيد فكان داخلا في شقه **قوله** من غير قرينة معينة ظاهرة فلو استعمل شيء منها في التعريف فلا بد من القرينة المعينة لاحد المعنيين ولا بد ايضا من ظهور تلك القرينة **قوله** للاعرفية اى لكون العرض العام اعرف من الخاصة والاعرف يستحق التقديم **قوله** لا يقبل الزيادة الخ لانه مركب من جميع الذاتيات وهو لا يقبل الزيادة والنقصان **قوله** وما غير الحد التام هو اعم كان حدا غير تام او رسما ناقصا او تاما اما الحد الناقص فلانه يجوز ان يزاد مع الفصل القريب الجنس البعيد بمرتبة او بمرتبتين او فصلان او احدهما واما الرسم الناقص فلجواز ان يذكر خواص متعددة او احدها التي يستلزم تصور المعرف **قوله** لا يكون الا بالقول القول عندهم هو المركب **قوله** ما يدل على الربط الحكمي بينهما وحرف الشرط والفاء واما واو وهو كان والحركة في بعض اللغات **قوله** مع ملاحظة نوعية الحكم جواب سوال مقدر وهو ان يقال ان الشرطية ايضا يمكن ان يعبر عن طرفيها بمفردين كما

اذ انقول فی قولنا انکانت الشمس طالعة فالنهار موجود ان طلوع الشمس ملزوم لوجود النهار وحاصل الجواب انه لا یمکن فی الشرطیة التعبیر عن طرفیها بمفردین مع ملاحظة نوعیة الحکم لان فی التعبیر المذکور لم یبق نوعیة حکم الشرطیة وهی ان یحکم بثبوت قضیة اولا ثبوتها علی تقدیر اخری او بعنادا حدی للاخری قال اعنی محکوما علیه هذا یتناول المبتدأ والفاعل ایض فان زید فی قال زید موضوع وقال محمول ومحصل معناه زید قائل اوذو قول فی الزمان الماضی قال یسمی رابطة واداة لانها تدل علی النسبة و النسبة لا تستقل بنفسها فیکون الرابطة دالة علی معنی غیر مستقل وما هو کذلک فهو اداة قوله المراد بالنسبة الحکمیة الایجاب والسلب اه جواب سوال مقدر وهو ان یق المراد بالنسبة الحکمیة اما النسبة التی هی مورد الایجاب والسلب واما وقوع النسبة اولا وقوعها الذی هو الایجاب و السلب فان کان المراد الاول فیکون للقضیة جزأ اخر وهو وقوع النسبة اولا وقوعها ولا بد ان یدل علیها بعبارة اخری وان کان الثانی کانت النسبة التی هی مورد الایجاب والسلب جزء آخر فلیدل علیه ایض بلفظ آخر فاجاب ان المراد الثانی اه قوله ضمیر فصل فلا یکون موضوعا لما تقدم ذکره علیه

فيكون رابطا قوله اى لغة العرب اعتمادا على شعور الذهن بمعناه بحسب تلك اللغة قوله اذلا يقولون اه اى لا يستعمل القضية خالية عن الرابطة بنتقض ذلك بمثل قولهم زيد دبير است ومنجم فان قوله منجم قضية خالية من الرابطة قوله الاول منهما وهو ليس بعض قوله قد يذكر السلب الكلي باعتبار ان يراد البعض مطلقا باعتبار انه نكرة واقعة فى سياق النفي ولا يذكر للايجاب اصلا قوله والثاني بالعكس اى لا يذكر للسلب الكلى اصلا ويذكر للايجاب بطريق العدول وبجعل القضية سالبة المحمول او مقيد ة بالعموم فلا يرد ما قيل ان الموضوع ان قيد بالعموم سميت عامة وهذا التقسيم لا يتناول وحاصل الجواب ان هذا القسم مندرج تحت الطبعية لان القضية قد توجد مع قيد العموم قوله لان الطبعية ايض غير مستعملة يمكن ان يجاب بان الطبعية ايضا وان لم يستعمل ذلك الاستعمال لكن قد يحتاج اليها فى غرض من الاغراض كاحتياجنا الى الحكم على الشيئ بكونه جنسا ونوعا وامثالهما التى يتوقف على معرفتها كثير من فوائد العلوم الحكمية بخلاف القضية التى حكم فيها على الطبيعة بافرادها قوله بسيطة بالنسبة الى السالبة اولان طرفيها بسيطتان لاختلاف المعدولة فان احدهما او كليهما مركب من حروف السلب وغيره

قوله يسمونها اى القضية التي لم يجعل حرف السلب جزءا
من طرفيها قوله لا ان يكون العدم معتبرا فى مفهومها
فاذا كان حرف السلب جزءا من احد طرفيها او كليهما
كانت الاطراف عدمية وان لم يكن جزءا من طرفيها كانت
الاطراف وجودية وان اعتبر العدم فى مفهومها فلا يرد ان
قولنا لا شيء من المتحرك بساكن كيف يكون طرفاها وجوديين
مع ان العدم فى مفهومهما وكذا كانت سالبة قوله ويفهم
من ظاهر عبارة المص ره لانه قال اما فى اللفظ ثم بين فى الثلاثي
بتقديم لفظ الرابطة وتاخيره ثم ذكر الفرق فى الثنائي وقابله
بالثلاثي فيفهم من ظاهرها ان هذا الفرق فى الثنائي كالفرق
المتقدم ويمكن ان يكو هذا الفرق ايضا من قبيل الفرق
اللفظى اذ فيه نية تقديم لفظ الرابطة وتاخيره فكان لفظيا
بهذا الاعتبار قوله ومقابليهما من الامكان او الاطلاق
اعنى اللاضرورة واللادوام قوله واللفظ الدال ان كانت
القضية ملفوظة قوله او حكم ان كانت القضية معقولة
قوله مادام ذات الموضوع اى فى جميع اوقات الموضوع
قوله ولا يرد النقض وجه النقض انه على تفسير المص ره
للضرورة لا يحصل المنافاة بين الممكنة الخاصة اذا كان محمولها
وجود الان المحمول ضرورى الثبوت للموضوع مادام ذات

الموضوع موجودا **قوله** بالقضية الممكنة الخاصة اه كقولنا كل انسان موجود بالامكان الخاص **قوله** وبينهما بون بعيد اى بين الضرورة بشرط وجود الموضوع والضرورة فى جميع اوقات الموضوع فرق كثير فان فى الاول وصف الوجود ظرف الضرورة دون الثاني فاذا قلنا الانسان موجود بالضرورة اردنا الضرورة بشرط وجود الانسان كان صادقا فان الوجود ضرورى للانسان بشرط وجوده وان اردنا الضرورة فى جميع اوقات وجود الانسان كان كاذبا لان الوجود غير ضرورى فى وقت ما بالنظر الى ذاته لاستواء الوجود والعدم فيه بالنظر الى ذاته **قوله** فى جميع اوقات الوصف من غير عكس اى كلما ثبت الضرورة فى جميع اوقات الوصف لا يلزم ثبوته فى جميع اوقات الذات مثل كل منخسف مظلم ما دام منخسفا **قوله** الدائمة الخالية عن الضرورة مثل الزنجي اسود فانه يجوز انفكاك السواد عنه **قوله** في جميع اوقات الذات مثل كل ذهن سيال ما دام خاليا **قوله** باعتبار غلبة الاستعمال متعلق و انما وقع الاصطلاح على تسميتها مطلقة مع انها مقيدة باعتبار ان القضايا الكثيرة الاستعمال هي الفعليات دون الممكنات فكان القضية مطلقا هي القضية الفعلية دون ما عداها من

الممكنات قوله مجازا والعلاقة المشابهة في الاطراف قوله ليس كيفية للنسبة حتى يكون من الموجهات حقيقة قوله بينه وبين الحكم لان معني الفعل ليس الا وقوع النسبة والكيفية لا بد ان يكون مغائرة لوقوع النسبة التي هي الحكم قوله و اللادائمة اى الوجودية اللادائمة بحسب الذات كما في الدائمتين قوله او الوصف كما في العامتين قوله اما بلفظ آخر اى غير الصريح اما مذكور ومدلول عليه بلفظ آخر يدل على معناه كالادوام الذاتي على المطلقة العامة قوله و اللاضرورة الدالة على الممكنة العامة قوله والا يلزم التناقض لان الضرورة بحسب الوصف في المشروطة دوام بحسبه فسلب الدوام الذي هو مطلقة عامة في اصطلاح المنطقيين انكان بحسب الوصف ايضا يلزم التناقض لامحالة بقيد اللادوام الازلي اى في المشروطة الخاصة قوله الا ضرورة الازلية اى في الوجودية اللاضرورية والازلية في الموضعين صفة المنفي لا النفي قوله في مادة الدوام الصرف المقيد بقيد اللادوام بحسب الذات كقولنا كل نبات اسود مادام نباتا لادائما وكذا من الباقيين اى المطلقة والممكنة العامتين قوله لان صدق الضرورة او الدوام بحسب الوصف الضرورة في المشروطة العامة والدوام في العرفية العامة قوله

فعلية النسبة اى فى الوجودية اللاضرورية **قوله** للضرورية اى المطلقة **قوله** فى مادة اللادوام الصرف نحو كل فلك متحرك دائما لا بالضرورة **قوله** لان اللادوام مشترك بين الخاصتين والوجودية اللادائمة **قوله** الدوام الذاتى فصدق فيها العامتان بدونها **قوله** اللادوام الوصفى اى يصدق فيها الوجودية اللادائمة بدون العامتين **قوله** واخص من المطلقة والممكنة العامتين لان الممكنة العامة اعم من المطلقة العامة وهي اعم من الوجودية اللادائمة والاعم من الاعم اعم **قال** وقت التربيع وهو ما اذا كان بين الشمس مثلا ربع الفلك وثلثة بروج كما ان التثليث هو ان يكون بينهما ثلثه واربعة بروج وهو التسديس هو ان يكون بينهما سدسه وبرجان **قوله** من الوجوديتين هى الوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة نحو كل انسان ضاحك لا دائما **قوله** ومن الخاصتين اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة **قوله** كل كاتب متحرك الاصابع فانه يصدق فيه الخاصتان وتحرك الاصابع ضرورى لذات الكاتب بشرط اتصافه بوصف الكتابة واذا ثبت ضرورة ثبوت المحمول للموضوع بشرط الوصف ضرورة لا يصدق الوقتية اذ تحرك الاصابع ليس بضرورى لذات الكاتب بل ضرورى باعتبار وصف

الكتابة قوله كل قمر منخسف اه لان الانخساف ضروري لذات القمر ولادخل للوصف قوله اذ يمتنع ان يصدق فاذا امتنع الضرورة ضرورة قوله بالضرورة ما دام الوصف اى ما دام وصف الموضوع موجودا يحكم فيها بضرورة الثبوت او الانتفاء في جميع اوقات اتصاف الذات بالوصف العنواني قوله في جميع اوقات الوصف فيصدق المشروطة الخاصة قوله في بعض اوقات الذات فيصدق الوقتية قوله من غير عكس كلي اي لا يتحقق الضرورة في جميع اوقات الوصف متى تحققت الضرورة في بعض اوقات الذات قوله من العامتين اى الوقتية اخص من وجه من المشروطة العامة والعرفية العامة قوله المشروطة الخاصة التي يكون الوصف ضروريا للذات مثل قولنا كل منخسف مظلم والانخساف ليس بذاتي للقمر بحسب وصف القمرية ومن الوقتية لصدق الدوام ح ولا يتحقق العامتان بشرط الدوام فيها بحسب الوصف قوله في مادة الضرورة الخ اى بحسب الذات نحو كل انسان حيوان بالضرورة قوله واخص آه لانه اذا صدق ضرورة نسبة المحمول للموضوع في وقت معين ثبت النسبة في الجملة كما في المطلقة وسلب ضرورة خلاف كما في الممكنة قوله وهي اعم مطلقا من سائر المركبات لانها ليست عبارة

الا عن جزئيين احدهما ممكنة عامة موجبة اعم من سائر
الموجبات والاخرى ممكنة عامة سالبة اعم من سائر
السوالب فيكون المجموع مركبا من موجبة وسالبة **قوله**
في مادة الوجودية اللاضرورية هذا ليس بصادق
في جميع مواد الوجودية بل في المادة الخاصة وهي ما اذا
تحقق فيها الضرورة بحسب الوصف والدوام بحسب الذات
الخالي عن الضرورة بحسب الذات نحو كل زنجي اسود
بالفعل لا بالضرورة **قوله** حيث لا يقع الممكن بالفعل نحو
كل عنقاء طائر بالامكان الخاص **قوله** صدقها في نفسها
بمعنى انه كلما صدق هذه القضية في نفس الامر صدقت
تلك القضية **قوله** بحسب المفهومات اى مفهومات الموجهات
اعني مفهوم الضرورية والدائمة وغيرهما فانها مفهومات
يجري فيها التصادق **قوله** تامل فيظهر الاعتراض وهو انه
لو اعتبر ذلك لم يكن بين القضايا المباينة لانا اذا قلنا كل
انسان حيوان بالضرورة صدق عليها انها ضرورية لا يصدق
عليها انها دائمة اذ ليس الحكم فيها بالدوام بالضرورة و
على هذا فقس **قوله** ثم تامل ليظهر ما اندفع به الاعتراض
المذكور وهو ان المراد بالحكم بالضرورة والدوام ونحوهما
اعم من ان يكون مطابقة او التزاما حتى يكون الحكم

بالضرورة مثلاحكما باللدوام والاطلاق وح يصح ان يكون نسب القضايا باعتبار تصادق مفهوماتها حتى ان كل قضية يصدق عليها انها ضرورية يصدق عليها انها دائمة مطلقة **قوله** لتقدمه غالبا فيه اشارة الى ان تقديم الجزاء على الشرط جائز عند الميزانى وان كان ممتنعا عند النحوى لان نظر الميزاني الى المعني والتقديم لا يفسد بخلاف النحوى فان نظره الى اللفظ والتقديم يفسد الصدارة **قوله** اى انكان الحكم بصدق التالي وهذا يتناول تعريف اللزومية الكاذبة نحوانكان الاخلاط متعفنة فهو محموم **قوله** والتضايف نحو انكان زيد ابا كان له ابن **قوله** وبهذا اى بقوله من غير ملاحظة علاقة يندفع ماورد هنها وهو ان التعريف لا يتناول الاتفاقية الكاذبة لعدم صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم بمجرد الاتفاق بالنظر الى الواقع فلا يكون التعريف جامعا تقرير الجواب ان المراد من قوله بمجرد الاتفاق هو ان العلاقة غير معتبرة فيها سواء وجدت فيكون الحكم بالاتفاق غير مطابق للواقع اولم توجد فيكون صادقا مطابقا للواقع **قوله** لان الاوضاع فى الشرطية اراد بالاوضاع الاحوال الحاصلة بسبب اجتماعه مع الامور الممكنة الاجتماع ككون انسانية زيد مقارنة لقيامه وقعوده

وطلوع الشمس الى غير ذلك من احوال حاصلة لها مع هذه الامور الممكنة الاجتماع معها فان كل واحد من المجتمعين يحصل له حالة بالقياس الى الآخر وهو كونه مجامعا او مقارنا اياه **قوله** الاختلاف الغير المقتضى نحو زيد ساكن زيد ليس بمتحرك **قوله** بل بواسطة او بخصوص المادة اما الواسطة فكما فى ايجاب قضية وسلب لازمها المساوى كقولنا زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بينهما انما يقتضى صدق احدهما وكذب الاخرى اما لان قولنا زيد ليس بناطق فى قوة زيد ليس بانسان واما لان زيد انسان فى قوة قولنا زيد ناطق واما بخصوص المادة فكما فى قولنا كل انسان حيوان ولا شيئ من الانسان بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فان اختلافهما بالايجاب والسلب يقتضى صدق احدهما وكذب الاخرى لا لصورتهما وهو كونهما كليتين او جزئيتين بل بخصوص المادة والا لزم ذلك فى كل كليتين او جزئيتين مختلفتين بالايجاب والسلب وليس كذلك فان قولنا كل حيوان انسان ولا شيئ من الحيوان بانسان كليتان مختلفتان مع انهما كاذبتان وكذلك قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان جزئيتان مختلفتان

مع انهما متصادقتان بخلاف قولنا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فان اختلافهما يقتضي لذاته وصورته صدق احدهما وكذب الاخرى حتى ان الاختلاف بالايجاب والسلب في كل قضية يقتضي ذلك **قوله** بقوله بالسلب والايجاب اذ ليس في قولنا زيد انسان وزيد ليس بناطق الاختلاف بالايجاب والسلب فقط بل بالمحمول ايضا وسند المنع انه لا يفهم منه ان لا يكون الاختلاف لشيء آخر اصلا اذ ليس هناك ما يوجب القصر **قوله** في الذكر قيد به لان الجزء الاول والثاني من القضية في الحقيقة هو ذات الموضوع ووصف المحمول والعكس لا يصير ذات الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا بل موضوع العكس هو ذات المحمول في الاصل ومحموله هو وصف الموضوع فالتبديل ليس الا في الجزئين في الذكر اي في الوصف العنواني ووصف المحمول لا في الجزئين الحقيقيين **قوله** والقول بالتغاير ممنوع رد على صاحب القطبي حيث زعم ان المفهوم من الاول الحكم على زوجية العدد بمعاندة الفردية ومن الثاني عكسه فمنعه المحقق التفتازاني وتبعه الشارح اذ ليس المفهوم من القولين الا الحكم بمعاندة بين زوجية العدد وفرديته كما يشهد به الرجوع الى الوجدان

قوله يحمل الجعل على الاطلاق اى لم يقصد الجعل المؤثر في المعنى قوله لزوم الصادق الكاذب نحو كل حيوان انسان مع صدق عكسه وهو قولنا بعض الانسان حيوان قوله يجرى التخلف بينهما لان كلواحد منهما يصدق بدون الاخر قوله لا يخلو عن الاختلال لانه لا يشمل الكاذب لعدم الصدق فيه قوله ممنوع لان العكس ما يكون لازما بالنظر الى نفس التبديل مع قطع النظر عن خصوص المادة قوله او بواسطة مقدمة اجنبية كما فى قياس المساواة وهو ما يتركب من قضيتين متعلق محمول اولهما يكون موضوعا للاخرى كقولنا آ مساو لب وب مساو لج فهما يستلزمان ا مساو لج لا لذاتهما بل بواسطة ان مساوى المساوى مساو له ولو لم تتحقق تلك المقدمة لم ينتج نحو الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق لا ينتج الانسان مباين للناطق لان مباين المباين لا يلزم ان يكون مباينا له قوله فى قوة المذكورة كقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه يلزم منه جزء الجوهر جوهر بواسطة عكس نقيض الثاني وهو قولنا ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر فانه يجعل كبرى لقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر لينتج المط قوله فرضناه قياسا اه فان قيل فعلى هذا يكون كل قضيتين كيفما وقعتا قياسا

تحقق التغاير فيه احيب بان كل قضية منهما وان كانت موصوفة
بالتاليف والعطفية لكن ليس لها وضع معين بالقياس الى
اللازم فانه لو ابدلت القضية الاولى بالثانية تكون اللازم
بحالة بخلاف النتيجة فيما ذكرنا اذ كما يلاحظ في الانتاج
وضع المقدمات بعضها عند بعض كذلك يلاحظ اوضاعها
بالقياس الى النتيجة واشرنا الى هذا السوال والجواب ايضا
بوصف خصوصية التاليف وفي هذا الجواب بحث لان كل
قضية منهما موصوفة بالتاليف دون النتيجة وان لم يكن لها
وضع معين بالقياس الى اللازم والحق في الجواب ان يق
انه ليس بقياس لان الشرط في القياس ان يكون العلم
بالنتيجة مسبوقا من العلم بالمقدمتين وهنا ليس كذلك وقد
اشرنا الى هذا ايض بقولنا الحق **قوله** اذ لو اتفقتا في
الايجاب والسلب اما لزوم الاختلاف في الايجاب والسلب
فلانا اذا قلنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان
كان الحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان
كان الحق السلب وكذا اذا قلنا لا شيء من الانسان بحجر
ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب ولو بدلنا الكبرى
بقولنا لا شيء من الناطق بحجر فالحق الايجاب واما لزوم
الاختلاف على تقدير كونها جزئية موجبة كانت او سالبة
فلانا اذا قلنا لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان

فرس فالحق الايجاب وعلى تقدير تبديل الكبرى بقولنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب وكذا اذا قلنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان فالصادق الايجاب ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب واما ان الاختلاف موجب للعقم اى عدم الانتاج فلان الانتاج المعتبر عندهم هو الانتاج لذات القياس كما يشهد به تعريفه ولما اختلف النتيجة علم ان لزومها ليس لذاته ضرورة ان مقتضى الذات لا يتخلف **قوله** والا لحصل الاختلاف كقولنا لا شيء من الانسان بفرس وكل انسان حيوان او ناطق فالصادق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب **قوله** لحصول الاختلاف كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق او صاهل فالحق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وكذا اذا قلنا بعض الحيوان ليس بناطق او بصاهل كان الصادق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب **قوله** وهو تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك المعنى المشترك بينهما يسمى جامعا وتاثيره تارة تعرف بالدوران وهو ترتب الشيء على ما له صلوح العلية وجودا وعدما وتارة بالسبر والتقسيم وهو ايراد اوصاف الاصل وابطال بعضها ليتعين الباقي للعلية كما يقال الحدث لا بد له من علة اما الوجود او الجسمية والاول ليس بعلة والا لكان الواجب حادثا فتعين الثاني

الحمد لله على ما انعم من الاعتقاد والتصديق * وافاض علينا من الهداية والتحقيق * والصلوة والسلام على سيد البشر واله العظام * وصحبه الاخيار وتبعه الكرام * بعد فيقول العبد المفتقر الى ربه الغني * المعروف بمخلص الرحمن الاسلام ابادى * لما رايت الحاشية المنهية على شرح بديع الميزان * قليل الوجود قصيرة في هذا الزمان * والناظرين ينظرون في الشرح لحل المقام * ولدقته ومتانته لم يحوموا حول المرام * اردت طبعها تكثيرا لفوائدها * وتعميما لعوائدها * صححتها على حسب الوسع والامكان * وبذلت جهدي في تهذيبها على ما تيسر لي من الله المنان * باعانة الفاضل الذي هو بين العلماء كالمصباح * النحرير المدقق المولوى عبد الفتاح * والواقف بالسر الجلي والخفي * البارع الفائق المولوى قمر علي * فطبعتها طبعا يسر عين البشر * فالحمد لمن خلق القوى والقدر * سنة تسع وخمسين و مائتين والف من الهجرة النبوية وعلى صاحبها الصلوة والسلام

صحيح	غلط	سطر	صفحه
تقسيم	تفسير	۱۴	۴
تدهن	تهن	۱۱	۱۶

مخفي نماند كه هركتاب خالي از مهر من مخلص الرحمن داشد مسروقه است
